آيات الاستئذان والزيارة

في ضوء سورة النور

"دراسة وتحليل"

الباحثة

د/ آمنة أحمد أحمد عبد الوارث

مدرس بقسم التفسير وعلوم القرآن

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية

للبنات بسوهاج - جامعة الأزهر

آيات الاستئذان والزيارة في ضوء سورة النور "دراسة وتحليل"

آمنة أحمد أحمد عبد الوارث
قسم التفسير وعلوم القرآن، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بسوهاج، جامعة الأزهر، مصر.
البريد الإلكتروني: aamenawaris.79@azhar.edu.eg

ملخص البحث

تناولت هذه الدراسة موضوع آيات الاستئذان والزيارة من خلال سورة النور ببيان الحديث عن التعريف بسورة النور وعرض الآيات القرآنية التي تتحدث عن هذه الآداب في هذه السورة الكريمة دراسة تحليلية عن طريق تحليل معاني الكلمات اللغوية والإعرابية وعرض لمناسبة الآيات وسبب النزول وما يتخللها من مباحث فقهية وأسرار للنظم الكريم وبيان ما استنبطه العلماء من حكم وعظات ودروس نافعات من هذه الآيات ، وأبرزت الدراسة أن سورة النور رسمت سبل التحصين من الجريمة والوقاية من رذائل الأخلاق ، فسدّت الذرائع وهدت إلى كل خير نافع وبينت كيف تُسدُّ وسائل الأفعال الإجرامية استعداداً لها قبل وقوعها وليس بعد ذلك كما تفعل الأنظمة الأخرى. ولقد جعل الله البيوت سكناً يأوي إليها أهلها، تطمئن فيها نفوسهم، ويأمنون فيها على حرماتهم، يستترون بها مما يؤذي الأعراض والنفوس وكل امرئ منا في بيته قد يكون على حالة خاصة أو يحدث بأحاديث سرية أو شؤون بيتية فيدخل شخص من غير إذن قريباً كان أو غريباً، وصاحب البيت مستغرق في حديثه أو مطرق في تفكيره فيزعجه هذا أو يخجله ويتغير حاله وإن اقتحام البيوت من غير استئذان هتك لتلك الحرمات وتطلع على العورات وقد يفضي إلى ما يثير الفتن، أو يهيئ الفرص لغوايات تنشأ من نظرات عابرة تتبعها نظرات مريبة تنقلب إلى علاقات آثمة، ففي الاستئذان وآدابه واختيار أوقات الزيارة ما يدفع هاجس الريبة والمقاصد السيئة. نسأل الله عز وجل أن يرزقنا التأدب بها والاستمرار في نشر تطبيقها بين أفراد المجتمع.

الكلمات المفتاحية: آداب الاستئذان –آداب زيارة الأطفال في القرآن الكريم – فوائد الاستئذان –أنواع الاستئذان – آداب دخول البيوت – آداب دخول بيوت الأهل والأقارب .اختيار أوقات الزيارة في القرآن الكريم. أفضل أوقات الزيارة في ضوء القرآن الكريم.

(Verses of permission and visitation in the light of Surat Al-Nur) "Study and analysis"

Amna Ahmed Ahmed Abdel-Wareth
Department of Interpretation and Quran Sciences, Faculty of Islamic and Arabic Studies for Girls, Sohag, University: Al-Azhar University, city, Sohag, Country Egypt.
E-mail: aamenawaris.79@azhar.edu.eg

Abstract

This study dealt with the subject of the verses of permission and visitation in the light of Surat Al-Nur "Study and Analysis" by clarifying the hadith about the definition of Surat Al-Nur and the presentation of the Qur'anic verses that talk about these manners in this noble Surah. Jurisprudence investigations and secrets of the noble systems and an explanation of what scholars have derived from the ruling, sermons and beneficial lessons from these verses, and the study highlighted Surat Al-Nur charted ways of immunization from crime and prevention of moral vices, corrupted pretexts and led to all beneficial good and showed how to block the means of criminal acts in preparation for them before they occur and not after that as other systems do. And God has made homes a residence for their people, in which their souls are reassured, and they are secure in their sanctities, covering them with what harms honor and souls. And the owner of the house is engrossed in his speech or in his thoughts, and this disturbs him or makes him ashamed and changes his condition Inviolability and looking at faults and may lead to what provokes sedition, or creates opportunities for temptations that arise from passing glances followed by suspicious looks that turn into sinful relationships. We ask God Almighty to grant us politeness with it and to continue spreading its application among the members of society.

Keywords: Etiquette of asking permission - Etiquette of visiting children in the Holy Quran - Benefits of asking permission - Types of permission - Etiquette of entering homes - Etiquette of entering the homes of parents and relatives. Choosing visiting .times in the Holy Quran. The best times to visit in the light of the Holy Quran

المقـــــدمـــــــة

الحمد لله الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمة، ورضي لنا الإسلام دينا. أحمده سبحانه وأشكره، وأتوب إليه وأستغفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، ذو الأدب الجم، والخلق الرفيع، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ومولانا محمدٍ، رسول الله وخيرته من خلقه، سيد الأولين والآخرين وخير خلق الله أجمعين وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين. **وبعد** ،،،

فإن دينَ الإسلام هو أكمل الأديان ، حثّ على محاسن الأمور ومكارم الأخلاق ، ورغّب فيها جميعاً ، ورتب على ذلك الأجر الجليل والثواب الجزيل ، ومن الآداب العظيمة التي شرعها الإسلام آداب الاستئذان والزيارة وهو أدب رفيع من الآداب الاجتماعية تدل علي حياء صاحبها وشهامته وعفته وتربيته وتحفظ للفرد خصوصيته فيما لا يرغب أن يطلع عليه أحد؛ وذلك صونًا للأعراض والحرمات، وقد أنزل الله القرآن الكريم تبيانا لكل شيء يخرج الناس من الظلمات إلي النور، ونحن في سورة النور نقتبس من نور القرآن، ونور سورة النور، هذا النور الهادي ؛ لإصلاح الأسرة والمجتمع ومن فضل الله علي عباده أنه يعلمهم ما فيه صلاحهم في دينهم ودنياهم، وموضوع الاستئذان قد يظنه البعض أمرا سهل بسيط مع أنه لو فرط فيه؛ لهدمت بيوت وتفككت أسر ، أما إذا اهتممنا بهذه الآداب لعمرت البيوت، وتآلفت الأسر وقوي المجتمع ، ولا نسمع عن الجرائم الخلقية التي ترتكب في المجتمع التي يدمي لها العين ولا يغمض جفن عن التفكير؛ لوجود حلول لها، ولا يكون إلا بالرجوع إلي كتاب الله تعالي وسنة حبيبه المصطفي صلي الله عليه وسلم .

والله عزّ وجلّ أنار السموات والأرض، فأنار السموات بالكواكب المضيئة، وأنار الأرض بإرسال الرسل الكرام، وإنزال الشرائع والأحكام، ومن هنا قد قال الله تعالي (اللَّهُ نُورُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكاةٍ فِيها مِصْباحٌ الْمِصْباحُ فِي زُجاجَةٍ الزُّجاجَةُ كَأَنَّها كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لا شَرْقِيَّةٍ وَلا غَرْبِيَّةٍ يَكادُ زَيْتُها يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نارٌ نُورٌ عَلى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)(١).

ومن الأسباب التي دفعتني إلي اختيار هذا الموضوع: -

- ❖ اشتمال سورة النور علي كثير من الآداب ومن بينها آداب الاستئذان واختيار أوقات الزيارة .
- ❖ وجود آيات قرآنية، وأحاديث نبوية شريفة تحث على الالتزام بآداب الاستئذان ووجوب الأخذ بها .
- ❖ آداب الاستئذان من الآداب التي شرعها الله تعالي في كتابه وسنة حبيبه المصطفي (صلي الله عليه وسلم) وهي من الآداب الاجتماعية التي تحافظ علي الفرد والمجتمع . ومع ذلك يغفل عنها الكثير من الناس .فلأجل أن يكون الفرد مطمئنًا في بيته ويأمن علي حرمته ومستورًا عن عيون الناظرين .كان لابد من الأخذ بالآداب .
- ❖ أهمل كثير من الناس هذه الآداب حتى ظن بعضهم أنها منسوخة مع أنها باقية لفظاً وتلاوة إلي قيام الساعة ؛ لذا كانت الحاجة ملحة ومتجددة لكتابة بحث لتذكير الناس بحرمة البيوت، واحترام

(١) سورة [النور: ٣٥].

خصوصية أهلها ، وقد أنزل الله تعالى فيها قرآناً يُتلى لتحفظ هذه الحرمة ، ولتصان تلك الخصوصية.

- ❖ الجهل بالدين في أمور حياتنا في آداب لا غني عنها بين الصغير والكبير وباتباع تعاليم الإسلام المتمثلة في الكتاب والسنة تكون الحماية لمجتمعنا من الانحلال وسوء الأخلاق بإذن الله تعالي.
- ❖ انتشار الفوضي في البيوت وعدم الاهتمام بالآداب ظن منهم أن هذا الأمر سهل وبسيط .
- ❖ إحكام غلق الأبواب فهناك من يترك بابه مفتوحا وهذا عرضة للدخول بغير إذن .
- ❖ مع تقدم العصر واتخاذ وسائل متعددة لإغلاق البيوت فما زال هناك من يدخل بدون سلام أو يقتحم مجلس بدون استئذان .
- ❖ كثرة ما يحدث في هذا العصر من أمور لا تحمد عقباها ولا يتخيلها الفرد تحدث داخل البيوت المختلطة ففى الأخذ بالآداب طريق للنجاة والحفاظ علي الأسر، وحفظ خصوصية الفرد داخل مجتمعه.

من أجل ذلك وغيره أحببت السير في غمار هذا الموضوع لعل الله عز وجل أن يفتح علي ويوفقني فيه فأقدمه خدمة لكتابه عزو جل.

ومنهجي في هذا البحث: –

وقد التزمت عند الكتابة في البحث بالمنهج العلمي المتبع في كتابة مثل هذه البحوث العلمية "المنهج الاستقرائي التحليلي لشرح آيات النظم القرآني المتضمن لجميع نواحيها والكشف عن مراميها؛ ليكون القارئ ملما بتفسير الآيات الكريمة " المتمثلة في النقاط التالية :–

– دراسة وتحليل الآيات الكريمة التي تتحدث عن آداب الاستئذان

والزيارة في ضوء سورة النور

- عزو الآيات القرآنية إلى سورها.
- الاستشهاد بالأحاديث النبوية الشريفة التي تتحدث عن آداب الاستئذان والزيارة وتخريجها من مصادرها المعتمدة، والحكم عليها من خلال أقوال أهل العلم.
- تحليل معاني الكلمات وبيان إعرابها .
- بيان المعني العام للآيات الكريمة .
- بيان المناسبة بين الآيات الكريمة .
- بيان أسباب نزول الآيات والحكم عليها من مصادرها المعتمدة .
- دراسة المباحث الفقهية المرتبطة بالآيات الكريمة و توثيق الأقوال المنقولة عن العلماء.
- شرح غريب الألفاظ والمصطلحات إن وجدت.
- التعريف بالأعلام قدر المستطاع.
- بيان ما يستنبط من الآيات الكريمة من أحكام وهدايات.
- إخراج موضوع (آيات الاستئذان والزيارة في سورة النور "دارسة وتحليل ") في صورة تحليلة متكاملة.

هدف البحث :

دراسة وتحليل الآيات القرآنية المتعلقة بآداب الاستئذان والزيارة في ضوء سورة النور من خلال جمع الأحاديث والأحكام الفقهية وكيفية تطبيقها علي وسائل التواصل الاجتماعي والاستفادة منها.

خطتي في هذا البحث: -

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة -وتمهيد -ومبحثين -

وخاتمة – وفهرس للموضوعات والمراجع – عرضت في المقدمة: لمحة سريعة عن مضمون هذا البحث ومحتواه –ومصادره، وأسباب اختياري للموضوع، ومنهجي في البحث– وأهداف البحث – والدراسات السابقة ذات الصلة –

أما التمهيد فقد احتوي علي: –

التعريف بسورة النور ويشتمل علي – سبب التسمية –فضلها – مناسبتها لما قبلها – موضوعات السورة وأهم مقاصدها .

وأما المباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: آداب الاستئذان في دخول بيوت الغير

ويشتمل على المطالب الآتية: –

المطلب الأول: عرض لآيات الاستئذان ومناسبتها لما قبلها وأسباب نزول الآيات .

المطلب الثاني : دراسة وتحليل معاني الكلمات والمعني العام للآيات .

المطلب الثالث: دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات وما يستنبط منها .

المبحث الثاني: آداب الاستئذان في داخل البيت المسلم .

ويشتمل على المطالب الآتية: –

المطلب الأول: عرض لآيات الاستئذان ومناسبتها لما قبلها وأسباب نزول الآيات.

المطلب الثاني : دراسة وتحليل معاني الكلمات والمعني العام للآيات .

المطلب الثالث: دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات وما يستنبط منها .

ثم جاءت **الخاتمة** ملخصة لأهم النتائج؛ لهذا الموضوع الذي توصلت إليه، وأهم التوصيات والمقترحات التي رأيت فيها إثراءً للمكتبة التفسيرية ، خدمة لكتاب الله العزيز، وسنة حبيبه –صلي الله عليه وسلم –.

ثم ختمت بحثي بفهارس وهي على النحو الآتي:

–فهرس المصادر والمراجع مرتبة على حروف المعجم.

–فهرس الموضوعات مرتبة علي حسب الموضوعات الواردة في البحث.

والله أسأل أن يتقبل عملي هذا بقبول حسن، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه، وهو نعم المولي ونعم النصير.

الدراسات السابقة: –

كتب الباحثون دراسات متنوعة لهذا الموضوع حيث يعد موضوع "آداب الاستئذان والزيارة في سورة النور دراسة وتحليل " من الموضوعات القديمة والحديثة في نفس الوقت ؛ لأنه قديم في تاريخه حديث في جمعه وتناوله وتطوره في العصور الحديثة ، وبالبحث والاطلاع لم أجد من تناول البحث من منظور الجمع بين الوسائل القديمة والحديثة " حيث تعددت دراساته وكثرت ولا يزال به الكثير والكثير؛ ولكن من هذه الدراسات لم اطلع إلا علي :

١– بحث تخرج من متطلبات مقرر البحث العلمي في الدراسات الإسلامية بعنوان : "الاستئذان وآدابه في سورة النور (دراسة تحليلية فقهية)"من إعداد الطالبتين : ١–أمل سليمان عبد الرحمن الشهري ٢– ساره رجاء ظافر الشهري – إشراف الدكتورة : فاطمة محمد علي آل مرعي الشهري العام الجامعي

١٤٤٢/١٤٤١هـ الفصل الدراسي الثاني . تناولت الدراسة مفهوم الاستئذان ومشروعيته – وتحدثت عن آيات الاستئذان العام (خارج البيوت)وآيات الاستئذان الخاص (داخل البيوت) وآيات الاستئذان عند الانصراف دراسة تحليلية فقهية .

٢- أحكام الاستئذان في السنة والقرآن / أحمد العريني – دراسة فقهية تناول فيها الباحث الموضوع من نطاق الكتاب والسنة والجمع بينهما وبيان الأحكام التي تتعلق بالاستئذان وتحث عن آراء الفقهاء في الآيات والأحاديث التي تتحدث عن الاستئذان .

٣- التربية القرآنية في سورة النور / أنوار أحمد داود عمير – رسالة ماجستير في أصول الدين بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس – فلسطين . تناول الباحث الدراسة في هذا البحث من خلال تحليل الآيات في سورة النور والتركيز علي الجانب التربوي باستخدام الوسائل التربوية المستفادة من سورة النور .

٤- "الاستئذان في القرآن الكريم "رسالة ماجستير–للباحث : إسماعيل عثمان محمد –عام ٢٠٠٦–جامعة أم درمان الإسلامية –تناول الباحث في هذه الدراسة تعريف الإذن والفرق بينه وبين الاستئناس وبين حاجة المسلمين للانضباط بأدب الاستئذان لانتشار الفوضى في البيوت والمجتمع.

٥- "الاستئذان في سورتي النور والأحزاب وأثره في المجتمع المسلم دراسة استقرائية تطبيقية "رسالة ماجستير–عام ٢٠٠٤م–الباحث : طارق محمد المختار – جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية –

السودان حيث تناول الباحث الحديث عن الاستئذان في ديانتي اليهود والنصارى – والحديث عن الاستئذان في العصر الجاهلي.

٦- "الأحـــاديث الـــواردة في آداب الاستئذان والزيارة في سورة النور الآيات (٢٧-٢٩) تفسير ابن كثير إنموذجا جمع وتخريج " –بحوث ومقالات –الباحث صباح لطيف عبد الله –عام ٢٠٢١م مجلة الجامعة – العراقية – مركز البحوث والدراسات الإسلامية – حيث تناولت الدراسة الحديث عن آداب الاستئذان علي البيوت وحكمته –وتعريف الاستئذان لغة واصطلاحا – واسباب النزول والمناسبة – والحديث عن الأحاديث الواردة في الاستئذان .

٧- نظرات في التعبير القرآني في عرض آداب الاستئذان – الباحثة/ معتوقة بنت محمد حسن بن زيد الحساني عام ٢٠٢٢م –جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية –كلية العلوم الإسلامية – بحوث ومقالات –تناولت الدراسة تعبير آيات الاستئذان في سورتي النور وتحليل الآيات تحليلًا نحويا ولغويا ودلالة –والتعريف بمفهوم الاستئذان وحكمة مشروعيته في القرآن الكريم –ودراسة لفظة "أذن" ومشتقاتها في التعبير القرآني – ودراسة الحديث عن التعبير القرآني في آداب الاستئذان .

التمهيد

التعريف بسورة النور

١- تسميتها بسورة «النور»:

سميت هذه السورة بـــ«سورة النور»، وهذه تسميتها في المصاحف وكتب التفسير والسنة، ولا يعرف لها اسم آخر. وهي مدنية باتفاق أهل العلم ولا يعرف مخالف في ذلك، وقد عدت هذه السورة المائة في ترتيب نزول سور القرآن(١).

وعدد آياتها أَربع وستّون فى العراقي والشامي، واثنتان ستون فى الحجازى (فِي الْمَدَنِيين والمكي) (٢).....

---

(١) التحرير والتنوير (١٨/ ١٣٩-١٤٠).

(٢) المصاحف العثمانية المتعارفة عند أهل الرسم وهي ستة، الأول: الأمام وهو المصحف الذي احتبسه سيدنا عثمان لنفسه، وعنه ينقل أبو عبيد القاسم بن سلام، الثاني: المدني وهو المصحف الذي كان بأيدي أهل المدينة، وعنه ينقل نافع، الثالث: المكي وهو واللذان قبله هي المرادة بالمصاحف الحجازية، الرابع: الشامي: الخامس: الكوفي، السادس: البصري، وهذان عراقيان وهما المرادان بمصاحف أهل العراق عند الإطلاق المدني الأول وهو المروي عن نافع عن شيخيه أبي جعفر وشيبة. لكن اختلف أهل الكوفة والبصرة في روايته عن المدنيين. فأما أهل الكوفة فرووه عن أهل المدينة بدون تعيين أحد منهم. ورواه أهل البصرة عن ورش عن نافع عن شيخيه فيكون المدني الأخير هو المروي عن إسماعيل بن جعفر عن سليمان بن جماز عن شيبة ويزيد، والمكي: هو ما رواه الإمام الداني بسنده إلى عبد الله بن كثير القارئ عن مجاهد ابن جبر عن ابن عباس عن أبي بن كعب عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم. والبصري: هو ما يرويه عطاء بن يسار وعاصم الجحدري. والكوفي: هو ما يرويه حمزة وسفيان عن علي بن أبي طالب -رضى الله عنه ، و"الحجازي" فالمراد به ما=

المختلف فيها آيتان: {بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ }[1] و{يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ} [2]، وَهُوَ الثَّانِي لم يعدهما المدنيان والمكي وعدهما الْبَاقُونَ وَكلهمْ عد {الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ} [3].

كلماتها: ألف وَثَلَاث مئة وست عشرَة كلمة،. وحروفها: خَمْسَة آلَاف وست مئة وَثَمَانُونَ حرفا،. وكما قال الزمخشري :[نزلت بعد الحشر][4] ، ونزلت سورة الحشر بين صلح الحديبية وغزوة تبوك، فيكون نزول سورة النور في ذلك التاريخ أيضا.[5].

وتسمية السور تسمية توقيفية علي الرأي الراجح؛ بمعني أن الله أمرنا بتسميتها بهذا الاسم ،ولكن هناك من يري سببا للتسمية فيقول متسائلا ، لم سميت بهذا الاسم؟

والجواب- جاء في السورة الكريمة قوله تعالى: {اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا

=يشمل المدنيين والمكي، و"الشامي" فالمراد به الدمشقي والحمصي معا، "العراقي" فالمراد به البصري والكوفي وإذا أطلقت لفظ المدني ، المراد به ما يشمل المدنيين الأول والثاني وإذا قلت: "الحجازي" فالمراد به ما يشمل المدنيين والمكي، وإذا أطلقت لفظ "الشامي" فالمراد به الدمشقي والحمصي معا، وإذا قلت: "العراقي" فالمراد به البصري والكوفي، تنبيه الخلان بتكميل مورد الظمآن مطبوع ضمن كتاب دليل الحيران على مورد الظمآن (ص: ٤٥٠: ٤٥١)، الفرائد الحسان في عد آى القرآن (ص: ٢٥: ٢٧).

(١) سورة [النور: ٣٦].

(٢) سورة [النور: ٤٣] بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (١/ ٣٣٤)، البيان في عد آي القرآن (ص: ١٩٣)

(٣)سورة [النور: ٣٧] البيان في عد آي القرآن (ص: ١٩٣).

(٤) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٣/ ٢٠٨).

(٥) الموسوعة القرآنية خصائص السور (٦/ ٧٥).

كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} (١) .

سميت سورة النُّور، لاشتمالها على آية النور، و لكثرة ذكر النور فيها (الله نور.. مثل نوره.. نور على نورٍ يهدى الله لنورهِ.. ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور)(٢) .

فلهذه الأنوار التي تملأ الوجود من نور الله، ولهذه الآيات المنزلة التي أضاءت للمسلمين ظلام الليل الكثيف، وفضحت المشركين والمفترين- لهذا أو ذاك، أولهما معا، استحقت السورة أن تحمل هذا الاسم، وأن تكون نورا على نور.. من نور الله.. (٣).

ورسمت السورة سبل – التحصين – من الجريمة ، فسدّت الذرائع ، وهدت إلى كل خير نافع ، وبينت كيف تُسدُّ وسائل الأفعال الإجرامية ؛ استعداداً لها قبل وقوعها ، وليس بعد ذلك كما تفعل الأنظمة الأخرى.

والمحور الذي تدور عليه السورة الكريمة كلّها: محور التربية، التربية التي تشتد في وسائلها إلى درجة الحدود، وترقّ إلى درجة اللمسات الوجدانية الرقيقة، التي تصل القلب بنور الله. والهدف واحد في الشدّة واللين: تربية الضمائر، ورفع المقاييس الأخلاقية للحياة، حتى تشف وتتّصل بنور الله.

وتتداخل الآداب النفسية الفردية، وآداب البيت والأسرة، وآداب الجماعة والقيـــادة، بوصفها نابعة كلّها من معين واحد، هي العقيـــدة في الله،

---

(١١)سورة [النور: ٣٥].

(٢) بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (١/ ٣٣٤).

(٣) التفسير القرآني للقرآن (٩/ ١٢٠٠) .

متّصلة كلّها بنور واحد، هو نور الله [١].

نلاحظ أن سورة النور تهدف إلى إضاءة القلب بنور الله وذكره، وجلال عظمته. وهي سياج للفرد والمجتمع، من الانحلال والتردي في الخطأ.

٢- فضلها :

في هذه السورة الكريمة شعور بالطمأنينة ؛لأن المؤمن يرتاح للعفة والطهر ، ويشمئز من الفحش وسوء الظن والاتهام [٢]

وروي الحاكم في مستدركه بسنده عن المسور بن مخرمة[٣] **أنه سمع** عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، وَسُورَةَ النِّسَاءِ، وَسُورَةَ الْمَائِدَةِ، وَسُورَةَ الْحَجِّ، وَسُورَةَ النُّورِ، فَإِنَّ فِيهِنَّ الْفَرَائِضَ»[٤].

---

(١) الموسوعة القرآنية خصائص السور (٦/ ٧٢) بتصرف .

(٢) التفسير المنير (١١٩/١٨)باختصار.

(٣) المسور بن مخرمة بن نوفل بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب. بن أخت عبدالرحمن ابن عوف كنيته أبو عبد الرحمن كان مولده بمكة السنة الثانية من الهجرة وقدم به المدينة في النصف من ذي الحجة سنة ثمان عام الفتح وقد حج مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة وحفظ جوامع احكام الحج واستوطن المدينة ومات بمكة سنة أربع وسبعين فلما حضر حصار ابن الزبير أصابه حجر المنجنيق فمات من ذلك. (مشاهير علماء الأمصار (ص: ٤٣)، الطبقات الكبرى – متمم الصحابة – الطبقة الخامسة (٢/ ١٤٠).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين – تفسير سورة النور بسم الله الرحمن الرحيم برقم ٣٤٩٣ – وقال عنه : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ "[تعليق الذهبي في التلخيص] -٣٤٩٣ – على شرط البخاري ومسلم (٢/ ٤٢٩).ورواه البيهقي في شعب الإيمان -ذكر سورة الحج وسورة النور في سور=

وروى البيهقي في شعب الإيمان عن عمر بن الخطاب أنه كتب: "تَعَلَّمُوا سُورَةَ بَرَاءَةَ وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ وَحَلُّوهُنَّ الْفِضَّةَ "[1].

وقد حاول البعض بيان فضل سورة النور بنسبة بعض الأقوال إلي النبي(صلي الله عليه وسلم) وهي أقوال ضعيفة ، وسورة النور لا تحتاج إلي بيان فضلها بكلام لا يوثق به ،وينسب إلي رسول الله (صلي الله عليه وسلم)، وفي هذه الروايات ما يشين المرأة، ولا يليق أن ينسب ذلك لرسول الله (صلي الله عليه وسلم) فكأن المرآة المسلمة في أصلها سيئة الخلق، فتحتاج إلي زجرها بسورة النور، وقد وصفهن الله تعالي بقوله: {فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ }[2]، ليس بقراءة سورة النور بل بقراءة القرآن كله.

ودونك هاتيك الأحاديث فلنحكم عليها بالرد سندا ومتنا ، ومن الروايات الضعيفة في فضل سورة النور:

ما روي عن السيدة عائشة– رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله

=سواها – برقم ٢٤٥١ – (٢/ ٤٧٧)، وذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور وقال عنه: أخرجه الحاكم وصححه (١/ ٥٣).

(١) أخرجه الإمام البيهقي في شعب الإيمان –فصل في فضائل السور والآيات – ذكر سورة الأنعام برقم – ٢٢١٣ – (٤/ ٨٢)، ورواه سعيد بن منصور في التفسير من سنن – تفسير سورة التوبة– برقم ١٠٠٣– وقال عنه المحقق : : د سعد بن عبد الله ابن عبد العزيز آل حميد : سنده صحيح، (٥/ ٢٣١) ورواه علاء الدين علي بن حسام الدين البرهان فوري في كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال– فصل في فضائل السور والآيات –جامع السور برقم ٤٠٩٦ – (٢/ ٣١٤).

(٢)سورة [النساء: ٣٤].

صلى الله عليه وسلم: «لَا تُنْزِلُوهُنَّ الْغُرَفَ، وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ الْكِتَابَةَ، وَعَلِّمُوهُنَّ الْمِغْزَلَ، وَسُورَةَ النُّورِ»(١).

ومعني قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تنزلوهن الغرف ولا تعلموهن الكتابة» يعني النساء «وعلموهن المغزل وسورة النور».

وقد تكلف بعضهم وقد حمل الحديث علي معني وكان تكلف ظاهر . فقال :"النهي عن تعليم الكتابة في هذا الحديث محمول على من يخشى من تعليمها الفساد(٢).أما من لا يخشي منها الفساد فلا مانع من ذلك لما روي عن الشِّفَاءَ بِنْتَ عَبْدِ اللهِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) رواه الإمام الطبراني في المعجم الأوسط – باب الميم من اسمه: محمد– برقم– ٥٧١٣ – وقال عنه : "لم يرو هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا شعيب بن إسحاق، تفرد به محمد بن إبراهيم " (٦/ ٣٤)، ورواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين– كتاب التفسير باب :تفسير سورة النور––برقم– ٣٤٩٤ – (٢/ ٤٣٠) وقال عنه : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ". ورواه الإمام البيهقي في شعب الإيمان بلفظ " لا تُنْزِلُوهُنَّ الْغُرَفَ، وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ الْكِتَابَةَ – يَعْنِي النِّسَاءَ – وَعَلِّمُوهُنَّ الْغَزْلَ وَسُورَةَ النُّورِ " –فصل في فضائل السور والآيات – باب ذكر سورة الكهف – برقم –٢٢٢٧ – وقال عنه : أخبرنا أبو نصر بن قتادة، أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن السراج، حدثنا مطين، حدثنا محمد بن إبراهيم الشامي، حدثنا شعيب بن إسحاق، فذكره بإسناده نحوه، وهذا بهذا الإسناد منكر والله أعلم ، وروينا في تعليمهن سورة النور، عن مجاهد، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا (٤/ ٩٠).و وقال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد –[باب صناعة النساء] برقم –٦٤٣٠– قال فيه: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن إبراهيم الشامي قال الدارقطني: كذاب. (٤/ ٩٣).وقال عنه مختصر تلخيص الذهبي كتاب التفسير برقم ٣٤٧ – صحيح. قلت: بل موضوع وآفته عبد الوهاب بن الضحاك. قال أبو حاتم: كذاب. (٢/ ٨٧٩).

(٢) نيل الأوطار (٨/ ٢٤٥).

وَأَنَا قَاعِدَةٌ عِنْدَ حَفْصَةَ، قَالَ: «أَلَا تُعَلِّمِينَ هَذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِهَا الْكِتَابَةَ؟»(١).

وقوله: (كما علمتها الكتابة) ففيه دليل على جواز تعليم النساء الكتابة(٢).

وأخرج الإمام البيهقي عن مجاهد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " عَلِّمُوا رِجَالَكُمْ سُورَةَ الْمَائِدَةِ وَعَلِّمُوا نِسَاءَكُمْ سُورَةَ النُّورِ "(٣).

٣-مناسبتها لما قبلها:

تظهر مناسبة هذه السورة لسورة الْمُؤْمِنُونَ من أنه تعالى لما قال في مطلع سورة المؤمنون: {وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ}(٤). ذكر هنا أحكام من لم يحفظ فرجه من الزناة ، وما اتصل بذلك من شأن القذف ، وقصة الإفك ،

---

(١) أخرجه الإمام النسائي في السنن الكبرى كتاب الطِّبِّ -باب رقية النملة - برقم- ٧٥٠١ - (٧/ ٧٥) ورواته ثقات.. أنيس الساري (تخريج أحاديث فتح الباري) (٣/ ٢٣٦٣). وفي فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار ورجال إسناده رجال الصحيح إلا إبراهيم بن مهدي البغدادي المصيصي وهو ثقة. برقم -٥٨٠٩- فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار- - (٤/ ١٩٩٧).

(٢) نيل الأوطار (٨/ ٢٤٥).

(٣) أخرجه الإمام البيهقي في شعب الإيمان فصل في فضائل السور والآيات - باب ذكر السبع الطوال برقم- ٢٢٠٥ - (٤/ ٧٧).وفي المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي روي مجاهد مرسلا وقال في الكبير: ظاهر صنيع المصنف أنه لا علة فيه غير الإرسال، والأمر بخلافه، ففيه عتاب بن بشير قال الذهبى: مختلف في توثيقه، وخصيف ضعفه أحمد وغيره .قلت: هذا كذب على صنيع المصنف فإنه رمز له بالضعف. برقم ٢٢٧٥/ ٥٤٨٢ - (٤/ ٤٦٩).

(٤)سورة [المؤمنون: ٥].

والأمر بغض البصر الذي هو داعية الزنى ، والاستئذان الذي جعل من أجل النظر ، وأمر بالتزويج حفظا للفروج ، وأمر من عجز عن مؤن الزواج بالاستعفاف وحفظ فرجه ، ونهى عن إكراه الفتيات على الزنى.

وفي قوله تعالى: "{وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ}. ... "ثم قال تعالى {فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ }[١]. استدعى الكلام بيان حكم العادين في ذلك، ولم يبين في سورة المؤمنون ، فأوضحه في سورة النور فقال تعالى: " {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...}[٢]. ثم أتبع ذلك بحكم اللعان والقذف، ثم بعد ذلك الإخبار بقصة الإفك تحذيرا للمؤمنين من زلل الألسنة رجما بالغيب {وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ }[٣]. ، وأتبع ذلك بوعيد محبى شيوع الفاحشة في المؤمنين بقوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ }[٤]. ثم بالتحذير من دخول البيوت إلا بعد الاستئذان المشروع، ثم بالأمر بغض البصر للرجال والنساء، ونهي النساء عن إبداء الزينة إلا لمن سمى الله سبحانه في الآية وتكررت هذه المقاصد في هذه السورة إلى ذكر حكم العورات الثلاث، ودخول بيوت الأقارب ، وكل هذا مما يبرىء ذمة المؤمن بالتزام ما أمر الله به من ذلك والوقوف عند ما حده تعالى من أن يكون من العادين المذمومين

---

(١)سورة [المؤمنون: ٧].

(٢)سورة [النور: ٣-٢].

(٣)سورة [النور: ١٥].

(٤) سورة [النور: ٢٣].

في قوله تعالى: {فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ}[١][٢].

وبعد أن ذكر اللّه تعالى في سورة المؤمنون المبدأ العام في مسألة الخلق ، وهو أنه لم يخلق الخلق عبثا ، بل للتكليف بالأمر والنهي ، ذكر هنا طائفة من الأوامر والنواهي في أشياء تعد مزلقة للعصيان والانحراف والضلال[٣].

٤ــ موضوعات السورة وأهم مقاصدها :

هذه السورة الكريمة نموذج من الآيات البينات التي أنزلها الله على رسوله (صلى الله عليه وسلم) ومن ثم تجد فيها روائع التشريع وجمال الأسلوب، وتناسب الانتقال، ودرة البلاغة، والقرآن كله كذلك، ولكن هذه الأمور في هذه السورة الكريمة تكاد تكون أظهر، فتجدها في المحافل أحسنها نشرا ،وفي الاستماع أجملها ذكرا، وفي القلوب أجلها خطرا، وفي الصدور ألطفها محلا ،وفي المجالس أبرزها جمالا ،ومن ثم؛ فإن من تدبر هذه السورة وعرف أسرارها أدرك من أسرار البيان القرآني وأسرار الإعجاز ما به تشرق أنوار اليقين على قلبه فتغمره.

وتتألف السورة من ثلاثة مقاطع:

المقطع الأول: ويمتد من الآية الأولى حتى نهاية الآية (٣٤): الآية الأولى منه هي:

قوله تعالي :{سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ

---

(١)سورة [المؤمنون: ٧].

(٢) البرهان فى تناسب سور القرآن (ص: ٢٥٩)

(٣) التفسير المنير (١٨/ ١١٩)، تفسير الألوسي = روح المعاني ط أحياء التراث (١٨/ ٧٤)،

تَذَكَّرُونَ}[١]. والآية الأخيرة منه هي قوله تعالي: {وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ}[٢]. لاحظ الصلة بين بداية هذا المقطع ونهايته،لقد عرض هذا المقطع آيات بينات في قضايا تشريعية وتوجيهية واجتماعية.

المقطع الثاني: ويمتد من الآية (٣٥) حتى نهاية الآية (٤٦) يبدأ بقوله تعالى {اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}[٣]. وينتهي بقوله تعالى: {لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ}[٤]. لاحظ الصلة بين بداية المقطع ونهايته ويتميز هذا المقطع بكون آياته البينات في موضوع العقيدة والكفر والإيمان والكون والحياة.

المقطع الثالث: ويمتد من الآية (٤٧) {وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ }[٥]. إلى نهاية السورة ويتميز هذا المقطع بأن آياته البينات في موضوع المواقف والتوجيه.

وكل مقطع من هذه المقاطع يتألف من مجموعات وكل ذلك يرتبط بعضه ببعض بوشائج كثيرة.

---

(١)سورة [النور: ١].

(٢)سورة [النور: ٣٤].

(٣)سورة [النور: ٣٥].

(٤)سورة [النور: ٤٦].

(٥)سورة [النور: ٤٧].

وقد عرض الله عزّ وجل في هذه السورة أمهات من القضايا الاجتماعية والسلوكية والإيمانية والأخلاقية، ذات تأثير كبير على المجتمعات البشرية، وللمرأة من ذلك حظ كبير، مما يتعين معه على الرجال والنساء أن يدرسوا هذه السورة، ولذلك بدأت السورة بقوله تعالى: {وَفَرَضْنَاهَا}.

إنك تجد فيها مقاطع كل مقطع له أريجه الخاص، وله بداية ونهاية خاصتان، وفي كل مقطع جمال وجلال وأسرار، إنها سورة اجتمع فيها من التصوير أروعه، ومن التمثيل أجمله ، ومن التشريع ألطفه ، ومن الإنذار أجله ، ومن التبشير أبرزه ، ومن التأديب أحسنه لإدراك أن هذا القرآن آيات بينات [1].

وقد اشتملت هذه السورة على أحكام مهمة تتعلق بالأسرة، من أجل بنائها على أرسخ الدعائم ، وصونها من المخاطر والعواصف ، والتركيز على تماسكها وتنظيمها ، وحمايتها من الانهيار والدمار. فكان مقصود هذه السورة ذكر أحكام العفاف والسّتر.

لذا بدأت ببيان حد الزنى ، وحد قذف المحصنات ، وحكم اللعان عند الاتهام بالفاحشة ، من أجل تطهير المجتمع من الانحلال والفساد واختلاط الأنساب ، وبعدا عن هدم حرمة الأعراض ، وصون الأمة من التردي في حمأة الإباحية والفوضى. وذكرت قصة الإفك المبنية على سوء الظن والتسرع بالاتهام لتبرئة أم المؤمنين عائشة (رضي اللّه عنها) ، ومحاربة شيوع الفاحشة ، وترديد الإشاعات المغرضة التي تهدم صرح الأمة ، وتقوّض بنيانهـــا التي ينبغي أن تقوم على الثقـــة والمحبـــة ، والابتعاد عن

(١) الأساس في التفسير (٧/ ٣٦٨١)- (٧/ ٣٦٨٣)بتصرف .

وساوس الشيطان.

ثم تحدثت السورة عن باقة من الآداب الاجتماعية في الحياة الخاصة والعامة ، وهي الاستئذان عند دخول البيوت ، وغض الأبصار ، وحفظ الفروج ، وحرمة إبداء النساء زينتهن لغير المحارم مما يدل على تحريم الاختلاط بين الرجال والنساء غير المحارم ، وتزويج الأيامى (غير المتزوجين) من الرجال والنساء ، والاستعفاف لمن لم يجد مؤن الزواج ، من أجل تحقيق الاستقامة على شريعة اللّه ، وصون الأسرة المسلمة ، ورعاية حال الشباب والفتيات ، والبعد عن الفتنة.

ثم أبانت مزية تشريع الأحكام وأنه نور وهدى ، وفضل آيات القرآن ، ومزية بيوت اللّه وهي المساجد ، وعدم جدوى أعمال الكفار وتشبيهها بالسراب الخادع أو ظلمات البحار.

وأعقب ذلك تنبيه الناس إلى أدلة وجود اللّه ووحدانيته من تقليب الليل والنهار، وإنزال المطر وخلق السموات والأرض ، وخضوع جميع الكائنات الحية للّه عز وجل ، ثم انتقل إلى وصف مواقف المنافقين والمؤمنين الصادقين من حكم اللّه والرسول.

ثم عادت الآيات لبيان حكم استئذان الموالي والأطفال في البيوت في أوقات ثلاثة ، وحكم رفع الحرج عن ذوي الأعذار في الجهاد ، وعن الأقارب والأصدقاء في الأكل من بيوت أقاربهم بلا إذن ، واستئذان المؤمنين الرسول –صلّى اللّه عليه وسلم– عند الانصراف ، وتفويضه بالإذن لمن شاء، وتعظيم مجلسه ومناداته بأدب جم وحياء وتبجيل يليق به وبرسالته – صلي الله عليه وسلم– [1].

(١) التفسير المنير (١٨/ ١١٩– ١٢١).

المبحث الأوّل
آداب الاستئذان في دخول بيوت الغير

المطلب الأول

عرض لآيات الاستئذان ومناسبتها لما قبلها وأسباب نزول الآيات.

- **عرض لآيات الاستئذان** من الآية [٢٧: ٢٩].

يقول الله تعالي : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ. فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ}(١) .

-مناسبة الآيات لما قبلها :-

لما بين الله سبحانه وتعالي حد الزنا والقذف واللعان واتبع ذلك ببيان حادثة الإفك ذكر الله تعالى ما يليق بذلك، ثم أرشدنا إلي صون الأعراض باتباع آداب الدخول إلى البيوت من الاستئذان والسلام، منعا من الوقوع في التهمة، باقتحام البيوت دون إذن والتسلل إليها، أو حدوث الخلوة التي هي مظنة التهمة أو طريق التهمة التي تذرع بها أهل الإفك للوصول إلى بهتانهم وافترائهم، ومراعاة لأحوال الناس رجالا ونساء الذين لا يريدون لأحد الاطـــلاع علي أحوالهـــم؛ ولأن النظر والاطلاع على العورات بريد الزنى،

(١) سورة [النور: ٢٧،٢٨، ٢٩].

وفي ذلك من المضرة ما لا خفاء به[١].

أسباب النزول: قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ... } الْآيَةَ {٢٧ – ٢٩}

نزول الآية (٢٧) :-

سبب نزول هذه الآية الكريمة ما رواه الإمام الطبري وغيره عن ابن مسعود (رضي الله عنه)، قال: عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم، قال أشعث، عن عديّ بن ثابت[٢]: أن امرأة من الأنصار، قالت: يا رسول الله، إني أكون في منزلي على الحال التي لا أحب أن يراني أحد عليها، والد ولا ولد، وأنه لا يزال يدخل عليّ رجل من أهلي، وأنا على تلك الحال؟ قال: فنزلت: (يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا) ... الآية.

–وروي ابْن أبي حَاتِم عَن مقَاتل بن حَيَّان "كان الرجل في الجاهلية إذا لقي صاحبه لا يسلم عليه ويقول: حييت صباحا وحييت مساء، وكان ذلك تحية القوم بينهم، وكان أحدهم ينطلق إلى صاحبه فلا يستأذن حتى يقتحم

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٩/ ١٤٧)، تفسير الرازي = مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ط العلمية (٢٣/ ١٧٠)التفسير المنير للزحيلي (١٨/ ٢٠٠)، البحر المحيط في التفسير ط العلمية (٦/ ٤١٠)بتصرف .

(٢)عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي وهو بن بنت عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري ،ثقة، روى عنه يحيى ابن سعيد الأنصاري، وشعبة، ولم يدركه سفيان الثوري، وكان شيخًا عالمًا في عداد الشيوخ روى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من بني خطمة من الأنصار وكان أميرًا على الكوفة.وقال إبراهيم ابن الجنيد ويقال عدي بن ثابت بن عازب بن أخي البراء بن عازب قال أبو حاتم هو صدوق . التاريخ الكبير للبخاري بحواشي (٧/ ٤٤).

ويقول: قد دخلت، ونحو ذلك، فيشق ذلك على الرجل ولعله يكون مع أهله فغير الله ذلك كله في ستر وعفة، وجعله نقيا نزها من الدنس والقذر والدرن، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا... } الآية، وقال ابن كثير : وهذا الذي قاله مقاتل: حسن(١).

سبب نزول الآية (٢٩) :

روي ابن أبي حاتم في تفسيره عن مقاتل بن حيان، قال: فلما نزلت آية التسليم والإيذان في البيوت، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: قال أبو بكر بن أبي قحافة (رضي الله عنه) يا رسول الله: فكيف بتجار قريش الذين يختلفون بين مكة والمدينة، والشام وبيت المقدس ولهم بيوت معلومة على الطريق، فكيف يستأذنون ويسلمون وليس فيها سكان، فرخص الله في ذلك، فقال: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ...} بغير إذن (٢).

---

(١)مقاتل بن حيان أبو بسطام روى عن سالم بن عبد الله ومجاهد والضحاك والحسن "وإن كان ثقة إلا أن روايته معضلة مرسلة قد سقط الصحابي والتابعي ،وإنما ذكرت تلك الرواية من باب الاستئناس وليس من باب الاستشهاد" فقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ، الأصيل – مخرجا برقم ١٤٣٤٢ – (٨/ ٢٥٦٥)،وذكره ابن كثير في تفسيره ط العلمية (٦/ ٣٨)،وذكره السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٦/ ١٧٦)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٣٥٣).

(٢) لم أقف علي هذه الروايات(نزول الآية ٢٧-٢٩) في كتب السنة ، وإنما ذكرت في كتب التفسير .تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٩/ ١٤٧) تفسير ابن كثير ط العلمية (٦/ ٣٦)..وقال عنه ابن حجر العسقلاني فيه : أشعث بن سوار ضعيف .تقريب التهذيب (ج/١ص: ١١٣)، وقال عنه أبو الحسن الهيثمي وفيه أشعث بن سوار، وهو ضعيف مجمع الزوائد ومنبع الفوائد(١/ ٢٣٤) وذكر فيه أيضاً: أشعث بن سوار=

المطلب الثاني

دراسة وتحليل معاني الكلمات والمعني العام للآيات

-قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ } أفاد قوله {غَيْرَ بُيُوتِكُمْ } أي بيوتًا لستم تملكونها ولا تسكنونها، وهذا مما أدّب الله تعالى به عباده(١).

قوله تعالى: {حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا } معناها في اللغة يقول الزجاج: تستأذنوا، ولذلك جاء في التفسير تستأنسوا فتعلموا أيريد أهلها أن تدخلوا أم لا(٢)؟ قال الفراء: مقدم ومؤخر إنما هو حتى تسلموا وتستأنسوا: السلام عليكم أأدخل؟ قال: والاستئناس في كلام العرب النظر. يقال: اذهب فاستأنس هل ترى أحدا؟ فيكون معناه انظر من ترى في الدار(٣).

"وتأويل الكلام إذن إذا كان ذلك معناه: يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تسلموا وتستأذنوا، وذلك أن يقول أحدكم: السلام عليكم، أدخل؟ وهو من المقدم الذي معناه التأخير، إنما هو حتى تسلموا وتستأذنوا"(٤)، وهذا فيه ضعف لأنه خلاف الظاهر(٥) ومعني " تستأنسوا"

=ضعفه أحمد وجماعة، ووثقه ابن معين (٢/ ٢٤٠).أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره برقم (١٤٣٦٧) تفسير ابن أبي حاتم – محققا (٨/ ٢٥٧٠)،. التفسير المنير للزحيلي (١٨/ ٢٠٠). تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٣).

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٩/ ١٣١).

(٢) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/ ٣٩).

(٣)معاني القرآن للفراء (٢/ ٢٤٤).

(٤) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٩/ ١٤٩).

(٥) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ط العلمية (٢٣/ ١٧١).

متمكنة في المعنى وتكون الآية على بابها لا تقديم فيها ولا تأخير، وأنه إذا دخل سلم. (١).

ومعناها حتي تستأذنوا، والاستئذان: الاستعلام. وآنست منه كذا وكذا أي علمت. يقول: حتى تستعلموا، أمطلق لكم الدخول أم لا؟ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه بسنده عن أبي عبيدة، قال: «كان عبد الله إذا دخل داره استأنس، وتكلم ثم رفع صوته»(٢).

وآنس الشخص واستأنسه: رآه وأبصره ونظر إليه؛ أنست بفلان أي فرحت به(٣).أي استعلم وتبصر قبل الدخول

ويقول الزمخشري: أنه من الاستئناس الظاهر الذي هو خلاف الاستيحاش لأن الذي يطرق باب غيره لا يدري أيؤذن له أم لا ؟ فهو كالمستوحش من خفاء الحال عليه ، فإذا أذن له استأنس ، فالمعنى : حتى يؤذن لكم(٤).

قال ابن زيد: الاستئناس: التنحنح والتجرس، حتى يعرفوا أن قد جاءهم أحد، قال: والتجرّس: كلامه وتنحنحه.

وقال الإمام الطبري الصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الاستئناس: الاستفعال من الأنس، وهو أن يستأذن أهل البيت في الدخول عليهم، مخبرا بذلك من فيه، وهل فيه أحد؟ وليؤذنهم أنه داخل عليهم، فليأنس إلى إذنهم له في ذلك، ويأنسوا إلى استئذانه إياهم(٥).

---

(١) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٤).

(٢)معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/ ٣٩)،رواه ابن أبي شيبة في مصنفه باب :في الرجل يدخل منزله ما يقول برقم ٢٥٨٢٢ - (٥/ ٢٥٥).

(٣) لسان العرب (٦/ -١٥-١٦)،الغريبين في القرآن والحديث (١/ ١١٣).

(٤) تفسير الزمخشري = الكشاف تـ عبد الرزاق (٣/ ٢٣٠).

(٥) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٩/ ١٤٩).

وعن أبي أيوب الأنصاري، قال: قلنا: يا رسول الله، هذا السلام، فما الاستئناس؟ قال: "يتكلم الرجل تسبيحة وتكبيرة و تحميدة ، ويتنحنح، ويؤذن أهل البيت".(١) قال ابن كثير :هذا حديث غريب (٢)، وهذا الحديث "نص في أن الاستئناس غير الاستئذان"(٣).

" وَالْوَاوُ" فِي "وَتُسَلِّمُوا" لا تَقْتَضِي تَرْتِيبًا فَشَرَعَ البدء بِالسَّلامِ عَلَى الْإِذْنِ لِمَا فِي السَّلامِ مِنَ التَّفَاؤُلِ بِالسَّلَامَةِ.

قوله تعالي: (ذلكُمْ) إِشَارَةٌ إِلَى الْمَصْدَرِ الْمَفْهُومِمِنْ تَسْتَأْنِسُوا وتُسَلِّمُوا أَيْ ذلِكُمْ الِاسْتِئْنَاسُ وَالتَّسْلِيمُ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ تَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ. بمعنى أي خير للطرفين للمستأذن ولأهل البيت

"والتسليم أن يقول: السلام عليكم، أأدخل؟ ثلاث مرات، فإن أذن له وإلا رجع".(٤)

ومعني قوله تعالي :(وَتُسَلِّمُوا عَلى أَهْلِها)أي أهل البيت، الرجل كل من يناسبه بآبائه إلى أقصى أب له في الاسلام فكل من يناسبه إلى هذا الاب من الرجال والنساء والصبيان فهو من أهل بيته(٥).يشير حكم الآية أنه لا يدخل بيت الغير إلا بعد الاستئذان والسلام(٦).

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ت الأرنؤوط –أبواب الأدب– باب الاستئذان برقم (٣٧٠٧)– وقال عنه المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد: إسناده ضعيف لضعف أبي سورة. وهو ابن أخي أبي أيوب. (٤/ ٦٥٧).

(٢) تفسير ابن كثير ط العلمية (٦/ ٣٧).

(٣) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٤).

(٤) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٣/ ٢٢٦).

(٥) القاموس الفقهي (ص: ٢٩).

(٦) تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل (٣/ ٢٩٠).

ومعني قَوْله: {لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}: مَعْنَاهُ كي تَذكرُوا. أَيْ شَرَعْنَا ذَلِكَ وَنَبَّهْنَاكُمْ عَلَى مَا فِيهِ مَصْلَحَتُكُمْ مِنَ السَّتْرِ وَعَدَمِ الِاطِّلَاعِ عَلَى مَا تَكْرَهُونَ الِاطِّلَاعَ عَلَيْهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ اعْتِنَاءً بِمَصَالِحِكُمْ"(١).أي تتعظوا وتعملوا بما أمرتم به في باب الاستئذان.

-قوله تعالي: {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ }(٢).

هذه الآية الكريمة تحمل معني **اعْتِذَارُ صَاحِبِ الْبَيْتِ مِنْ الْمُسْتَأْذِنِ.**

ومعني قوله تعالى: "فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيها أَحَداً" أي: في البيوت أحدا من الآذنين فلا تدخلوها فاصبروا حتى تجدوا من يأذن لكم، ويحتمل: فإن لم تجدوا فيها أحدا من أهلها ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها إلا بإذن أهلها(٣).

أي: إن وجدتموها خالية (فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا) أي: إن ردوكم فلا تقفوا على أبوابهم وتلازموها،

قوله : "هُوَ أَزْكى لَكُمْ" يعني: "الرجوع هو أطهر وأصلح لكم فإنّ للناس أحوالا وحاجات يكرهون الدخول عليهم في تلك الأحوال"(٤).

قوله : "وَاللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ" من الدخول بإذن وغير إذن. وفيه توعد لأهل التجسس على البيوت وطلب الدخول على غفلة للمعاصي والنظر إلى ما لا يحل ولغيرهم مما يقع في محظور"(٥).

---

(١) البحر المحيط في التفسير (٨/ ٣١).
(٢)سورة [النور: ٢٨].
(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ٢٣١).
(٤) تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل (٣/ ٢٩١).
(٥) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤/ ١٧٦).

- قوله تعالي :{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ}(١).

قوله: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ } يقال جنح الرجل واجتنح، مال على أحد شقيه وانحنى في قوسه. وجنح الليل يجنح جنوحا: أقبل. والجناح، الميل إلى الإثم، وقيل: هو الإثم عامة(٢).

والمتاع من أمتعة البيت: ما يستمتع به الإنسان في حوائجه. ومتع الله به فلانا تمتيعا، وأمتعه به إمتاعا بمعنى ، أي أبقاه ليستمتع به فيما أحب من السرور والمنافع ، المتعة والمتاع: المنفعة، ومعنى قوله عز وجل: {فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ} ، أي منفعة لكم تقضون فيها حوائجكم مستترين عن الأبصار ورؤية الناس، فذلك المتاع(٣).

والبيوت التي استثناها الله، فهي غير المسكونة نحو الفنادق، والمطاعم والمستشفيات وحوانيت البياعين، والمنازل المبنية للنزول، وإيواء المتاع فيها، واتقاء الحر والبرد كبيوت التجار وحوانيتهم في الأسواق، التي يدخلها الناس للبيع أو الشراء(٤). ونحو حمام وفندق وبيت قاض وطبيب وعالم حيث لا حرج في الدخول بلا إذن(٥).

---

(١)سورة [النور: ٢٩].
(٢) المحكم والمحيط الأعظم (٣/ ٨٨).
(٣) لسان العرب (٨/ ٣٣٢).
(٤) الجدول في إعراب القرآن (١٨/ ٢٥١) بتصرف.
(٥) حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك (٤/ ٧٦٢).

يراد من قوله تعالي: {والله يعلم ما تبدون وما تكتمون}:وعيد للذين يدخلون الدور والخربات الخالية من أهل الريب(١).

دراسة اللغة والإعراب للآيات الكريمة :

قوله تعالي: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} كلام مستأنف مسوق لبيان ما يترتب على مخالطة الرجال بالنساء ودخولهم عليهن في أوقات خلواتهن.

وقوله: {ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} {ذَلِكُمْ} مبتدأ وخير خبر ولكم متعلقان بخير ولعل واسمها وجملة {تَذَكَّرُونَ} خبر لعل وجملة {ذَلِكُمْ} مستأنفة وجملة {لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} حال معللة لفعل محذوف أي أنزل عليكم هذا آملين أن تتذكروا(٢).

قوله تعالي: {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}(٣).

قوله تعالي: {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ }الفاء استئنافية وإن شرطية

قوله تعالي: {وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} الواو عاطفة وإن شرطية و(قيل لكم) فعل الشرط وجملة {ارْجِعُوا} مقول القول،{فَارْجِعُوا} الفاء رابطة لجواب الشرط لأنه طلبي

---

(١) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٩/ ١٣٢).
(٢) إعراب القرآن وبيانه (٦/ ٥٨٩).
(٣)سورة [النور: ٢٨].

و{هُوَ} مبتدأ و{هُوَ أَزْكَى لَكُمْ } خبر والجملة مستأنفة، {وَاللَّهُ } الواو استئنافية و(لفظ الجلالة) مبتدأ و{ بِمَا تَعْمَلُونَ } متعلقان بعليم و{عَلِيمٌ} خبر [١].

-قوله تعالي : {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ }[٢].

«لَيْسَ» فعل ماض ناقص «عَلَيْكُمْ» متعلقان بالخبر «جُنَاحٌ» اسم ليس والجملة مستأنفة «أَنْ تَدْخُلُوا» أن حرف ناصب ومضارع منصوب بحذف النون والواو فاعل "خبر ليس " «بُيُوتاً» مفعول به «غَيْرَ» صفة «مَسْكُونَةٍ» مضاف إليه والمصدر المؤول في محل نصب بنزع الخافض «فِيها» متعلقان بالخبر المقدم «مَتَاعٌ» مبتدأ «لَكُمْ» متعلقان بمتاع والجملة صفة ثانية لبيوتا «وَاللَّهُ» الواو استئنافية ولفظ الجلالة مبتدأ «يَعْلَمُ» مضارع فاعله مستتر والجملة معطوفة «ما» موصولة مفعول به «تُبْدُونَ» مضارع مرفوع والواو فاعل والجملة صلة «وَما تَكْتُمُونَ» معطوف على ما قبله[٣].

المعني العام للآيات الكريمة :

الاستئناس عبارة عن الأنس الحاصل من جهة المجالسة قال تعالى :{وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ}[٤][٥]. والاستئذان:"هو طلب الإذن في الدخول لمحل لا يملكه المستأذن . ثلاث: أي يكرر ثلاث مرات".

"والتسليم أن يقول: السلام عليكم، أأدخل؟ ثلاث مرات، فإن أذن له وإلا

---

(١) إعراب القرآن وبيانه (٦/ ٥٨٩).

(٢)سورة [النور: ٢٩].

(٣) إعراب القرآن الكريم ــ دعاس (٢/ ٣٤٩).

(٤) [الأحزاب: ٥٣].

(٥) تفسير الرازي = مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ط العلمية (٢٣/ ١٧١).

رجع"[١].

وهَذِهِ آدَابٌ شَرْعِيَّةٌ، أَدَّبَ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ فِي الِاسْتِئْذَانِ أَمَرَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَلَّا يَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِهِمْ حَتَّى يَسْتَأْنِسُوا، أَيْ: يَسْتَأْذِنُوا قَبْلَ الدُّخُولِ وَيُسَلِّمُوا بَعْدَهُ. وَيَنْبَغِي أَنْ يَسْتَأْذِنَ ثَلَاثًا، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ، وَإِلَّا انْصَرَفَ[٢]،

والِاسْتِئْنَاس تَنْبِيه والاستئذان عهد فندب إِلَى أَن يَبْتَدِئ بالتنبيه ثمَّ بالعهد؛ ليَكُون أوكد للْعهد، وَأقوى للحجة، وَأَنه إِذا فوجئ بِالسَّلَامِ وَالْإِنْسَان فِي غَفلَة وَالْعقل عَازِب عَنهُ كَانَت الْحجَّة عَلَيْهِ أَضْعَف أَلا ترى أَن الله تَعَالَى خَاطب الْخلق فَقدم على الدعْوَة تَنْبِيها فَقَالَ {يَا} وَهُوَ كلمة تَنْبِيه حُرُوف ذَات أصداء لينبهك عَمَّا أَنْت بِهِ مشتغل ليرْجع إِلَيْك عقلك بِصَوْتِهِ كَأَنَّهُ يَعْنِي بِهَذَا أَن يَقُول يَا دَعْوَة دَعْوَة ثَانِيَة ثمَّ قَالَ

{الَّذين آمنُوا} فَهَذِهِ التَّنْبِيهَات من إِلْقَاء الْعذر وإتمام الْحجَّة قَالَ الله تَعَالَى {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}[٣].

ومن هنا ناسب أن أتحدث عن النداءات في سورة النور:

يعرف النداء بأنه هو الوسيلة للتخاطب بين الناس ، وافتتاح الخطاب بالنداء يدل على الاعتناء بما سيلقى على المخاطب حتى يهيه لتلقي ما يقال له.

روي ابن أبي حاتم بسنده أَنَّ رَجُلًا أَتَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: اعْهَدْ إِلَيَّ، فَقَالَ: " إِذَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا} «فَأَرْعِهَا سَمْعَكَ؛ فَإِنَّهُ

---

(١) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٣/ ٢٢٦).

(٢) تفسير ابن كثير ت سلامة (٦/ ٣٦).

(٣)سورة [التوبة: ١١٥].

خَيْرٌ يَأْمُرُ بِهِ، أَوْ شَرٌّ يَنْهَى عَنْهُ»(١).

ويقول جعفر الصادق(٢) -رحمه الله -: لذة ما في النداء إزالة تعب العبادة والعناء(٣).

ولقد تكرر النداء في القرآن تسع وثمانين مرة، وبقوله تعالي : {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}(٤). تكمل التسعون ، وكلها آداب

(١)رواه ابن أبي حاتم في تفسيره-محققا برقم-٣٨٩١ -(٣/ ٧١٨)ورواه ابن المبارك في الزهد والرقائق -باب التحضيض على طاعة الله عز وجل برقم ٣٦ (١٢/١) ورواه الإمام أحمد ابن حنبل في الزهد باب في فضل أبي هريرة رحمه الله تعالى برقم -٨٦٦-(ص١٣٠)، و رواه البيهقي في شعب الإيمان بلفظ "فَأَصْغِ إِلَيْهَا سَمْعَكَ، فَإِنَّهُ خَيْرٌ تُؤْتَى بِهِ أَوْ سوء تُصْرَفُ عَنْهُ "- فصل في احضار القارئ قلبه ما يقرئه والتفكير فيه برقم ١٨٨٦ - (٣/ ٤٠٨).

(٢) جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسن السبط، الهاشمي القرشي، أبو عبد الله، الملقب بالصادق أحد الأئمة الاثني عشر على مذهب الإمامية، وكان من سادات أهل البيت ولقب بالصادق لصدقه في مقالته ولد بالمدينة، المنورة، وأمه حفيدة الخليفة أبي بكر الصديق. عاش زمنا طويلا في العراق، وعاصر الدولة الأموية والعباسية. وكان مفسرا ومحدثا وعالما في الفقه، حكيما زاهدا. أخذ عنه الإمامان أبو حنيفة ومالك. وكانت ولادته سنة ثمانين للهجرة، وتوفي في شوال سنة ثمان وأربعين ومائة بالمدينة، ودفن بالبقيع في قبر فيه أبوه محمد الباقر وجده علي زين العابدين وعم جده الحسن بن علي، رضي الله عنهم أجمعين، من آثاره "تفسير القرآن" و"منافع صور القرآن" و"خواص القرآن العظيم". معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (١/ ١٢٦).

(٣) الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل-المؤلف: عبد القادر بن موسى بن عبد الله ابن جنكي دوست الحسني، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي (المتوفى: ٥٦١ هـ)-المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان-الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م (٢/ ٥).

(٤)سورة [النور: ٣١].

وتزكية وتشريع استحق بها المؤمنون من أتباع سيدنا محمد –صلى الله عليه سلم– أن يكونوا خير أمة أخرجت للناس؛ لأنهم عُرِفُوا بصفة هي من خواصِّ صفات الأنبياء، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يحمل لنا التاريخ اسم أمة من الأمم الغابرة، أو جماعة من الجماعات حملت هذه الصفة التي وصف بها القرآن أمة محمد –صلى الله عليه وسلم؛ فهي الأمة الوحيدة التي فهمت عن الله كلامه، وفهمت عن نبيه كلامه وبلاغاته، فلا تزال تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ولعل من أعظم ما أتى به القرآن الكريم في شأن التربية، تربية الكبار من قبائل العرب، وتليين قلوب الذين كان لديهم الاستعداد الدفين منهم لقبول هذه التربية الإسلامية والتأثر بها، والدخول في الدين الجديد المنزَّل إليهم من السماء؛ حيث نجد القرآن المكيّ بما فيه من الترغيب والترهيب يؤثر في نفوسهم ويجذبهم جذبًا من مهاوي الضلال إلى مدراج الهداية، فانقبلوا بنعمة الله وفضله من أشداء في الظلم والكبر، إلى أئمة في العدل والرحمة.

فهذا عمر بن الخطاب صاحب القوة والجبروت قبل إسلامه، والذي كان يخشاه صناديد قريش، ويعملون له ألف حساب، يسمع الآيات من سورة طه فتنقشع عن قلبه سحابة الكفر، وتزول عن بصره غشاوة الظلم، فيذعن من فوره إلى النداء الرباني، ويذهب إلى محمد –صلى الله عليه سلم– معلنًا إسلامه وخضوعه إلى الله –عز وجل، ويكون بعد ذلك عمر العادل الرحيم بالمؤمنين، الذابّ عن الدين والحامي لعرين الإسلام[1].

---

(١) من قضايا التربية الدينية في المجتمع الإسلامي–المؤلف: كمال الدين عبد الغني المرسي،الناشر: دار المعرفة الجامعية، الطبعةالأولى١٤١٩هـ/١٩٩٨م (ص٣٦-٤٤).

ومن تربية المولى –عزَّ وعَلَا– للناس أنه وجَّه – النداء في القرآن للناس جميعًا في كل البقاع والأصقاع؛ بقوله: يا أيها الناس، أو بقوله: يا بني آدم، أو بقوله: يا أيها الإنسان، أو بأمره لنبيه بأن يقول لهم ما نزل به الروح الأمين جبريل عن الله –عز وجل– بقوله: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ} ، وبوصفه الشريف، و(يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ) ، فنجد في القرآن من مباشرة النداء آيات كثيرة تدعو الناس إلى عبادة الله وتوحيده؛ لأنه ربهم الذي خلقهم؛ كقوله تعالي: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}(١).

فتجد كلمة " رَبَّكُمُ " فيها تنبيه على أن الموجب للعبادة هي الربوبية، والآية تدل على أن الطريق إلى معرفة الله والعلم بوحدانيته واستحقاقه للعبادة: النظر في صنعه، والاستدلال بأفعاله، وأن العبد لا يستحق بعبادته ثوابًا، لكنه لما أداها فإنه كأجيرٍ أخذ الأجر قبل العمل.

وكثيراً ما يجيء النداء في القرآن الكريم بـــ (يا) المتلوة بـــ (أيها) وللعلامة الزمخشري كلام نفيس في هذا الأمر حيث يقول متسائلا : لِمَ كثر في كتاب اللَّه النداء على هذه الطريقة ما لم يكثر في غيره؟ فأجاب : لاستقلاله بأوجه من التأكيد وأسباب من المبالغة؛ لأن كل ما نادى اللَّه له عباده– من أوامره ونواهيه، وعظاته وزواجره ووعده ووعيده، واقتصاص أخبار الأمم الدارجة عليهم، وغير ذلك مما أنطق به كتابه– أمور عظام، وخطوب جسام، ومعان– عليهم أن يتيقظوا لها، ويميلوا بقلوبهم وبصائرهم إليها، وهم عنها غافلون فاقتضت الحال أن ينادوا بالآكد الأبلغ.(٢).

---

(١)سورة [البقرة: ٢١].

(٢) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (١/ ٩٠).

ما يكون بعد النداء في القرآن الكريم:

يعقب النداء في الغالب إما أمر أو نهي أو استفهام؛ لأن النداء يوقظ النفس، ويلفت الذهن، وينبه المشاعر ؛ولهذا أكثر القرآن الكريم من مصاحبة النداء لهذه الأساليب.

يقول تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ}(١).

يقول تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ}(٢).

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ}(٣).

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا }(٤).

قال تعالي :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ}(٥).

يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ}(٦).

يقول تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ }(١). يدل على أن النداء لا يكاد ينفكُّ عن الأمر أو ما جرى مجراه من الطلب والنهي.

---

(١)سورة [آل عمران: ١٠٢].

(٢)سورة [المائدة: ٣٥].

(٣)سورة [التوبة: ١١٩].

(٤)سورة [الأحزاب: ٧٠].

(٥)سورة [الحشر: ١٨].

(٦)سورة [النساء: ٢٩].

"وكأن المؤمن إذا سمع نداءات القرآن فيصغي لها قلبه ،ويقول لبيك يارب، وينفذ أوامر الله ويجتنب نواهيه، وقد رأينا تأثير القرآن في العرب الأميين الجفاء الذين ساروا للمتقين إماما، وهذه الآيات البينات علمتهم أدب الاستئذان كيف يدخل بيته ويقبل علي أهله ،إنها آداب القرآن السامية التي هذبتهم ورفعة من شأنهم ،فحري بنا في هذا الزمان أن نقتبس من نور القرآن".

ولقد تكرر النداء في سورة النور في أربعة مواضع :

الموضع الأول قوله تعالي : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }(٢).

الموضع الثاني قوله تعالي : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}(٣).

الموضع الثالث قوله تعالي : {وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }(٤).

الموضع الرابع قوله تعالي : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ

---

(١) سورة [المنافقون: ٩].
(٢) سورة [النور: ٢١].
(٣) سورة [النور: ٢٧].
(٤) سورة [النور: ٣١].

عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}(١). وسأحاول ايضاح هذه المواضع في مواضعها.

وفي قوله تَعَالَى: {لَا تدْخلُوا بُيُوتًا غير بُيُوتكُمْ حَتَّى تستأنسوا وتسلموا على أَهلهَا}.

الاستئناس التَّنْبِيه ،ثمَّ يكون بعده التَّسْلِيم، وأعلا الاسْتِئْذَان التسبيحة؛ ليعلم السَّامع أَنه أَخُوهُ الْمُسلم وَذَلِكَ أفضل؛ لِأَن بالتنحنح لَا يعرف السَّامع أمسلم هُوَ أم كَافِر ولي هُوَ أم عَدو، فتدخله روعة لمجيئه، فَإِذا ذكر الله كَانَ أوفر للاستئناس(٢).

وفي قوله تعالى: { غَيْرَ بُيُوتِكُمْ } الإضافة هنا تفيد اختصاص السُّكنى؛ لأن الإنسان قد يسكن ملكه وقد يسكن في غير ملكه، فليست الإضافة لاختصاص الملك.

ويقول العلامة الألوسي: "المراد اختصاص السكنى أي غير بيوتكم التي تسكنونها لأن الآجر والمعير منهيين كغيرهما عن الدخول بغير إذن دليل على عدم إرادة الاختصاص الملكي فيحمل ذلك على الإختصاص المذكور فلا حاجة إلى القول بأن ذاك خارج مخرج العادة"(٣).

وقوله تعالي : {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}(٤) فَإِنْ لَمْ

---

(١)سورة [النور: ٥٨].

(٢) نوادر الأصول في أحاديث الرسول (٣/٨٩-٩٠).

(٣) تفسير الألوسي = روح المعاني ط أحياء التراث (١٨/ ١٣٣).

(٤)سورة [النور: ٢٨].

تَجِدُوا في البيوت أَحَداً من الآذنين فَلا تَدْخُلُوها حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ أي حتى تجدوا من يأذن لكم، أو فإن لم تجدوا فيها أحدا من أهلها، ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها إلا بإذن أهلها؛ لأن التصرف في ملك الغير لا بد أن يكون برضاه {وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا } إذا كان فيها قوم فقالوا قبل الإذن أو بعده ارجعوا فارجعوا، ولا تلحوا في إطلاق الإذن، ولا تقفوا على الأبواب، ؛لأن هذا، مما يجلب الكراهة، وإذا نهي عن ذلك فقد نهي ضمنا عن كل ما يؤدي إلى إزعاج أهل البيت، من قرع الباب بعنف، ورفع الصوت ودق الجرس... وغير ذلك {هُوَ أَزْكَى لَكُمْ } أي الرجوع أطيب وأطهر؛ لما فيه من سلامة الصدور، والبعد عن الريبة، أو أنفع وأنمى خيرا {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} هذا، وعيد للمخاطبين بأنه عالم بما يأتون وما يذرون مما خوطبوا به، فموف جزاءه عليه(١).

قوله تعالي : {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ}(٢).

روي أن بعض الناس لما نزلت آية الاستئذان تعمق في الأمر، فكان لا يأتي موضعا خربا ولا مسكونا إلا سلم واستأذن، فنزلت هذه الآية التي أباح الله فيها رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد؛ لأن العلة إنما هي في الاستئذان خوف الكشفة على الحرمات فإذا زالت العلة زال الحكم.

*اختلف العلماء في المراد بهذه البيوت، فقال محمد بن الحنفية وقتادة ومجاهد: هي الفنادق التي في طرق السابلة. قال مجاهد: لا يسكنها أحد بل هي موقوفة ليأوي إليها كل ابن سبيل، وفيها متاع لهم، أي استمتاع بمنفعتها.

---

(١) تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل (٢/ ٤٩٩)بتصرف .

(٢)سورة [النور: ٢٩].

وعن محمد بن الحنفية أيضا أن المراد بها دور مكة، وهذا على القول بأنها غير متملكة، وأن الناس شركاء فيها وأن مكة أخذت عنوة. وقال ابن عطية في تفسيره : " وهذا هو في هذه المسألة القول الضعيف، يرده قول الرسول (صلي الله عليه وسلم) «من دخل دار أبي سفيان فهو آمن»[١]، وباقي الآية بين ظاهره التوعد"[٢]. وقال ابن جريج : "هي جميع ما يكون من البيوت التي لا ساكن فيها على العموم"[٣]،وقال ابن زيد والشعبي: هي حوانيت القيساريات. قال الشعبي: لأنهم جاءوا ببيوعهم فجعلوها فيها، وقالوا للناس هلم. وقال عطاء: المراد بها الخرب التي يدخلها الناس للبول والغائط، ففي هذا أيضا متاع.

وقال جابر بن زيد: ليس يعني بالمتاع الجهاز، ولكن ما سواه من الحاجة، إما منزل ينزله قوم من ليل أو نهار، أو خربة يدخلها لقضاء حاجة، أو دار ينظر إليها ، فهذا متاع وكل منافع الدنيا متاع. قال أبو جعفر النحاس: "وهذه الأقوال متقاربة وأبينها قول مجاهد؛ لأنه تعالى حظر عليهم بدءا أن يدخلوا غير بيوتهم، ثم أذن لهم إذا كان لهم في بيوت غيرهم متاع على جهة اكتراء أو نظيره أن يدخلوا ، والذي قاله غير مجاهد جائز في اللغة؛ لأن يقال لكل منفعة متاع ومنه {وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ }[٤]،[٥].

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب فتح مكة برقم (١٧٨٠) (٣/ ١٤٠٦).

(٢) تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٤/ ١٧٧).

(٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ٢٣١).

(٤)سورة [البقرة: ٢٣٦].

(٥) معاني القرآن – النحاس (٤/ ٥٢٠).

وأما قول ابن زيد والشعبي ؛ وذلك أن بيوت القيساريات محظورة بأموال الناس، غير مباحة لكل من أراد دخولها بإجماع، ولا يدخلها إلا من أذن له ربها، بل أربابها موكلون بدفع الناس(١).

وقال الفقيه القاضي أبو بكر العربي : "وأما من فسر المتاع بأنه جميع الانتفاع، فقد طبق المفصل، وجاء بالفيصل، وبين أن دخول الداخل فيها إنما هو لما له من الانتفاع، فالطالب يدخل في الخانكات للعلم، والساكن يدخل في الخان للمنزل فيه، أو لطلب من نزل لحاجته إليه، والزبون يدخل لدكان الابتياع، والحاقن يدخل الخلاء للحاجة، وكل يؤتى على وجهه من بابه، فإن دخل في موضع من هذه باسمها الظاهر ولمنفعتها البادية ونيته غير ذلك فالله عليم بما أبدى، وبما كتم، يجازيه عليه وبما يظهره منه".ويقول الطاهر بن عاشور : "ما نوه به القاضي أبو بكر ابن العربي فيكون إيماء إلى أن من لا منفعة له في دخولها لا يؤذن له في دخولها؛ لأنه يضيق على أصحاب الاحتياج إلى بقاعها".

ومعني قوله تعالى: {فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ} فيها ثلاثة أقوال: الأول: أنها أموال التجار. الثاني: أنها المنافع كلها. الثالث: أنها الخلاء لحاجة الإنسان (٢).

****

(١) تفسير القرطبي (١٢/ ٢٢١/ ٢٢٢).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (٣/ ٣٧٦)، التحرير والتنوير (١٨/ ٢٠٣) بتصرف .

المطلب الثالث

دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات وما يستنبط منها

***الحكمة من الاستئذان :**

شرع الاسْتِئْذَان من أجل البصر، والحفاظ على حرمة البيوت؛ ولكراهية أَن يطلع الْإِنْسَان على عورات النَّاس، وأن ينظر مِنْهُم مَا يكْرهُونَ الاطلاع عليه . ويقول الطاهر بن عاشور: "شرع الاستئذان لمن يزور أحدا في بيته؛ لأن الناس اتخذوا البيوت للاستتار مما يؤذي الأبدان من حر وقر ومطر وقتام، ومما يؤذي العرض والنفس من انكشاف ما لا يحب الساكن اطلاع الناس عليه، فإذا كان في بيته وجاءه أحد فهو لا يدخله؛ حتى يصلح ما في بيته، وليستر ما يحب أن يستره، ثم يأذن له أو يخرج له فيكلمه من خارج الباب"(١).

روي الإمام البخاري في صحيحه عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَال: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِدْرًى يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَال: "لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ"(٢). فَكَانَ من حَقه أَن يخْتَلف باخْتلَاف النَّاس.

فَمنهمْ الْأَجْنَبِيّ الَّذِي لَا مُخَالطَة بَينهم وَبَينه، وَمن حَقه أَلا يدْخل حَتَّى يُصَرح بالاستئذان وَيُصَرح لَهُ بالأذن، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١)التحرير والتنوير (١٨/ ١٩٦).

(٢)أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب: الاستئذان من أجل البصر برقم ٦٢٤١ - (٨/ ٥٤).

«إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»(١).

وَمِنْهُم نَاس أَحْرَار لَيْسُوا بالمحارم؛ لَكِن بَينهم خلْطَة وصحبة فاستئذانهم دون اسْتِئْذَان الْأَوَّلين، ولذَلِك روي الإمام أحمد بسنده عن عَبْدِ الله بن مسعود، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِذْنُكَ عَلَيَّ أَنْ تَرْفَعَ الْحِجَابَ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي(٢)، حَتَّى أَنْهَاكَ "(٣).

وَمِنْهُم صبيان ومماليك لَا يجب السّتْر مِنْهُم فَلَا اسْتِئْذَان لَهُم إِلَّا فِي أَوْقَات جرت الْعَادة فِيهَا بِوَضْع الثِّيَاب، وَإِنَّمَا خص الله تَعَالَى هَذِه الْأَوْقَات الثَّلَاث؛ لِأَنَّهَا وَقت ولوج الصّبيان والمماليك بِخِلَاف نصف اللَّيْل مثلا(٤).

---

(١)روي الشيخان البخاري ومسلم في صحيحيهما عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ" فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بِبَيِّنَةٍ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إلا أَصْغَرُ القَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ القَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثا برقم ٦٢٤٥ – (٨/ ٥٤)..، أخرجه الإمام مسلم في صحيحه مسلم كتاب الآداب باب الاستئذان برقم ٣٦ – (٢١٥٣) (٣/ ١٦٩٥).

(٢) سوادي :معناها سري، قال: أذن له أن يسمع سره " أي سراري، يقال ساودت الرجل مسادوة إذا سارته، قال أبو عبيد: هو إدناء سوادك من سواده، وهو الشخص. الغريبين في القرآن والحديث (٣/ ٩٤٩)-مسند أحمد مخرجا (٦/ ٢١٠).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة مسند المكثرين من الصحابة مسند عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه برقم ٣٦٨٤ – وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط : حديث صحيح، (٦/ ٢٠٩).

(٤) حجة الله البالغة (٢/ ٣٠٧)بتصرف.

***حكم الاستئذان عند دخول بيوت الغير :**

واجب وجوب الفرائض لقوله تعالى: {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا} والإجماع علي وجوبه، فمن تركه فهو عاص لله ورسوله (صلي الله عليه وسلم)، فإذا كان كذلك فلا تدخل بيتا غير مسجد ونحوه مغلقا كان أو مفتوحا فيه أحد حتى تستأذن ثلاثا أي ثلاث مرات سواء كان ذلك الأحد محرما أو غيره مما لا يحل النظر إلى عورته(١).

ويقول الطاهر بن عاشور: "وظاهر الآية أن الاستئذان واجب وأن السلام واجب غير أن سياق الآية لتشريع الاستئذان. وذكر السلام مع الاستئذان للمحافظة عليه مع الاستئذان لئلا يلهي الاستئذان الطارق فينسى السلام أو يحسب الاستئذان كافيا عن السلام.

وقال ابن العربي في «أحكام القرآن» قال جماعة: "الاستئذان فرض والسلام مستحب. وبيانه أن التسليم كيفية في الإذن". وليس قرن الاستئذان بالسلام في الآية بمقتض مساواتهما في الحكم، ومن المعنى فإن فائدة الاستئذان دفع ما يكره عن المطروق المزور، وقطع أسباب الإنكار أو الشتم أو الإغلاظ في القول مع سد ذرائع الريب وكلها أو مجموعها يقتضي وجوب الاستئذان. وأما فائدة السلام مع الاستئذان فهي تقوية الألفة المتقررة فلا تقتضي أكثر من تأكد الاستحباب. والقرآن أمر بالحالة الكاملة وأحال تفصيل أجزائها على تبيين السنة كما قال تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ}(٢)، وقد أجملت حكمة الاستئذان في قوله تعالى: {ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} أي ذلكم الاستئـــذان خير لكم، أي فيه خير لكم ونفـــع، فإذا

---

(١) كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني (٢/ ٦٢٣).

(٢)سورة [النحل: ٤٤].

تدبرتم علمتم ما فيه من خير لكم كما هو المرجو منكم.

والداخل لا يخلو إما أن يكون أجنبيا أو من محارمه، فإن كان أجنبيا فلا يحل له الدخول في البيت من غير استئذان لقوله تبارك وتعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا }(١) قيل تستأنسوا أي تستأذنوا، وقيل تستعلموا وهما متقاربان؛ لأن الاستئذان طلب الإذن والاستعلام طلب العلم والإذن إعلام وسواء كان السكن في البيت، أو لم يكن؛ لقوله تعالى: {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا}(٢).

وهذا يدل على أن الاستئذان ليس للسكان أنفسهم خاصة بل، لأنفسهم ولأموالهم؛ لأن الإنسان كما يتخذ البيت سترا لنفسه يتخذه سترا لأمواله، وكما يكره اطلاع الغير على نفسه يكره اطلاعه على أمواله، وإذا استأذن فأذن له حل له الدخول يدخل ثم يسلم، ولا يقدم التسليم على الدخول {فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}(٣)؛ ولأنه لو سلم قبل الدخول، فإذا دخل يحتاج إلى التسليم ثانيا، وإن لم يؤذن له بالدخول وقيل له ارجع فليرجع ،ويكره له أن يقعد على الباب؛ لقوله عز وجل {وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}(٤)،

فإذا استأذن ثلاث مرات ولم يؤذن له ينبغي أن يرجع ولا يقعد على الباب لينتظر؛ لأن للناس حاجات وأشغالا في المنازل فلو قعد على الباب وانتظر

---

(١)سورة [النور: ٢٧].

(٢)سورة [النور: ٢٨].

(٣)سورة [النور: ٦١].

(٤)سورة [النور: ٢٨].

لضاق ذرعهم وشغل قلوبهم، ولعل لا تلتئم حاجاتهم فكان الرجوع خيرا له من القعود؛ وذلك قوله تعالى {هو أزكى لكم}(١)،

وإن كان الداخل من محارمه فلا يدخل بغير استئذان أيضا، يقول **د وهبة الزحيلي:** " ولا فرق في وجوب الاستئذان بين الرجال والنساء، والمحارم وغير المحارم لأن الحكم عام، ولو كان الزائر والدا أو ولدا"(٢)، ، ولو دخل من غير استئذان فربما كانت هناك أمور متكشفة فيقع بصره عليها فيكرهان ذلك، وهنا تبلغ عناية الإسلام بأدب الاستئذان آفاقًا لا تُطاول، ودرجة من الخلق الكريم، الذي لم تعرف الدنيا له مثيلًا، فلم يسمح للابن أن يدخل على أمه أو أخته دون استئذان.

روي الإمام مالك بسنده عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ(٣)، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ، قَالَ: «اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا» ، قَالَ: إِنِّي أَخْدُمُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا»(٤) .

---

(١)سورة [النور: ٢٨].

(٢) التفسير المنير للزحيلي (١٨/ ٢٠٣).

(٣) مولى ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج رسول الله – صلى الله عليه وسلم مدني تابعي ثقة ، ولد سنة تسع عشرة، وكان يكنى أبا محمد توفي عطاء سنة ثلاث ومائة وهو ابن أربع وثمانين سنة. الطبقات الكبرى ط العلمية (٥/ ١٣٢)

(٤) رواه الإمام مالك في موطئه ت عبد الباقي –كتاب الاستئذان – باب الاستئذان برقم (١)(٢/ ٩٦٣)وقال عنه ابن عبد البر في الاستذكار قال أبو عمر: لا أعلم هذا الحديث يتصل بهذا اللفظ مسندا بوجه من الوجوه، وهو من صحاح المراسيل.. الاستذكار لابن عبد البر (٢٧/ ١٥١).

روي الإمام البخاري بسنده عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ.

فَأَعَدْتُ فَقُلْتُ: أُخْتَانِ فِي حِجْرِي وَأَنَا أُمَوِّنُهُمَا وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ. ثُمَّ قَرَأَ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ)[1] قَالَ: فَلَمْ يُؤْمَرْ هَؤُلَاءِ بِالْإِذْنِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ. قال: (وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)[2]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَالْإِذْنُ وَاجِبٌ. زَادَ بن جريج على الناس كلهم[3].

إلا أن الأمر في الاستئذان على المحارم أيسر وأسهل؛ لأن المحرم له مطلق النظر إلى موضع الزينة منها شرعا وهذا في حكم الأحرار البالغين. وأما حكم المماليك والصبيان فيدخلون من غير استئذان إلا في ثلاثة أوقات؛ قبل صلاة الفجر وعند الظهر وبعد صلاة العشاء الآخرة [4].

أما حال الزوج مع زوجته : يقول الإمام الشنقيطي :"إن لم يكن مع الرجل في بيته إلا امرأته أن الأظهر أنه لا يستأذن عليها، وذلك يفهم من ظاهر قوله تعالى: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ} ؛ ولأنه لا حشمة بين الرجل

---

(١)سورة (النور: ٥٨).

(٢)سورة (النور: ٥٩).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد مخرجا –باب يستأذن على أخته برقم ١٠٦٣ –[وقال الشيخ الألباني] : صحيح (ص: ٣٦٥) وقال عنه(صحيح الإسناد) في صحيح الأدب المفرد (ص: ٤٠٨).

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٥/ ١٢٤ –١٢٥)بتصرف.

وامرأته، ويجوز بينهما من الأحوال والملابسات ما لا يجوز لأحد غيرهما، ولو كان أبا أو أما أو ابنا"،

وقال ابن كثير في «تفسيره» : وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أيستأذن الرجل على امرأته؟ قال: لا، ثم قال ابن كثير: وهذا محمول على عدم الوجوب، وإلا فالأولى أن يعلمها بدخوله ولا يفاجئها به ؛ لاحتمال أن تكون على هيئة لا تحب أن يراها عليها(١).لما روي عن الإمام أحمد بسنده عَنْ زَيْنَبَ، امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بن مسعود – رضي الله عنه ، قَالَتْ: كَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا جَاءَ مِنْ حَاجَةٍ فَانْتَهَى إِلَى الْبَابِ، تَنَحْنَحَ وَبَزَقَ، كَرَاهِيَةَ أَنْ يَهْجُمَ مِنَّا عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ"(٢).

إذًن فالواجب على كل مسلم التأدب بهذا، حتى مع أقرب الناس إليه من أمه وابنته وأخته وغيرهنَّ من المحارم؛ لأن ذلك من أفضل الآداب التي يتأدب بها المسلم ؛ لكن الزوج مع زوجته لا يجب عليه ذلك ؛لأن بينهما من الأحوال ما ليس بين غيرهما، ولكن من الأدب والتلطف أن يستأذن عليها استئناسًا طلبًا للأنس.

***كم عدد مرات الاستئذان وكيفيته؟**

صورة الاستئذان أن يقول الرجل السلام عليكم أأدخل؟ فإن أذن له دخل

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٥/ ٥٠١-٥٠٢).، تفسير ابن كثير ط العلمية (٦/ ٣٧)

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة مسند المكثرين من الصحابة-مسند عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه – برقم ٣٦١٥ –وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة ابن أخي زينب(٦/١١٠). وقال عنه ابن كثير: إسناده صحيح. تفسير ابن كثير ط العلمية (٦/ ٣٧).

وإن أمر بالرجوع انصرف، وإن سكت عنه استأذن ثلاثا ثم ينصرف بعد. قال العلماء : خص الاستئذان بثلاث ؛ لأن الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثا سمع وفهم؛ ولذلك كان النبي (صلى الله عليه وسلم) إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى يفهم عنه، وإذا سلم على قوم سلم عليهم ثلاثا(١). وإذا كان الغالب هذا، فإذا لم يؤذن له بعد ثلاث ظهر أن رب المنزل لا يريد الإذن، أو لعله يمنعه من الجواب عنه عذر لا يمكنه قطعه، فينبغي للمستأذن أن ينصرف، لأن الزيادة على ذلك قد تقلق رب المنزل، وربما يضره الإلحاح حتى ينقطع عما كان مشغولا به(٢)،

روي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلاَثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ» فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُقِيمَنَّ عَلَيْهِ بِبَيِّنَةٍ، أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: وَاللَّهِ لاَ يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ القَوْمِ، فَكُنْتُ أَصْغَرَ القَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ، فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(١)روي الإمام البخاري في صحيحه عن أنس رضي الله: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلاَثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاَثًا» أخرجه الإمام البخاري في صحيحه- كتاب الاستئذان-باب التسليم والاستئذان ثلاثا برقم-٦٢٤٤- (٨/ ٥٤).

(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٥).

وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ[١].الأولى ليسمع والثانية ليتأهبوا له والثالثة إن شاؤوا أذنوا له وإن شاؤوا ردّوا[٢].

ويقول الطاهر بن عاشور في تفسيره: " وقد علم أن الاستئذان يقتضي إذنا ومنعا وسكوتا فإن أذن له فذاك، وإن منع بصريح القول فذلك قوله تعالى: {وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ } ، وأما السكوت فهو ما بين حكمه حديث أبي موسى. وفعل {وَتُسَلِّمُوا } معناه تقولوا: السلام عليكم.

وفي قوله تعالي {حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} عطف الأمر بالسلام على الاستئناس وجعل كلاهما غاية للنهي عن دخول البيوت تنبيها على وجوب الإتيان بهما؛ لأن النهي لا يرتفع إلا عند حصولهما"[٣].

وروي أبو داود في سننه أن رجلٌ مِن بني عامر استأذَن على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو في بيتٍ، فقال: آلِجُ[٤]؟ فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- لخادِمه: "اخرُجِ إلى هذا، فَعَلِّمْهُ الاستئذانَ، فقل له: قُل السَّلامُ

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثا برقم ٦٢٤٥ - (٨/ ٥٤)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه مسلم كتاب الآداب باب الاستئذان برقم ٣٦ - (٢١٥٣) (٣/ ١٦٩٥).

(٢) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٩/ ١٣٢).

(٣) التحرير والتنوير (١٨/ ١٩٧-١٩٩).

(٤) ولجت البيت ألج ولوجا إذا دخلته، ولج في الأمر معناه تمادى عليه وأبى أن ينصرف عنه وتقول قد ألجّ القوم إلجاجا إذا صاحوا وكثرت أصواتهم وارتفعت. لسان العرب (٢/ ٣٥٣).

عليكم، آدْخُلُ؟ " فَسَمِعُه الرجلُ، فقال: السلامُ عليكم، آدخُلُ؟ فأذِنَ النبي -صلى الله عليه وسلم-، فدخَلَ [١].

ويقول أبو جعفر الطحاوي [٢] : "معنى هذا أن الدخول لما كان بلا سلام ولا استئذان كان دخولا مكروها ، فكان جلوسه على ذلك مكروها إذ كان سببه دخولا مكروها فأمره النبي- صلى الله عليه وسلم- أن يقطع أسباب الدخول المكروه ، وأن يرجع فيسلم ويستأذن ؛حتى يكون دخوله محمودا ويكون جلوسه جلوسا محمودا"[٣].

وليس للاستئذان صيغة معينة. وما ورد في بعض الآثار فإنما محمولة على أنه المتعارف بينهم، أو على أنه كلام أجمع من غيره في المراد. وقد بينت السنة أن المستأذن إن لم يؤذن له بالدخول يكرره ثلاث مرات فإذا لم يؤذن له انصرف[٤].

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ت الأرنؤوط(٤٧٩/٧) أبواب النوم باب كيف الاستئذان برقم(٥١٧٧)، وقال عنه المحقق شعَيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات.

(٢)محمد بن أحمد بن سلمة بن عبد الملك الأزديّ، أبو جعفر الطّحاويّ ، وطحا: قرية من قرى مصر. كان أعلم أهل زمانه بفقه أهل العراق، وأعيان أصحاب أبي حنيفة، وله من الكتب: كتاب الاختلاف بين الفقهاء لم يتمّه، ومختصر كتاب الشروط، وكتاب المختصر كبير وصغير، وكتاب شرح الجامع الكبير، وكتاب شرح الجامع الصغير، وتوفّي سنة اثنتين وعشرين وثلاث مائة. الدر الثمين في أسماء المصنفين (ص١٧٢).

(٣) شرح مشكل الآثار (٤/ ٢٥٣).

(٤) التحرير والتنوير (١٨/ ١٩٩).

والسنة في الاستئذان ثلاث مرات لا يزاد عليها. قال ابن وهب[١] قال مالك: الاستئذان ثلاث، لا أحب أن يزيد أحد عليها، إلا من علم أنه لم يسمع، فلا أرى بأسا أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع[٢].

وروي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الأَنْصَارِ، إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ، فَقَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلاَثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ؟ قُلْتُ: اسْتَأْذَنْتُ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلاَثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ»[٣].

***هل يستأذن المدعو إذا جاء إلي من دعاه ؟**

روي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «أَبَا هِرٍّ، الحَقْ

---

(١) عبد الله بن وهب بن مسلم أبو محمد القرشي الفهري، المصري، الفقيه، الإمام، الحافظ.روى عن مالك بن أنس – ولازمه، وتفقه به وبغيره، له مصنفات منها: الموطأ الكبير، والجامع الكبير، وتفسير الموطأ، وغيرها.، وقال أصبغ: ابن وهب أعلم أصحاب مالك بالسنن والآثار. وقال ابن معين والنسائي: ابن وهب ثقة. ولد بمصر سنة خمس وعشرين ومئة، ويقال: سنة أربع وعشرين.وتوفي بمصر لأربع بقين من شعبان سنة سبع وتسعين ومئة، وقيل: سنة ثمان وتسعين، وقيل: سنة خمس أو ست وتسعين. جمهرة تراجم الفقهاء المالكية (٢/ ٧٧٨).

(٢) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٤).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثا برقم – ٦٢٤٥ – (٨/ ٥٤).

أَهْلَ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ إِلَيَّ» قَالَ: فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ، فَأَقْبَلُوا فَاسْتَأْذَنُوا، فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا»(١).

وهذا الحديث فيه دلالة على أن من دعي إلى وليمة أو طعام لا يكفيه الدعاء، بل لا بد من الاستئذان، اللهم إلا أن يقرب الزمان(٢).وقال المهلب(٣): إذا دعي وأتى مجيبا له ولم تتراخ المدة، فهذا دعاؤه إذنه، وإذا دعي وأتى في غير حين الدعاء فإنه يستأذن، وكذا إذا دعي إلى موضع لم يعلم أن به أحدا مأذونا له في الدخول أنه لا يدخل حتى يستأذن، فإن كان فيه آخر مأذونا له في الدخول أنه لا يدخل حتى يستأذن، فإن كان فيه آخر مأذونا له فدعوا قبله، فلا بأس أن يدخل بالدعوة وإن تراخت الدعوة وكان بين ذلك زمن يمكن الداعي أن يخلو في أمره، أو يتصدى لبعض شأنه، أو ينصرف أهل داره(٤).

***أين يقف المستأذن ؟**

يقف من يريد الاستئذان عن يمين الباب أو يساره، روي الإمام أبو داود

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الاستئذان باب إذا دعي الرجل فجاء هل يستأذن برقم ٦٢٤٦ – (٨/ ٥٥).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/ ٢٩٦٠).

(٣) المهلّب بن أحمد بن أسيد بن عبد الله أبو القاسم بن أبي صفرة الأسدي القاضي، الفقيه، المحدث، الفصيح، المتفنن. الأندلسي، المريي ،ولي قضاء المرية. وكان أحد الأئمة الفصحاء، الموصوفين بالذكاء. توفي بالأندلس لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة خمس وثلاثين وأربع مئة، أو سنة ست وثلاثين، ويقال: سنة ثلاث وثلاثين. جمهرة تراجم الفقهاء المالكية (١٢٧٦/٣)، سير أعلام النبلاء ط الرسالة (١٧/ ٥٧٩).

(٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٩/ ٦٣).

في سننه عن عبدِ الله بنِ بُسْرٍ(١)، قال: كان رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- إذا أتى بابَ قومٍ لم يستقبلِ البابَ من تِلقاءِ وجهِه، ولكن من رُكْنه الأيمنِ أو الأيسرِ، ويقول: "السلامُ عليكم، السلامُ عليكم"(٢).

ومعناه :أي ويقول السلام عليكم أي أولا السلام عليكم أي ثانيا، والمراد بالتكرار التعدد لا الاقتصار على المرتين ؛حتى يتحقق السماع والإذن(٣)، ويستقبل الباب مع الانحراف والميل من ركنه الأيمن أو الأيسر أي من أحد جانبيه الأنسب بالوقوف.

ويؤخذ من الحديث : عدم الإتيان من تلقاء وجه الباب، ولكن ليكن الباب عن يمينه أو يساره ؛ولأنه ربما يحصل بعض الانكشاف عند فتح الباب أو رفع الحجاب أو نحو ذلك (٤).

*من آداب الاستئذان "المشي بجانب الجدار، ولا يقابل الباب، والتسبيح والتحميد قبل الدق، والسلام بعده، وترك السمع إلى من في المنزل، واستئذان بعد السلام، فإن أذن له وإلا رجع ولم يقف، ولا يقول: أنا، بل يقول: فلان، إذا استفهم"(٥).

---

(١) عبد الله بن بسر السلمي من بنى مازن بن النجار كنيته أبو صفوان قدم هو وأبوه الشام ولهما صحبة ومات عبد الله وهو يتوضأ فجأة سنة ثمان وثمانين وهو آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشام . مشاهير علماء الأمصار (ص: ٩٢).

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه ت الأرناؤوط -أبواب النوم -باب كم مرةَ يُسلَّم الرجل في الاستئذان؟ برقم-٥١٨٦ - وقال عنه شعيب الأرناؤوط المحقق: حديث صحيح، (٧/ ٤٨٤). مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة (ص: ٣٣٠).

(٣)مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/ ٢٩٦١).

(٤) شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٩/ ١٣٢).

(٥) مجموعة رسائل الإمام الغزالي (ص: ٤١٤).

***كيف يكون القرع علي الباب ؟**

هذا الأدب من أهم آداب الاستئذان، وقد أغفله كثير من الناس، فتجد الطارق إذا طرق الباب فقيل له: من أنت؟ قال: أنا، أو ربما يسكت، أو يطلب حاجته من أهل البيت دون إخبارهم باسمه، وهذا مخالف للسنة الصحيحة الواردة عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، فالواجب على المستأذن أن يخبر باسمه، فإن هذا أدعى وأسرع لإجابته وتلبية طلبه واطمئنان أهل البيت بقدومه، كما جاء في صحيح الإمام البخاري روي بسنده عن جابر ابن عبدالله رضي الله عنهما، يقول: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي، فدققت الباب، فقال: «من ذا» فقلت: أنا، فقال: «أنا أنا» كأنه كرهها(١).

– روي الإمام البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنهما إِنَّ أَبْوَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانت تقرع بالأظافير(٢).

وهذا محمول من الصحابة – رضي الله عنهم – على المبالغة في الأدب وهو حسن لمن قرب محله من بابه، أما من بعد عن الباب بحيث لا يبلغه صوت القرع بالظفر، فيستحب أن يقرع بما فوق ذلك بحسبه، والسبب في

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا برقم ٦٢٥٠ – (٨/ ٥٥).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد بالتعليقات باب قرع الباب برقم– ١٠٨٠ – وقال عنه الشيخ الألباني : صحيح ــ «الصحيحة) (٢٠٩٢) (ص: ٦٠٦) ، ورواه البيهقي في شعب الإيمان برقم –١٤٣٧– (٣/ ١٠٨)

وقال أبو الحسن الهيثمي: وفيه ضرار بن صرد ضعيف، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٨/ ٤٣)..

قرعهم بابه بالأظافير، أن بابه (صلي الله عليه وسلم) لم يكن فيه حلق؛ فلأجل ذلك فعلوه ، والذي يظهر أنهم إنما كانوا يفعلون ذلك؛ توقيرا وإجلالا وأدبا(١).

ويؤخذ من الحديث جواز دق الباب، لكن بلطف ولا يكون بعنف ولا يستمر في دق الجرس بدون هوادة مما يؤدي إلي خرابه .

***ما يقوله المستأذن إذا سئل عن اسمه:**

ينبغي علي المستأذن أن يذكر اسمه ولا يقول أنا؛ لما روي عن الإمام البخاري بسنده أَنَّ أَبَا مُرَّةَ، مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ» فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ»(٢).

ويكره أن يقول المستأذن "أنا" إذا قيل له: من أنت؟ فيقول: فلان باسمه لا بنحو أنا فإنه أنكر – صلى الله عليه وسلم – على من قالها.

وروي الإمام البخاري بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، يقول: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في دين كان على أبي، فدققت الباب، فقال: «من ذا» فقلت: أنا، فقال: «أنا أنا» كأنه كرهها(٣).

ومعنى قوله (مرحبًا) لقيت رحبًا وسعة، والترحب: السعة، وتقول العرب:

---

(١) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٣٦).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأدب–باب ما جاء في زعموا برقم – ٦١٥٨ – (٨/ ٣٧).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب إذا قال: من ذا؟ فقال: أنا برقم ٦٢٥٠ – (٨/ ٥٥).

مرحبًا وأهلاً وسهلاً أى لقيت أهلاً كأهلك ولقيت سهلاً أى سهلت عليك أمورك[١].

وفي الحديث : أنه إذا استأذن الإنسان أن يقول المستأذن عليه من هذا؟ فيقول المستأذن فلان، باسمه الذي يعرفه به المخاطب وقوله (صلى الله عليه وسلم) "مرحبا بأم هانئ" فيه استحباب قول الإنسان لزائره والوارد عليه مرحبا ونحوه من ألفاظ الإكرام والملاطفة، ومعنى مرحبا صادفت رحبا أي سعة[٢].

وفيه يدل علي ما كان عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من الأخلاق الجميلة الحسنة وصلة الرحم وطيب الكلام ألا ترى إلى قوله عليه (الصلاة السلام) "مرحبا بأم هانئ" والرحب والتسهيل ما يستدل به على فرح المرور بالزائر ، وفرح المقصود إليه بالقاصد، وفيه من كرم الأخلاق الترحيب بالأهل والتأنيس لهم[٣].

***تأنيس القادم، وسؤاله عن اسمه لينزل منزلته:**

روي الإمـــام البخـــاري بسنده عَنْ أَبِي جَمْـــرَةَ[٤]، قَالَ: كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٩/ ٣٣٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٣١).

(٣) الاستذكار لابن عبد البر (٢/ ٢٦١)

(٤) أبو جمرة نصر بن عمران الضبعي البصري، أحد الأئمة الثقات ،حدث عن: ابن عباس، وابن عمر، وزهدم الجرمي، وعائذ بن عمرو المزني، وطائفة .حدث عنه: أيوب السختياني، ومعمر، وشعبة، والحمادان، استصحبه معه الأمير يزيد بن المهلب إلى خراسان، فأقام بها مدة، ثم رجع إلى البصرة. مات: في ولاية يوسف بن عمر على العراق. وقال غيره: مات بسرخس، في آخر سنة سبع وعشرين ومائة. يقال: سنة ثمان. سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٥/ ٢٤٣/ ٢٤٤).

ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ أَتَوُا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَنِ الوَفْدُ أَوْ مَنِ القَوْمُ» قَالُوا: رَبِيعَةُ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ أَوْ بِالوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلاَ نَدَامَى»(١).

قوله: (مرحباً) يستعمله العرب كثيراً ومعناه صادفت رحباً أي سعة فاستأنس ولا تستوحش ومعناه أي وجدت أهلا فاستأنس، وقد تكرر ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ففي حديث أم هانئ " مرحبا بأم هانئ "، وفي قوله " من القوم " دليل على استحباب سؤال القاصد عن نفسه ليعرف فينزل منزلته، وفي قوله "مرحبا" دليل على استحباب تأنيس القادم، ولا يقال للقادم شيء أفضل من هذه الكلمة، وهذا القول لتأنيس الضعيف ،وتأليف قلبه، وإزالة الحزن، والاستحياء عن نفسه(٢).

***القيام للقادم إكراماً له:**

روي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدٍ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ، بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ»(٣).

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب العلم باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم، ويخبروا من وراءهم برقم – ٨٧ – (١/ ٢٩). مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة (ص: ٣٣٠)، توضيح الأحكام من بلوغ المرام (٧/ ٢٨٣).

(٢) فيض القدير (٧/ ١).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه – كتاب الجهاد والسير باب إذا نزل العدو على حكم رجل برقم ٣٠٤٣ –(٤/ ٦٧).

معني قوله – صلي الله عليه وسلم –(قوموا إلى سيدكم) فيه إكرام أهل الفضل وتلقيهم بالقيام لهم إذا أقبلوا، هكذا احتج به جماهير العلماء ؛لاستحباب القيام ،وليس هذا من القيام المنهي عنه، وإنما ذلك فيمن يقومون عليه وهو جالس ويمثلون قياما طول جلوسه(١).

والقيام على أربعة أوجه كما ذكره العلماء : الأول: محظور، وهو أن يقع لمن يريد أن يقام إليه تكبرا وتعاظما على القائمين إليه. والثاني: مكروه وهو أن يقع لمن لا يتكبر ولا يتعاظم على القائمين، ولكن يخشى أن يدخل نفسه بسبب ذلك ما يحذر، ولما فيه من التشبه بالجبابرة. والثالث: جائز وهو أن يقع على سبيل البر والإكرام لمن لا يريد ذلك، ويؤمن معه التشبه بالجبابرة. والرابع: مندوب وهو أن يقوم لمن قدم من سفر فرحا بقدومه ليسلم عليه أو إلى من تجددت له نعمة فيهنيه بحصولها. أو مصيبة فيعزيه بسببها(٢).

واقتران القيام بلفظ: (سيدكم)، فيدل على أن التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الإكرام كالعلماء والصلحاء (٣).وهذا دليل على جواز قيام الجالسين إلى مَن يدخل عليهم من أصحاب المناصب والأستاذين والصُّلحاء والأبوين، ومَن يستحق الاحترام(٤).

وقد قال ابن بطال في البخاري ، في هذا الحديث "أمر الإمام الأعظم بإكرام الكبير من المسلمين، ومشروعية إكرام أهل الفضل في مجلس الإمام الأعظم والقيام فيه لغيره من أصحابه، وإلزام الناس كافة بالقيام إلى الكبير

---

(١) شرح النووي على مسلم (١٢/ ٩٣).
(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ٢٥٢).
(٣) شرح المصابيح لابن الملك (٥/ ١٨٣).
(٤) المفاتيح في شرح المصابيح (٤/ ٤١٣).

منهم"[١]. وفيه: أن قيام المرؤوس للرئيس الفاضل والإمام العادل والمتعلم للعالم مستحب، وإنما يكره لمن كان بغير هذه الصفات[٢]،

واحتج ابن بطال للجواز بما رواه أبو داود بسنده عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- ، أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ سَمْتًا وَهَدْيًا وَدَلًّا - وَقَالَ الْحَسَنُ: حَدِيثًا، وَكَلَامًا، وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَسَنُ السَّمْتَ، وَالْهَدْيَ، وَالدَّلَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَاطِمَةَ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهَا كَانَتْ "إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَبَّلَهَا، وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ، فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ فَقَبَّلَتْهُ، وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا"[٣].

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى فاطمة بنته قد أقبلت، رحب بها، ثم قام فقبلها، ثم أخذ بيدها حتى يجلسها في مكانه، وقد منع ذلك قوم واحتجوا بحديث أبي أمامة قال: " خَرَجَ علينا رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم- متوكئاً على عَصاً، فَقُمْنَا إليه، فقال: "لا تَقُومُوا كما تَقُومُ الأعَاجِمُ، يُعَظِّمُ بعضُها بعضاً"[٤]، واحتجوا أيضا بحديث رواه الإمام أحمد بسنده عَنْ مُعَــاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَــالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) شرح صحيح البخارى لابن بطال (٥/ ٢٠١).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (٢٢/ ٢٥٢).

(٣) أخرجه الإمام أبو داود في سننه ت الأرنؤوط أبواب النوم باب في القيام برقم- ٥٢١٧ - وقال عنه المحقق شعيب الأناؤوط : إسناده صحيح (٧/ ٥٠٦).

(٤) رواه الإمام أبو داود في سننه ت الأرنؤوط -كتاب الأدب -باب الرجل يقول للرجل: حفظك الله برقم ٥٢٣٠- وقال عنه المحقق شعيب الأناؤوط: إسناده ضعيف (٧/ ٥١٦). أخرجه مسند أحمد ط الرسالة - مسند الأنصار-مسند حديث أبي أمامة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو ويقال: ابن وهب الباهلي برقم ٢٢١٨١- وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف جداً لضعف رواته واضطرابه، (٣٦/ ٥١٥).

يَقُولُ: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْثُلَ لَهُ عِبَادُ اللهِ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ "(١).

والجواب عن ذلك، يقول أبو سليمان الخطابي رحمه الله في معنى هذا: " هو أن يأمرهم بذلك، ويلزمه إياهم على مذهب الكبر، وقال البيهقي: القيام على وجه البر والإكرام جائز كقيام الأنصار لسعد، ولا ينبغي لمن يقام له أن يعتقد استحقاقه لذلك، حتى إن ترك القيام له حنق عليه أو عاتبه أو شكاه (٢).

وقد قال الغزالي القيام على سبيل الإعظام مكروه وعلى سبيل الإكرام لا يكره وقال الحافظ بن حجر وهذا تفصيل حسن(٣).

***عدم النظر في بيت غيره إلا بإذنه:**

إذا رأى أهل الدار أحداً يطلع عليهم من ثقب أو شق باب أو نحوه. "فطعنه صاحب الدار بخشبة أو رماه بحصاة فقلع عينه يضمنها عند الإمام أبي حنيفة لما روي عن عَلِيٍّ –كرم الله وجه قَالَ: «فِي الْعَيْنِ نِصْفُ الدِّيَةِ»(٤)، وهو عام(٥)؛ وعند الشافعي وأحمد لا يضمنها لما روي الإمام مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَخَذَفْتَهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ

---

(١) أخرجه الإمام في مسند أحمد ط الرسالة مسند الشاميين حديث معاوية بن أبي سفيان برقم ١٦٨٣٠ – وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط :: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين (٢٨/ ٤٠).

(٢)شعب الإيمان (١١/ ٢٧٧).

(٣) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٥٤).

(٤)رواه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الديات باب العين ما فيها؟ برقم ٢٦٨٦٢ – (٥/ ٣٥٦).

(٥) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي (٦/ ١١٠).

مِنْ جُنَاحٍ»[١].

***دلالة الجمع بين الاستئذان والسلام في الآية الكريمة :**

وقد جمعت الآية الاستئذان والسلام (بواو العطف) المفيد التشريك فقط فدلت على أنه إن قدم الاستئذان على السلام، أو قدم السلام على الاستئذان، فقد جاء بالمطلوب منه، وورد في أحاديث كثيرة الأمر بتقديم السلام على الاستئذان فيكون ذلك أولى ولا يعارض الآية[٢].

***صيغة السلام :(السلام عليكم ورحمة الله وبركاته). وتكون عند دخول البيت:**

يقول تعالى: {فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً}[٣]، وقال تعالى: {وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا}[٤]. وهي تحية مباركة طيبة جعلها الله رابطة مودة، وحب، وإخاء بين المسلم والمسلم؛ لذا يحسن أنْ تؤتى بألفاظها، ومعانيها الكاملة، وهي: "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته".

روي الإمام مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا،

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه مسلم – كتاب الآداب باب تحريم النظر في بيت غيره برقم ٤٤ – (٢١٥٨) (٣/ ١٦٩٩).

(٢) التحرير والتنوير (١٨/ –١٩٨–١٩٩)، أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية (٣/ ٣٧١).

(٣) [النور:٦١].

(٤) [النساء: ٨٦].

أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»(١).

روي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولَئِكَ النَّفَرِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ فَاسْتَمِعْ مَا يُحَيُّونَكَ فَإِنَّهَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ فَلَمْ يَزَلْ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدُ حَتَّى الْآنَ"(٢).

وروي الإمام أحمد بسنده عن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: " السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ"، فَقَالَ سَعْدٌ: وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ، وَلَمْ يُسْمِعِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَرَدَّ عَلَيْهِ سَعْدٌ ثَلَاثًا، وَلَمْ يُسْمِعْهُ فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّبَعَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، مَا سَلَّمْتَ تَسْلِيمَةً إِلَّا هِيَ بِأُذُنِي، وَلَقَدْ رَدَدْتُ عَلَيْكَ وَلَمْ أُسْمِعْكَ، أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْتَكْثِرَ مِنْ سَلَامِكَ، وَمِنَ الْبَرَكَةِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ الْبَيْتَ فَقَرَّبَ لَهُ زَبِيبًا، فَأَكَلَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: " أَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَأَفْطَرَ عِنْدَكُمُ

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه – كتاب الإيمان– باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سببا لحصولها برقم ٩٣ – (٥٤) (١/ ٧٤).

(٢)أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان –باب بدء السلام برقم– ٥٧٥٩ – (١٩/ ٢٣٦).

الصَّائِمُونَ "[١] .

***السلام عند الدخول وعند الخروج:**

روي الإمام أحمد بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ، فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ، فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ "[٢].

ومعني: " فليست الأُولى"؛ أي: التسليمةُ الأولى "بأحقّ من الآخرة"؛ أي: من التسليمة الآخيرة، بل كِلْتاهما حقٌّ وسُنَّة"[٣].

***عدم الابتداء بـــ: عليك السلام:**

روي أبوداود بسنده عن أبي جُرَيٍّ الهُجَيْمِيِّ[٤]، قال: أتيتُ النبي–صلى الله عليه وسلم–، فقلت: عليكَ السلامُ يا رسولَ الله –صلى الله عليه وسلم –، قال:" لا تَقُل: عليكَ السَّلامُ، فإنَّ عليك السلامُ تحيةُ الموتى"[٥].

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة (١٩/ ٣٩٨) مسند المكثرين من الصحابة– مسند أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه –برقم–١٢٤٠٦ – وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة مسند المكثرين من الصحابة مسند أبي هريرة رضي الله عنه برقم٧١٤٢ – وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده قوي (١٢/ ٤٧).

(٣) شرح المصابيح لابن الملك (٥/ ١٦٨)

(٤) أبو جري الهجيمي، وهو منسوب إلى الهجيم بن عَمْرو بن تميم. اختلف فِي اسمه فقيل: جابر بن سُلَيْم، وقيل: سُلَيْم بن جابر ،عداده فِي أهل البصرة. روى عنه جماعة منهم مُحَمَّد بن سيرين. معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٨٥٤).

(٥) رواه الإمام أبو داود في سننه ت الأرنؤوط –أبواب النوم– باب كراهية أن يقول: عليك السلام برقم ٥٢٠٩ – وقال عنه المحقق شعيب الأناؤوط حديث صحيح، وإسناده قوى (٧/ ٥٠١).

وعلَّةُ النهي عن هذا اللفظ: أن هذا اللفظَ جوابُ السلام، فإذا تلفَّظ به المسلم لم يبقَ لفظٌ يجيب به المسلم عليه، بخلاف السلام على الميت؛ فإن الجوابَ مِن الميت لا يصدر حتى يحتاجَ إلى لفظين: لفظٍ يقوله المُسلِّم، ولفظٍ يقوله المُسلِّم عليه.

ويحتمل أن تكون علَّةُ النهي: أنك إذا قلت: عليك السلام، لا يحصل أمنُ المُسلَّم عليه بقولك: عليك، حتى تقول: السلام، فينبغي أن تقولَ: السلام عليك؛ حتى يحصل أمنُ المُسلَّم عليه بأول جزء من كلامك؛ لأن الغرضَ من السلام: تحصيلُ الأمن، والإخبارُ بأنه لا محاربةَ ولا إيذاءَ بيننا في هذه الساعة(١).

***إلقاء السلام علي من عرف ومن لم يعرف .**

وروي الإمام البخاري بسنده عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»(٢).

ومعني قوله (صلي الله عليه وسلم) "وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ" أي: تسلم على كل أحد، ولا تخصَّ بعضًا دون بعض كما قد يقع ذلك تكبرًا أو تهاونًا، أو تسلم مصانعة، بل يكون السلام عامًّا مراعاة لأخوة الإسلام، وتعظيمًا لشعائر الشريعة، وإذا كان خالصًا فلا يخص بأحد، ولا يمنع منه عداوة، إذا سلمت فأسمع، فإنَّها تحية من عند الله. قال الإمام النووي: "أقله أن يرفع صوته بحيث يسمع المسلَّم عليه، فإن لم يسمعه لم يكن

---

(١) المفاتيح في شرح المصابيح (٥/ ١٢٦).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الإيمان باب: إفشاء السلام من الإسلام برقم ٢٨ - (١/ ١٥).

آتيًا بالسنة، فإن شك استظهر، ويستحب تكرار السلام إذا لم يسمع"[١] لما روي عن الإمام البخاري بسنده عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ «إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاَثًا، حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاَثًا»[٢].

فإن دخل مكانًا وفيه أيقاظ ونيام، فالسنة فيه ما ثبت في "صحيح مسلم" عن المقداد قال: كان النَّبيُّ – صلى الله عليه وسلم –" فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ"[٣].

وإذا لقي جماعة فيكره أن يخص واحدًا منهم بالسلام؛ لأنَّ الغرض من الإفشاء الألفة والإيناس، وفي هذا إيحاش [٤]، وقد جاء عند الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة مرفوعًا: "لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ" [٥].

وأصل هذا؛ أن السلام شعار الإسلام شرع إفشاؤه عند لقاء كل مسلم ممن

---

(١)المجموع شرح المهذب –المؤلف:أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)–ط: دار الفكر(٤/ ٥٩٤).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب العلم باب من أعاد الحديث ثلاثا ليفهم عنه برقم ٩٥ (١/ ٣٠).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الأشربة باب إكرام الضيف وفضل إيثاره برقم (٢٠٥٥) (٣/ ١٦٢٥).

(٤) البدر التمام شرح بلوغ المرام (١٠/ ٣٦٦).

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، وأن محبة المؤمنين من الإيمان، وأن إفشاء السلام سببا لحصولها برقم (٥٤)(١/ ٧٤).

عرفت وممن لم تعرف إلا أن يمنع منه ما يخاف من الفتنة والتعريض للفسوق، وفيه حض على مكارم الأخلاق واستئلاف النفوس والدعوة إلى التواضع وترك الكبر(١).

ويقول الإمام النووي "والسلام أول أسباب التألف ومفتاح استجلاب المودة وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرمات المسلمين، وفيه رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وفساد ذات البين التي هي الحالقة ، وأن سلامه لله لا يتبع فيه هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به(٢)

***عدم الانحناء عند اللقاء:**

وروي عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَحَدُنَا يَلْقَى صَدِيقَهُ أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا ". قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: " لَا ". قَالَ: فَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: " نَعَمْ إِنْ شَاءَ "(٣).

الانحناء، هو إمالة الرأس والظهر تواضعا وخدمة والنبي – صلي الله عليه وسلم – (قال: لا) أي: فإنه في معنى الركوع، وهو كالسجود من عبادة الله سبحانه، "والالتزام: هو المعانقة. وكره قوم المعانقة، ورخص فيها

---

(١)شرح صحيح البخارى لابن بطال (١/ ٦٤)، (١/ ٨٤).

(٢) شرح النووي على مسلم (٢/ ٣٦).

(٣) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة مسند المكثرين من الصحابة مسند أنس ابن مالك رضي الله تعالى عنه برقم- ١٣٠٤٤ - وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده ضعيف (٢٠/ ٣٤٠) ورواه الإمام الترمذي في سننه ت بشار باب ما جاء في المصافحة برقم ٢٧٢٨ - وقال عنه : هذا حديث حسن. (٤/ ٣٧٢).

قوم"[١]، واستدل بهذا الحديث من كره المعانقة والتقبيل، وقيل: لا يكره التقبيل لزهد، وعلم، وكبر سن، وتقبيل يد الغير إن كان لعلمه وصيانته وزهده وديانته، ونحو ذلك من الأمور الدينية لم يكره، بل يستحب، وإن كان لغناه أو جاهه في دنياه كره وقيل حرام[٢].

ويقول الإمام الغزالي : تقبيل اليد و الانحناء في الخدمة فهو معصية إلا عند الخوف أو الأمام عادل أو لعالم أو لمن يستحق ذلك بأمر ديني[٣].

***يفيد قوله تعالي : {فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ}**[٤].

الاحتراس من أن يظن ظان أن المنازل غير المسكونة يجوز أن يدخلها الناس بغير إذن أصحابها توهما بأن علة الاستئذان ما يكره أهل المنازل من رؤيتهم على غير تأهب، والحق أن العلة هي كراهتهم رؤية ما يحبون ستره من شؤونهم. فالشرط هنا يشبه الشرط الوصلي؛ لأنه مراد به المبالغة في تحقيق ما قبله ، ولذلك ليس له مفهوم مخالفة.

والغاية في قوله: {حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ} لتأكيد النهي بقوله: فلا تدخلوها أي حتى يأتي أهلها فيأذنوا لكم.

وقوله: {وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ} تذييل لهذه الوصايا بتذكيرهم بأن الله عليم بأعمالهم؛ ليزدجر أهل الإلحاح عن إلحاحهم بالتثقيل، وليزدجر أهل الحيل أو التطلع من الشقوق ونحوها. وهذا تعريض بالوعيد؛ لأن في ذلك عصيانا لما

---

(١) شرح السنة للبغوي (١٢/ ٢٩٠).

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٧/ ٢٩٦٥).

(٣) إحياء علوم الدين (٢/ ١٤٣).

(٤)سورة [النور: ٢٨].

أمر الله به. فعلمه به كناية عن مجازاته فاعليه بما يستحقون.

وخطاب { فَلَا تَدْخُلُوهَا} يعم وهو مخصوص بمفهوم قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ }[١]،.

* تفيد جملة قوله تعالي: {وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ}إنها مستعملة في التحذير من تجاوز ما أشارت إليه الآية من القيود ، وهي كون البيوت غير مسكونة، وكون الداخل محتاجا إلى دخولها بله أن يدخلها بقصد التجسس على قطانها أو بقصد أذاهم أو سرقة متاعهم[٢].

***شبهة وردها :**

ذكر في بعض كتب التفسير روايات لا تصح نسبتها إلي ابن عباس وسعيد بن جبير (رضي الله عنهما)منها:

ما ذكره ابن جرير الطبري في تفسيره عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه " كان يقرأ: { لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} قال: وإنما {تَسْتَأْنِسُوا } وهم من الكتاب "ورواية أخري عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في هذه الآية: **{ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}** ،وقال: إنما هي خطأ من الكاتب: «حتى تستأذنوا وتسلموا» ورواية عن سعيد بن جبير، بمثله، غير أنه قال: إنما هي «حتى تستأذنوا» ولكنها سقط من الكاتب[٣].

***الـــرد علي هذه الشبهة** : هذا غير صحيح عن ابن عبـــاس وغيره، فإن

---

(١)سورة [النور: ٥٨].

(٢) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٠١-٢٠٣).

(٣) تفسير الطبري = جامع البيان ط هجر (١٧/ ٢٣٩- ٢٤٠)، التفسير البسيط (١٦/ ١٩١)، التفسير الوسيط للواحدي (٣/ ٣١٥).

مصاحف الإسلام كلها قد ثبت فيها" حتى تستأنسوا"، وصح الإجماع علي ذلك. وإطلاق الخطأ والوهم على الكاتب في لفظ أجمع الصحابة عليه قول لا يصح عن ابن عباس(١)، وقال الزمخشري "ولا يعوّل على هذه الرواية"(٢).وقال أبو حيان في البحر "فهو طاعن في الإسلام ملحد في الدين، وابن عباس بريء من هذا القول. وتستأنسوا متمكنة في المعنى بنية الوجه في كلام العرب"(٣). وقال الخازن في تفسيره "في هذه الرواية نظر؛ لأن القرآن ثبت بالتواتر والاستئناس في اللغة الاستئذان"(٤).

وقال ابن كثير في تفسيره : "وهذا غريب جداً عن ابن عباس"(٥).

وما ذكره المفسرون في كتبهم من هذه الروايات لها أثر سيء في التفسير حيث تشكك في ضبط المصحف الذي كتب بأكمل عناية من أزكي الناس عقولا، وبشهادة الآلاف من الصحابة علي كتابة المصحف العثماني ، فإن شبهة الوهم إلي الكاتب لا محل لها، فقد نقل إلينا القرآن بالتواتر، وهو محفوظ في الصدور، ومكتوب في السطور، وهناك نكتة بلاغية في إيثار كلمة تستأنسوا علي كلمة تستأذنوا فالإذن أقل من الأنس كما ذكر ذلك في اللغة ، وكل ذلك روايات أحاد لا تؤثر علي التواتر، وقد قال عز وجل: {لَا

---

(١) تفسير القرطبي (١٢/ ٢١٤)باختصار .
(٢) تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (٣/ ٢٢٧).
(٣) البحر المحيط في التفسير (٨/ ٣١).
(٤) تفسير الخازن = لباب التأويل في معاني التنزيل (٣/ ٢٩٠).
(٥) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ط الفكر (٣/ ٣٤١).

يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ}(١) ، وقال تعالى { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}(٢).

-ما يستنبط من الآيات الكريمة .

- ❖ وجوب الاستئذان عند دخول ببيت الغير.ولا يجوزُ الدخولُ إلى بيت أحد إلاَّ بإذنه، ولو كان أقربَ النَّاس إليه، والإذنُ بالدخول يكون لفظيًّا وعرفيًّا، فهو راجعٌ إلى العادة بينهما، وإلى ما تعارَفَا عليه، ويكفي فيه رغبةُ صاحب المنزل في الدخول.
- ❖ استحبابُ التواصُلِ بين الأقارب والأصحاب، وذلك بالزيارات والاجتماع، وأن يكون للكبير وصاحب القَدْرِ الحَقُّ بأن يُؤتى إليه في منزله.
- ❖ " يفضل أن تكونَ الزيارةُ في أوقاتٍ معلومة، مناسبة لدخول المنازل والأنس والجلوس، فأمَّا أن تكون مفاجأة، أو في أوقاتٍ لا يرغب الدخول فيها والجلوس، فهي التي نهى الله عنها بقوله: { لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}.
- ❖ السلام أدب إسلامي اجتماعي ؛لكنه يكره إلقاء السلام على تالٍ، وذاكرٍ، وملبٍّ، ومحدِّثٍ، وخطيبٍ، وواعظٍ، ونحوهم، وعلى من يسمع لهم، ويسن أنْ يسلِّم عند الانصراف، وإذا دخل بيته، أو بيتًا خاليًا، أو مسجدًا خاليًا، قال: السَّلام علينا، وعلى عباد الله الصَّالحين، ويجزىء: "السَّـــلام عليكـــم"، وفي الـــرد: "وعليكم السَّلام"، وكماله:

---

(١)سورة [فصلت: ٤٢].

(٢)سورة [الحجر: ٩].

"السَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته"، والجواب مثله"[١].

- ❖ السنة للمستأذن أن لا يقف تلقاء الباب بوجهه بل يقف بجانبه للإتباع.
- ❖ الاستئذان حسن، وينبغي أن يستأذن الرجل على كل من يحرم عليه النظر إلى عورته ونحوها.
- ❖ جواز دخول المباني العامة دون استئذان.
- ❖ حرمة الدخول إذا لم يكن في البيت أحد.
- ❖ وجوب الرجوع إذا لم يؤذن للداخل.
- ❖ السلام مشروع للزائر؛ لأنه من شعائر الإسلام. و لا يجوز لإنسان أن يطلع على عورات الناس.
- ❖ البيوت إذا لم تكن مسكونة فلا حرج في دخولها.
- ❖ إغراءات الشيطان كثيرة ووساوسه داعية إلى ارتكاب المعاصي والفواحش ، فليكن المؤمن علي حذر منها.
- ❖ يؤخذ من قوله تعالي : {حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا } بأنه لا مانع من تقديم هدية للمزور؛ لأن في ذلك الأنس والألفة وزيادة المحبة ويقول تعالي: {وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا }[٢]، وروي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «تَهَادُوا تَحَابُّوا»[٣].

---

(١) توضيح الأحكام من بلوغ المرام (٢/ ٤٩)،(٧/ ٢٨٣).

(٢)سورة [النساء: ٨٦].

(٣) أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد مخرجا –باب قبول الهدية برقم– ٥٩٤ – وقال عنه الشيخ الألباني: حسن (ص: ٢٠٨).

- يؤخذ من قوله تعالي: {هُوَ أَزْكَى لَكُمْ} أن الرجوع أفضل وخير لكم من أن يأذنوا على كراهية. وفي هذا أدب عظيم وهو تعليم الصراحة بالحق دون المواربة ما لم يكن فيه أذى. وتعليم قبول الحق(١).
- اختيار أوقات مناسبة للزيارة وينبغي مراعاة حال المزور رجلًا كان أو امرأة شابًا كان أو عجوزًا متزوجًا أو غير متزوج .
- اختيار أوقات مناسبة للاتصال ولا يكون في أوقات غير رغوب فيها كأوقات للصلاة أو أوقات للنوم أو أوقات متأخرة بالليل أو في الصباح الباكر؛ إلا لضرورة ملحة حتي يتسنى للمتصل سماع الرد.
- اعطاء وقتاً متسعًا بين الاتصال والآخر؛ حتي لا يسبب ازعاجاً للمتصل عليه، ويكتفي بثلاث مرات أخذا بالسنة في ذلك .

يفضل الاتصال أو إرسال رسالة لأخذ موعد لزيارة البيوت ؛ حتي يحسن استقبال الزائر ، "وفي ذلك من الآداب أن المرء لا ينبغي أن يكون كلا على غيره، ولا ينبغي له أن يعرض نفسه إلى الكراهية والاستثقال، وأنه ينبغي أن يكون الزائر والمزور متوافقين متآنسين وذلك عون على توفر الأخوة الإسلامية"(٢).

(١) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٠٠).
(٢) التحرير والتنوير (١٨/ ١٩٧).

المبحث الثاني
آداب الاستئذان في داخل البيت المسلم

المطلب الأوَّل

عرض لآيات الاستئذان ومناسبتها لما قبلها وأسباب نزول الآيات

عرض الآيات الكريمة: [٥٨ : ٥٩].

يقول تعالي :{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ . وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ . } [١].

مناسبة الآيات لما قبلها :

لما بين سبحانه وتعالي في الآيات السابقة آداب استئذان الذين يدخلون غير بيوتهم، بين في هذه الآيات الكريمة آداب استئذان الذين يعيشون في دار واحدة يعيش فيها الأبوان والأهل والخدم ، ومن هو شديد الاختلاط بهم. فذكر سبحانه وتعالى وجوب الاستئذان في ثلاثة أوقات، من قبل صلاة الفجر، وفي وقت الظهيرة، ومن بعد صلاة العشاء ، هذه الأوقات هي أوقات التجرد من الثياب، وكون الناس يكونون في حال لَا يرغبون أن يراهم فيها أحد، وهى من متممات ما ذكر في قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا

---

(١)سورة [النور: ٥٨ -٥٩].

بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا }[1]، وهو يقتضي تخصيص عموم قوله: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ }؛ لأن ذلك عام في الأعيان والأوقات، وهذه الآية تشريعا لاستئذانهم في هذه الأوقات الثلاثة ، وهو يقتضي عدم استئذانهم في غير تلك الأوقات الثلاثة [2].

سبب نزول الآيات :-

ذكر المفسرون في سبب نزول قوله- تعالى-: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...}. روايات منها:

١- ما روى من أن الرسول - صلّى الله عليه وسلّم- بعث في وقت الظهيرة غلاما من الأنصار يقال له مدلج، إلى عمر بن الخطاب، فدق الغلام الباب على عمر- وكان نائما- فاستيقظ، وجلس فانكشف منه شيء فقال عمر: لوددت أن الله- تعالى- نهى آباءنا وأبناءنا وخدمنا عن الدخول علينا في هذه الساعة إلا بإذن ثم انطلق عمر مع الغلام إلى النبي - صلّى الله عليه وسلّم -فوجد هذه الآية قد نزلت فخر ساجدا لله- تعالى-وهذه إحدى موافقات رأي عمر للوحي [3].

٢- روي ابن أبي حاتم عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتَهُ

---

(١)سورة [النور: ٢٧].

(٢) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٢) زهرة التفاسير (١٠/ ٥٢٢٥) بتصرف .

(٣) لم أقف له على إسناد. وإنما ذكره العلامة الألوسي في تفسيره تفسير الألوسي = روح المعاني ط أحياء التراث (١٨/ ٢١٠) والأستاذ الدكتور محمد سيد طنطاوي في تفسيره التفسير الوسيط (١٠/ ١٥٠).

أَسْمَاءَ بِنْتَ مُرْشِدَةٍ[١] صَنَعَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَ بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَقْبَحَ هَذَا إِنَّهُ لِيَدْخُلُ عَلَى الْمَرْأَةِ وَزَوْجِهَا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ غُلَامُهُمَا بِغَيْرِ إِذْنٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الآية فِي الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ "[٢].

٣- روي ابن أبي حاتم عَنْ السُّدِّيِّ، " كَانَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُوَاقِعُوا نِسَاءَهُمْ فِي هَذِهِ السَّاعَاتِ، لِيَغْتَسِلُوا ثُمَّ يَخْرُجُوا إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُمُ اللَّهُ أَنْ يَأْمُرُوا الْمَمْلُوكِينَ وَالْغِلْمَانَ أَنْ لَا يَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ إِلَّا بِإِذْنٍ "[٣].

٤- روي ابن أبي حاتم عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: يَقُولُ: إِذَا خَلَا الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ خَادِمٌ وَلَا صَبِيٌّ إِلَّا بِإِذْنِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ الْغَدَاةَ "[٤] ، وزاد الإمام الطبري "فإذا خلا بأهله عند صلاة الظهر فمثل ذلك"[٥].

---

(١)أسماء بنت مرشدة بن جبر بن مالك بن حويرثة بن حارثة. وأمها سلامة بنت مسعود ابن كعب بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارثة. تزوجها الضحاك بن خليفة بن ثعلبة ابن عدي بن كعب بن عبد الأشهل فولدت له ثابتا وأبا جبيرة وأبا بكر وعمر وثبيتة التي تزوجها محمد بن مسلمة وبكرة وحمادة وصفية. وأسلمت أسماء وبايعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الطبقات الكبرى ط العلمية (٨/ ٢٥٣).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره ، محققا قَوْلُهُ تَعَالَى {الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} [النور: ٥٨] برقم ١٤٧٩٥ - (٨/ ٢٦٣٣).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، الأصيل - مخرجا برقم ١٤٧٩٦ - (٨/ ٢٦٣٣).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، الأصيل - مخرجا برقم ١٤٧٩٧ - (٨/ ٢٦٣٤).

(٥) رواه الإمام الطبري في تفسيره عن عليّ، عن ابن عباس، في قوله:(لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) (١٩/ ٢١٢) وقال عنه أ. د. حكمت بن بشير بن ياسين في موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور إسناده حسن (٣/ ٤٨٠).

٥- وروي الإمام الْبُخَارِيّ فِي الْأَدَب المفرد بسنده عَن ثَعْلَبَة بن أبي مَالك الْقرظِيّ أَنه ركب عبد الله بن سُوَيْد أخي بني حَارِثَة بن الْحَارِث يسْأَله عَن العورات الثَّلَاث وَكَانَ يَعْمَلُ بِهِنَّ، فَقَالَ: مَا تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، فَقَالَ: إِذَا وَضَعْتُ ثِيَابِي مِنَ الظَّهِيرَةِ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِي بَلَغَ الْحُلُمَ إِلَّا بِإِذْنِي، إِلَّا أَنْ أَدْعُوَهُ، فَذَلِكَ إِذْنُهُ. وَلَا إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَتَحَرَّكَ النَّاسُ حَتَّى تُصَلَّى الصَّلَاةُ. وَلَا إِذَا صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ وَوَضَعْتُ ثِيَابِي حَتَّى أَنَامَ(١).

٦- وَأخرج ابْن سعد عَن سُوَيْد بن النُّعْمَان(٢) أَنه سُئِلَ عَن العورات الثَّلَاث فَقَالَ: إِذا وضعت ثِيَابِي من الظهيرة لم يدْخل عَليّ أحد من أَهلِي إِلَّا أَن أَدْعُوهُ فَذَلِك اذنه واذا طلع الْفجْر وتحرك النَّاس حَتَّى يُصَلِّي الصُّبْح وَإِذا صليت الْعشَاء وضعت ثِيَابِي فَتلك العورات الثَّلَاث(٣).

وقد ورد في هذه الآيات أكثر من سبب نزول، ولا مانع من تعدد أسباب النزول ، بأن يكون هذا قد حدث في وقت واحد ، أو في أوقات متقاربة فنزلت الآية بسبب ذلك ، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

******

(١) أخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد مخرجا -باب العورات الثلاث برقم ١٠٥٢ - وقال عنه : الشيخ الألباني : صحيح الإسناد (ص: ٣٦٢).

(٢)سويد بن النعمان بن مالك بن عامر بن مجيدعة بن جشم بن حارثة. سكن المدينة، شهد أحدا والمشاهد كلها الطبقات الكبرى ط العلمية (٨/ ٢٥٣). ،معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٣٩٣).

(٣)رواه الإمام البخاري في الأدب المفرد -باب العورات الثلاث - برقم-١٠٥٢ -وقال عنه :[قال الشيخ الألباني] : صحيح (ص: ٣٦٢).ورواه السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٦/ ٢١٨).

المطلب الثاني

دراسة وتحليل معاني الكلمات والمعني العام للآيات

بيان معاني الكلمات :

قوله تعالي: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ }[١].

قوله تعالي:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ} أي: في الدخول عليكم . وقوله: {الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} يعني: العبيد و الخدم ، قال عطاء: ذلك على كل كبير وصغير[٢].

قوله تعالي :{وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ } أَرَادَ بالحالِمِ كُلَّ مَنْ بَلَغَ الحُلُمَ وجَرَى عَلَيْهِ حُكْم الرِّجال ، حَلَمَ أَو لم يَحْتَلِم،، أَي: بالِغٍ مُدْرِك وأَجْمَعَ العُلَماءُ أَنَّ الاحْتِلامَ يَحْصلُ به البُلوغ في حَقِّ الرجُلِ [٣]. والمراد بالذين لم يبلغوا الحلم الصبيان منكم، أي: من الأحرار[٤]. من الرجال والنساء.

قوله :{وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ } العَشاء: -بالفتح -الأكل من الظهر إلى نصف الليل، وبالكسر: هو وقت ما بعد غروب الشفق إلى الصبح الصادق والعشاءان: المغربُ والعَتَمة وصلاةُ العشاء معروفة. سُمِّيت بِذَلِك؛ لاستِعْتَام

---

(١) سورة [النور: ٥٨].

(٢) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٢).

(٣) تاج العروس (٣١/ ٥٢٦)،(١٦/ ١٦٧).

(٤) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٥٩).

نَعَمِها، وقِيلَ: لتَأَخُّر وَقْتِها.

العشاء: ظلام الليل، ويقال إن العشاء من لدن زوال الشمس الى الصباح، وعند العامة من لدن غروب الشمس الى أن تولي صدر الليل، وبعض يقول: هو طلوع الفجر(١)،

"والعشاء: أول الظلام من الليل، وقيل: هو من صلاة المغرب إلى العتمة"(٢).

"ومن بعد صلاة العشاء وذلك؛ لأنه وقت التجرد عن الثياب، والخلوة بالأهل"(٣).

قوله تعالي :{ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ }العورة: كلُّ مَكْمَنٍ لِلسَتْرِ. يقال عور المكان عورا فهو عور وبيت عورة وأعور فهو معور، وعورة الرجل والمرأة: سوأتهما. "وقال الجوهري: العورة كل خلل يتخوف منه من ثغر أو حرب"(٤). وذات عورة إذا كان يسهل دخولها وكل مكان ليس بممنوع ولا مستور فهو عورة.

والعورة: الساعة التي هي قَمِنٌ من ظهور العورة فيها وهي ثلاث ساعات: ساعة قبل صلاة الفجر، وساعة عند نصف النهار وساعة بعد العشاء الآخرة ومعني : {ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ }: أي ثلاثة أوقات يختل فيها تستركم، أمر الله تعالى الولدان والخدم أن لا يدخلوا في هذه الساعات إلا

---

(١) تاج العروس (٣٣/ ٤٩).
(٢) لسان العرب (١٥/ ٦٠).
(٣) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٥٩).
(٤) لسان العرب (٤/ ٦١٧).

بتسليم منهم واستئذان؛ لأنه أمر يستحيا منه [١]."وكانت هذه الأوقات أوقاتا يتجرد فيها أهل البيت من ثيابهم كما آذن به قوله تعالى : {وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ } ،فكان من القبيح أن يرى مماليكهم وأطفالهم عوراتهم ؛ لأن ذلك منظر يخجل منه المملوك ،وينطبع في نفس الطفل؛ لأنه لم يعتد رؤيته، ولأنه يجب أن ينشأ الأطفال على ستر العورة؛ حتى يكون ذلك كالسجية فيهم إذا كبروا.

وتعيين الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة؛ لأنها أوقات خلوة الرجال والنساء، وأوقات التعري من الثياب، وهي أوقات نوم وكانوا غالبا ينامون مجردين من الثياب اجتزاء بالغطاء، وقد سماها الله تعالى: عورات[٢].

المعنى: ليس عليكم جناح ولا عليهم، أي: العبيد والإماء والصبيان جناح في عدم الاستئذان بعد هذه الأوقات المذكورة. وإنما أباح سبحانه الدخول في غير تلك الأوقات الثلاثة بغير استئذان؛ لأنها كانت العادة أنهم لا يكشفون عوراتهم في غيرها[٣].

وقوله: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ} يعني: المؤمنين الأحرار، {وَلَا عَلَيْهِمْ} يعني: الخدم والغلمان، جناح حرج، {بعدهن} بعد مضي هذه الأوقات لا حرج في أن لا تستأذنوا في غير هذه الأوقات[٤]،

---

(١) الغريبين في القرآن والحديث (٤/ ١٣٤٢) ، لسان العرب (٤/ ٦١٧)، المحكم والمحيط الأعظم (٢/ ٣٤٤).

(٢) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٣).

(٣) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٦٠).

(٤) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٢).

ومعنى قوله : {طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ } ، أي: يطوفون عليكم أي: هم خدمكم فلا بأس أن يدخلوا عليكم في غير هذه الأوقات بغير إذن، ومعني : {بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ} بعضكم يطوف أو طائف على بعض "[1].

معني قوله :{وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} "يبين الله لكم الآيات بيانا كاملا وهو عليم حكيم، فبيانه بالغ غاية الكمال لا محالة"[2].

قوله تعالي :{وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}[3].

ومعني قوله تعالى:{وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ} الطفل: الصبي ما بين أن يولد إلى أن يحتلم، المولود ما دام ناعما رخصا والولد حتى البلوغ[4].

والمعنى: أن الأطفال أمروا بالاستئذان في الأوقات الثلاثة المذكورة، وأبيح لهم الأمر في غير ذلك. ثم أمر الله تعالى في هذه الآية أن يكونوا إذا بلغوا الحلم على حكم الكبار من الرجال والنساء في الاستئذان في كل وقت. وهذا بيان من الله عز وجل لأحكامه وإيضاح حلاله وحرامه، وقال:" فليستأذنوا" ولم يقل فليستأذنوكم. وقال في الأولى:" ليستأذنكم"؛ لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبدين[5].

والبالغ يستأذن في كل الأوقات، والطفل والمملوك يستأذنان في الثلاث عورات، فأما المماليك فلأن في عرف الناس أن لا يتحرجوا من اطلاع

---

(1) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٦٠).

(2) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٥).

(3)سورة [النور: ٥٩].

(4) المعجم الوسيط (٢/ ٥٦٠)، الغريبين في القرآن والحديث (٤/ ١١٧٤).

(5) تفسير القرطبي (١٢/ ٣٠٨).

المماليك عليهم إذ هم خول وتبع. وأما الأطفال؛ لأنهم لا عناية لهم بتطلع أحوال الناس [١].

ومن حكم هذا التشريع : أنَّ الطفل إذا رأى أبويه في حالٍ لا ينبغي أن يراهما عليها أحد ارتبك فكره ، وتشوش ذهنه ، وانحرف سلوكه ؛ فجاء هذا الحكم دفعاً لهذه المفاسد[٢] .

دراسة اللغة والإعراب للآيات الكريمة :

قوله :«لِيَسْتَأْذِنْكُمُ» اللام لام الأمر.

قوله :«الْحُلُمَ» مفعول به «مِنْكُمْ» متعلقان بحال محذوفة قوله :«ثَلاثَ» ظرف زمان متعلق بيستأذنكم «مَرَّاتٍ» مضاف إليه «مِنْ قَبْلِ» متعلقان بخبر محذوف لمبتدأ محذوف تقديره هي من قبل «صَلاةِ» مضاف إليه «الْفَجْرِ» مضاف إليه.

قوله :«وَإِذا» الواو استئنافية إذا ظرف يتضمن معنى الشرط «بَلَغَ الْأَطْفالُ» ماض وفاعله والجملة مضاف إليه «مِنْكُمُ» متعلقان بحال محذوفة «الْحُلُمَ» مفعول به والجملة مضاف إليه «فَلْيَسْتَأْذِنُوا» الفاء واقعة في جواب إذا واللام لام الأمر ومضارع مجزوم بحذف النون، والواو فاعل والجملة لا محل لها؛ لأنها جواب شرط غير جازم[٣].

"قوله : (مِنَ الظَّهِيرَةِ) متعلّق {تَضَعُونَ} ، و{مِنَ} يجوز أن تكون (من) لبيان الجنس أي حين ذلك من وقت الظهيرة ، وأن تكون بمعنى في، وأن تكون بمعنى من أجل حر الظهيرة. و{حِينَ}: معطوف على موضع {مِنْ

---

(١) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٢).

(٢) التدابير الوقائية لجريمة الزنا (ص: ١٤٦).

(٣) إعراب القرآن الكريم ــ دعاس (٢/ ٣٥٩ - ٣٦٠).

قَبْلِ}.

قوله تعالى: {ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ} يقرأ بالرفع؛ أي هي أوقات ثلاث عورات، فحذف المبتدأ والمضاف. وبالنصب على البدل من الأوقات المذكورة، أو من {ثَلَاثُ} الأولى، أو على إضمار أعني.

قوله تعالى: {بَعْدَهُنَّ} التقدير: بعد استئذانهن فيهن، ثم حذف حرف الجر والفاعل، فيبقى بعد استئذانه، ثم حذف المصدر"[1].

قوله: {طَوَّافُونَ} أي يمضون ويجيؤون خبر لمبتدأ محذوف تقديره هم { عَلَيْكُمْ} متعلّق بـــ (طوّافون) {بَعْضُكُمْ} مبتدأ خبره الجارّ {عَلَى بَعْضٍ}.

وجملة: { طَوَّافُونَ} لا محلّ لها تعليليّة.

وجملة: {بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ} لا محلّ لها بدل من جملة هم طوّافون.

وجملة: {يُبَيِّنُ اللَّهُ} لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة: {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } لا محلّ لها اعتراضيّة- أو في محلّ نصب حال-

وجملة: {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ} في محلّ مضاف إليه.

وجملة: {فَلْيَسْتَأْذِنُوا } لا محلّ لها جواب شرط غير جازم.

وجملة: {اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ} لا محلّ لها صلة الموصول الحرفيّ (ما) .

وجملة: {يُبَيِّنُ اللَّهُ } لا محلّ لها استئنافيّة.

وجملة: {وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} لا محلّ لها اعتراضيّة- أو في محلّ نصب حال[2].

المعنى العام للآيات الكريمة:

الله تعالى أدب عباده بأن يكون العبيد إذ لا بال لهم، والأطفال الذين لم يبلغوا إلا أنهم عقلوا معاني الكشفة ونحوها يستأذنون على أهليهم في هذه

---

(1) التبيان في إعراب القرآن (٢/ ٩٧٧).

(2) الجدول في إعراب القرآن (١٨/ ٢٩٠- ٢٩٢).

الأوقات الثلاثة، وهي الأوقات التي تقتضي عادة الناس الانكشاف فيها، وملازمة التعري في المضاجع، وهي عند الصباح؛ لأن الناس في ذلك الوقت عراة في مضاجعهم، وقد ينكشف النائم، فمن مشى ودخل وخرج، فحكمه أن يستأذن لئلا يطلع على ما يجب ستره، وكذلك في وقت القائلة وهي الظهيرة؛ لأن النهار يظهر فيها إذا علا واشتد حره، وبعد العشاء؛ لأنه وقت التعري للنوم والتبدل للفراش، وأما غير هذه الأوقات ، فالعرف من الناس التحرز والتحفظ فلا حرج في الدخول [١].

والله يبين لكم الآيات الدالة على ما شرعه لكم من الأحكام عليم حكيم كثير العلم بالمعلومات، وكثير الحكمة في أفعاله، وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم بين سبحانه هاهنا حكم الأطفال الأحرار إذا بلغوا الحلم بعد ما بين فيما مر حكم الأطفال الذين لم يبلغوا الحلم، في أنه لا جناح عليهم في ترك الاستئذان، فيما عدا الأوقات الثلاثة [٢].

وقال العلامة الطاهر بن عاشور ووقع قوله: وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم في موقع التصريح بمفهوم الصفة في قوله: {وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ} ؛ليعلم أن الأطفال إذا بلغوا الحلم تغير حكمهم في الاستئذان إلى حكم استئذان الرجال الذي في قوله: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ...} الآيات، فالمراد بقوله: الذين من قبلهم فيما ذكر من الآية السابقة أو الذين كانوا يستأذنون من قبلهم، وهم كانوا رجالا قبل أن يبلغ أولئك الأطفال مبلغ الرجال[٣].

---

(١) تفسير ابن عطية (٤/ ١٩٤)، تفسير القرطبي (١٢/ ٣٠٤).

(٢) فتح القدير للشوكاني (٤/ ٦٠).

(٣) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٦).

المطلب الثالث

دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات وما يستنبط منها

* قال العلماء، هذه الآية خاصة والتي قبلها عامة ؛ لأنه قال: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}، ثم خص هنا فقال: {لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} ، فخص في هذه الآية بعض المستأذنين، وكذلك أيضا يتأول القول في الأولى في جميع الأوقات عموما. وخص في هذه الآية بعض الأوقات، فلا يدخل فيها عبد ولا أمة وغداد كان أو ذا منظر إلا بعد الاستئذان(١).

* آية الاستئناس موضوعها الاستئذان للدخول في بيوت غير بيوت المستأنس، أما هذه الآية الكريمة فهي للأهل الذين يسكنون في دار واحدة، وهم مختلطون يدخل بعضهم بيوت البيتوتة من غير حرج أو استئذان، فالآية تعلم الناس أدب الاختلاط، سواء أكانوا ذوي أرحام، أم لم يكونوا، فذكرت الآية الكريمة الآداب المبينة لما يحسن، وما لَا يحسن، وما يليق وما لَا يليق {لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} ذكورا كانوا أو إناثا، فاللفظ عام (وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنكُمْ)، أي الأطفال المميزون، وذكر الذين لم يبلغوا الحلم ينبئ عن أنهم مميزون يستطيعون وصف ما يرون ويشاهدون، وإذا كان هذا شأن الذين لم يبلغوا الحلم، فبالأولى لابد من استئذان من بلغوا الحلم، وقد صرحت الآية من بعد ذلك(٢).

* المراد بقوله تعالى: {لِيَسْتَأْذِنْكُمُ }:

اختلف العلماء في هذه الآية هل هي محكمة أم منسوخة؟ علي أقوال

---

(١) تفسير القرطبي (١٢/٣٠٢- ٣٠٣).

(٢) زهرة التفاسير (١٠/ ٥٢٢٦).

الأول- أنها منسوخة، قاله ابن المسيب وابن جبير. الثاني- أنها ندب غير واجبة، قاله أبو قلابة، قال: إنما أمروا بهذا نظرا لهم. الثالث- عنى بها النساء، قاله أبو عبد الرحمن السلمى. وقال ابن عمر: هي في الرجال دون النساء. وهو القول الرابع. الخامس- كان ذلك واجبا، إذ كانوا لا غلق لهم ولا أبواب، ولو عاد الحال لعاد الوجوب، حكاه المهدوي عن ابن عباس.

السادس- أنها محكمة واجبة ثابتة على الرجال والنساء، وهو قول أكثر أهل العلم،. وأضعفها قول السلمي لأن" الذين" لا يكون للنساء في كلام العرب، إنما يكون للنساء اللاتي واللواتي. وقول ابن عمر يستحسنه أهل النظر، والكلام على ظاهره، وأما قول ابن عباس فروى أبو داود بسنده عن ابن عباس يقول: آية لم يؤمر بها أكثر الناس آية الاستئذان وإني لآمر جاريتي هذه تستأذن علي. قال ابن عباس: "إن الله حليمُ رحيمٌ بالمؤمنين، يُحب السَّترَ، وكان الناسُ ليس لبيوتهم سُتُورٌ ولا حِجَالٌ، فربما دخل الخادِمُ أو الولدُ أو يتيمةُ الرجلِ، والرجلُ على أهلِه، فأمرهم اللهُ بالاستئذان في تلك العَوراتِ، فجاءهم اللهُ بالسُّتورِ والخيرِ، فلم أرَ أحداً يعمَلُ بذلك بَعْدُ" [1] وقال القرطبي : هذا متن حسن، وهو يرد قول سعيد وابن جبير، فإنه ليس فيه دليل على نسخ الآية، وحكمها لليوم ثابت في كثير من مساكن المسلمين في البوادي والصحارى ونحوها. "وكذلك ما حكي عن سعيد بن المسيب بأنها منسوخة لا

([1]) أخرجه الإمام أبو داود في سننه ت الأرنؤوط كتاب الأدب باب الاستئذان في العورات الثلاث برقم(٥١٩١- ٥١٩٢) وقال عنه المحقق شعيب الأناؤوط :رجاله ثقات (٧/ ٤٨٩)وراواه ابن كثير في تفسيره وقال عنه : وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس. تفسير ابن كثير ط العلمية (٦/ ٧٦) وقال عنه ابن حجر في فتح الباري سنده قوي (١١/ ٣١).

وجه له ، وما هو وجه النّسخ يا ترى وبأي آية نسخت ولماذا نسخت ؟

"وقال سعيد بن جبير في هذه الآية ان أناسا يقولون نسخت واللّه ما نسخت ولكنها ممّا تهاون به النّاس وقال: لا يعمل بها اليوم" [١]. وقول سعيد بن جبير يفهم منه عدم النسخ ،وقال ملا حويش آل غازى عبد القادر: " ومن تهاونهم الآن عدم مبالاتهم بدخول الحمال والسّائل والعامل والقروي فضلا عن الخادم ولا حول ولا قوة إلّا باللّه"[٢].

وروى الإمام الطبري بسنده عن الشعبي قوله : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ} قال: ليست بمنسوخة. قلت: إن الناس لا يعملون بها، قال: الله عز وجل المستعان[٣].

والصحيح انها غير منسوخة لكن الحكم بالاستئذان معلول باختلال التستر في تلك الأوقات.

يدل عليه قوله تعالى:{ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ} وهو الفارق بين تلك الأوقات وغيرها وعدم الحكم عند عدم العلة لا يكون نسخا، فما وقع في كلام ابن عباس انها منسوخة مبنى على التجوز فعلم أنه إذا كان من شأن الناس عدم اختلال التستر في تلك الأوقات لا يستلزمهم الاستئذان [٤].

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (١٩/ ٢١٣)، تفسير البغوي - إحياء التراث (٣/ ٤٢٩) السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير (٢/ ٦٣٩).

(٢) بيان المعاني: المؤلف : ملا حويش آل غازى عبد القادر الناشر: مطبعة الترقى- مكان الطبع : دمشق سنة الطبع : ١٣٨٢ ق (٦/ ١٥٠).

(٣) تفسير القرطبي (١٢/ ٣٠٣-٣٠٤) رواه الطبري في تفسيره = جامع البيان ط هجر (١٧/ ٣٥٤).

(٤) التفسير المظهري (٦/ ٥٥٧).

وقال الطاهر بن عاشور: الأمر في قوله: ليستأذنكم للوجوب عند الجمهور.

*قوله تعالى: {وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ} يريد العتمة. وقال الطاهر بن عاشور: "ما بعد صلاة العشاء هو الليل كله إلى حين الهبوب من النوم قبل الفجر"(١).

وفي صحيح الإمام مسلم عن عبد الله بن عمر- رضي الله عنهما- قال سمعت رسول الله صلى يقول: «لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ، أَلَا إِنَّهَا الْعِشَاءُ، وَهُمْ يُعْتِمُونَ بِالْإِبِلِ» (٢).

وروي الإمام مسلم بسنده عن أبي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيَّ، يَقُولُ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ..."(٣).

وروي الإمام مسلم بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِمَا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا " (٤).

وقال القاضي أبو بكـــر بن العـــربي: " نهيه عليه السلام عن تسمية

---

(١) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٣).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب وقت العشاء وتأخيرها برقم - (٦٤٤) (١/ ٤٤٥).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه - كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها، وهو التغليس، وبيان قدر القراءة فيها برقم ٢٣٧ - (٦٤٧) (١/ ٤٤٧).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة مسند المكثرين من الصحابة مسند أبي هريرة رضي الله عنه برقم ٧٧٣٨ - وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين. (١٣/ ١٦٦).

العشاء عتمة ثابت، فلا مرد له من أقوال الصحابة فضلا عمن عداهم. وقد كان ابن عمر يقول: من قال صلاة العتمة فقد أثم. فالله سماها صلاة العشاء فأحب النبي –صلى الله عليه وسلم– أن تسمى بما سماها الله تعالى به، ويعلمها الإنسان أهله وولده، ولا يقال عتمة إلا عند خطاب من لا يفهم"[١].

وقد قيل: "إن هذا النهي عن اتباع الأعراب في تسميتهم العشاء عتمة، إنما كان لئلا يعدل بها عما سماها الله تعالى في كتابه إذ قال: {وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ } ، فكأنه نهي، إرشاد إلى ما هو الأولى، وليس على جهة التحريم، وعلى أن تسميتها العتمة لا يجوز.

***ما حد الطفل الذي يستأذن؟**

أربع سنين ، قال أبو إسحاق الفزاري: قلت للأوزاعي ما حد الطفل الذي يستأذن؟ قال: أربع سنين، قال لا يدخل على امرأة حتى يستأذن. وقاله الزهري: أي يستأذن الرجل على أمه، وفي هذا المعنى نزلت هذه الآية"[٢].

***دعاء الدخول والخروج للبيوت:**

آداب الاستئذان والزيارة من الآداب الإسلامية، يعلم الأطفال والذين بلغوا الحلم آداب دخول البيوت بأن يقول دعاء الدخول، والخروج فيقول عند دخوله المنزل: روي أبو داود بسنده عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: "إذا وَلَجَ الرجلُ بيتَهُ، فليقُلْ: اللهُمَّ إني أسألك خيرَ المَوْلَجِ وخيرَ المَخْرَجِ، بِاسْمِ الله ولجْنَا، وباسمِ الله خرجنا، وعلى

---

(١) أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٣٥١).
(٢) تفسير القرطبي (١٢/٣٠٧- ٣٠٨).

الله ربنا توكلنا، ثم ليسلَّم على أهلِه"[١].

ويقول عند الخروج من المنزل: روي أبو داود بسنده عن الشعبي عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما خرَجَ النبي -صلى الله عليه وسلم- مِن بيتي قطُّ إلا رفعَ طَرْفهُ إلى السماءِ مقال: "اللَّهُم اني أعوذُ بِكَ أن أَضِلَّ أو أُضَلَّ، أو أَزِلَّ أو أُزَلَّ، أو أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ، أو أجهَل أو يُجْهَل عَلَيَّ "[٢].

***تحديد سن البلوغ الذي يلزم به التكليف:**

قوله تعالى: {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا }[٣]، وقَوْله: {وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ}[٤]

وروي الإمام أحمد بسنده عن عَائِشَةَ- رضى الله عنها ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَـالَ: " رُفِـعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ... "[٥].

أشارت الآيتان والحديث النبوي ، إلى أن الطفل يصبح مكلفاً بمجرد الاحتلام، وقد اتفق الفقهاء على أن الصبيّ إذا احتلم فقد بلغ وكذلك الفتاة إذا

---

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه ت الأرناؤوط كتاب الأدب- باب ما يقول إذا خرج من بيته برقم ٥٠٩٦- وقال عنه المحقق شعيب الأناؤوط: إسناده ضعيف. (٤٢٦/٧).

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سننه ت الأرنؤوط كتاب الأدب - باب ما يقول إذا خرج من بيته برقم -٥٠٩٤- وقال عنه المحقق شعيب الأناؤوط: إسناده صحيح. (٤٢٤/٧).

(٣) سورة [النور: ٥٩].

(٤) سورة [النور: ٥٨].

(٥) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة - مسند النساء- مُسْنَدُ الصِّدِّيقَةِ عَائِشَةَ بِنْتِ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا برقم ٢٤٦٩٤ وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده جيد- (٤١/ ٢٢٤).

احتلمت أو حاضت أو حَمَلت فقد بلغت. فالاحتلام علامة واضحة على بلوغ الصبي، أو الفتاة سن التكليف، وهذا بإجماع الفقهاء لم يختلف فيه أحد؛ ولكنهم اختلفوا في تقدير السن التي يصبح بها الإنسان مكلفاً:

١- الإمام أبو حنيفة المشهور عنه : إن لم يوجد علامات للبلوغ فحتى يتم للفتاة سبع عشرة سنة، وهذا عند أبي حنيفة وقال (الصاحبان أبو يوسف ومحمد): إذا تم الغلام والجارية خمس عشرة سنة فقد بلغا، وهو رواية عن أبي حنيفة، وهو قول الشافعي، وعنه في الغلام تسع عشرة سنة، وقيل المراد أن يطعن في التاسع عشرة سنة ويتم له ثماني عشرة سنة [١].

٢-وقال المالكية: ليس في السن المعتبرة في البلوغ حدٌ، واختلف في ذلك فقيل خمسة عشر، وقيل سبعة عشر، وقيل ثمانية عشر[٢].

٣-عند الإمام الشافعي: البلوغ فإنه يحصل بخمسة أشياء: ثلاثة يشترك فيها الرجل والمرأة وهي الإنزال والسن والإنبات واثنان تختص بهما المرأة وهما الحيض والحبل فأما الإنزال فهو إنزال المني فمتى أنزل صار بالغاً أما السن فهو أن يستكمل خمس عشرة سنة [٣].

والدليل: روي الإمام البخاري بسنده عن ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً،

---

(١) العناية شرح الهداية (٩/ ٢٧٠).

(٢) الإشراف على نكت مسائل الخلاف (٢/ ٥٩٢).

(٣) المهذب في فقة الإمام الشافعي للشيرازي (٢/ ١٣٠).

فَأَجَازَنِي»، قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةٌ، فَحَدَّثْتُهُ هَذَا الحَدِيثَ فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا لَحَدٌّ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ، وَكَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ»(١).

٤- قال الحنابلة : أَجْمَعُوا على أَنَّ الفَرائِضَ والأَحْكامَ تَجِبُ على المُحْتَلِمِ العاقِلِ، وعلى المرأةِ بظُهُورِ الحَيضِ منها. والسِّنُّ، وهو بُلُوغُ خَمْسَ عَشرَةَ سَنَةً، يَحْصُلُ به البُلُوغُ في حَقِّ الغُلامِ والجارِيَةِ (٢).

-والصحيح هو قول الجمهور في أن مثل هذا إنما يثبت بحكم العادة، وقد جرت العادة في الأغلب على الاحتلام في مثل هذا السن، فيكون هو سن البلوغ المعتبر في التكليف، وقد نص فقهاء الحنفية على أن الفتوى بقول (الصاحبين)، وهو رواية عن الإمام أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ أيضاً فيكون هو المعتبر، وكفى الله المؤمنين القتال(٣).

وقد أصدرت دار الإفتاء المصرية (٤)هذا القول ،وعليه فإن من بلغ هذا السن عاقلًا يكون مكلفًا مسؤولًا عن كل ما يصدر منه من أقوال وأفعال، والحكمة في ذلك ذكرها الإمام السيوطي في الأشباه والنظائر فقال :"الحكمة في تعليق التكليف بخمس عشرة سنة: أن عندها بلوغ النكاح وهيجان الشهوة،

---

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الشهادات باب بلوغ الصبيان وشهادتهم برقم ٢٦٦٤ - (٣/ ١٧٧).

(٢) الشرح الكبير على المقنع ت التركي (١٣/ ٣٥٦ / ٣٥٧)،.

(٣) روائع البيان تفسير آيات الأحكام (٢/ ٢١٣).

(٤) تاريخ النشر الأحد ٢٧ربيع الآخر ١٤٢٣هـ-٧-٧-٢٠٠٢م رقم الفتوي ١٨٩٤٧ بعنوان قول أهل العلم في السن التي يحكم فيها بالبلوغ .موقع : https://www.islamweb.net/ar/fatwa/1894:

والتوقان، وتتسع معها الشهوات في الأكل، والتبسط، ودواعي ذلك ويدعوه إلى ارتكاب ما لا ينبغي، ولا يحجره عن ذلك ويرد النفس عن جماحها، إلا رابطة التقوى، وتسديد المواثيق عليه والوعيد، وكان مع ذلك قد كمل عقله، واشتد أسره، وقوته، فاقتضت الحكمة الإلهية توجه التكليف إليه، لقوة الدواعي الشهوانية، والصوارف العقلية، واحتمال القوة للعقوبات على المخالفة"[١].

وأما حكم الصبي فيما دون الاحتلام حالان: حال لا يعقل فيها معنى القربة، وحال يعقل فيها معناها. فأما الحال التي لا يعقل فيها معناها فهو فيها كالبهيمة والمجنون ليس بمخاطب بعبادة ولا مندوب إلى فعل طاعة، وأما الحال التي يعقل فيها معنى القربة فاختلف فيه [٢].

وقوله تعالي : {وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ}[٣]يدل على أن من لم يبلغ وقد عقل يؤمر بفعل الشرائع وينهى عن ارتكاب القبائح، وإن لم يكن من أهل التكليف على جهة التعليم كما أمرهم الله تعالى بالاستئذان في هذه الأوقات.

وروي الإمام أحمد بسنده عن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مُرُوا صِبْيَانَكُمْ بِالصَّلَاةِ، إِذَا بَلَغُوا سَبْعًا وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، إِذَا بَلَغُوا عَشْرًا، وَفَرِّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ "[١].

---

(١) الأشباه والنظائر للسيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)-الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م (ص: ٢٢٣).

(٢) المقدمات الممهدات (١/ ١٣).

(٣)سورة [النور: ٥٨].

قال أبو بكر الجصاص: "إنما يؤمر بذلك على وجه التعليم وليعتاده ويتمرن عليه، فيكون أسهل عليه بعد البلوغ وأقل نفورا منه، وكذلك يجنب شرب الخمر وأكل لحم الخنزير وينهى عن سائر المحظورات؛ لأنه لو لم يؤمر بذلك في الصغر وخلي وسائر شهواته، وما يؤثره ويختاره يصعب عليه بعد البلوغ الإقلاع عنه، وقال الله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا}[٢]. روي في التفسير عن عليّ بن أبي طالب رضى الله عنه قال: علِّموهم، وأدّبوهم[٣]، وكما ينهى عن اعتقاد الكفر والشرك وإظهاره وإن لم يكن مكلفا كذلك حكم الشرائع"[٤].

*قوله تعالي:{كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } يفيد تأكيد له بالتكرير لمزيد الاهتمام والامتنان. وإنما أضيفت الآيات هنا لضمير الجلالة تفننا ولتقوية تأكيد معنى كمال التبيين الحاصل من قوله: كذلك. وتأكيد معنى الوصفين «العليم الحكيم»[٥].

ما يستنبط من الآيات الكريمة:-

❖ على المسلم أن يرعى حرمة أخيه المسلم فلا يؤذيه في نفسه أو ماله.

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ط الرسالة مسند المكثرين من الصحابة مسند عبد الله ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما برقم ٦٦٨٩، وقال عنه المحقق شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن، (١١/ ٢٨٥).

(٢) [التحريم: ٦].

(٣) رواه الطبري في تفسيره = جامع البيان ت شاكر عن سفيان الثوري عن منصور عن رجل عن علي رضي الله عنه في قوله تعالى: قوا أنفسكم وأهليكم نارا (٢٣/ ٤٩١). وذكره ابن كثير في تفسيره ط العلمية (٨/ ١٨٨).

(٤) أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي (٥/ ١٩٥).

(٥) التحرير والتنوير (١٨/ ٢٩٦).

- في آداب الاستئذان العامة والخاصة التي شرعها الله طهارة للأفراد والمجتمع.
- أفضل أوقات النوم ما ذكره الله تعالى في كتابه: {... مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ .}(١).
- نص الله تعالى على أنه لا يدخل بالغ على أحد إلا بإذن – ويدخل في ذلك: الأب، والابن، وغيرهما، ما عدا ما ملكت الأيمان ، والأطفال، فإنهم لا يستأذنون إلا في هذه الأوقات الثلاث فقط.
- القرآن الكريم صالح لكل زمان ومكان ، وإذا كان الزمان يتقدم بتطور وسائله؛ فكان لابد من تطويع وسائل الاتصال الحديثة وتماشيها وضبطها مع الآداب والأحكام الإسلامية التي من أهمها آداب الاستئذان؛ حتي نحمي الفرد والمجتمع، ونحافظ علي الحرمات **والأعراض والعورات التي قد يؤدي جراء اقتحامها إلي عواقب وخيمة.**
- آداب الاستئذان من الآداب العظيمة التي تحافظ علي النفس البشرية، وتجلب لها الراحة والطمأنينة ،والالتزام بهذه الآداب تدل علي حسن تربية الفرد وعفته ونزاهة نفسه وتكريمها عن رؤية ما لا تحب .
- وسائل التواصل الاجتماعي تعددت ،ومن هذه الوسائل ظهور الهاتف الذكى(المحمول) الذي يحمل خدمات متعددة مثل: (الواتساب والماسينجر والفيس بوك...)، والتي لا غني عنها في حياتنا اليومية مع الصغير والكبير، ولا يقتصر حمله علي العمل فقط، بل هو ملازم للإنسان في المنزل وغيره ،والإنسان هو الإنسان بظروفه

(١)سورة [النور:٥٨].

وأحواله قد يكون مشغولا في عمله، أو منزله، أو في سيارته، أو نائم ولا يريد أن يتحدث مع أحد... وغير ذلك .

- ❖ من غير المعقول أن تلح في الاستئذان بشكل مستمر عن طريق الاتصال بالهادف ؛ حتي تزعج من في البيت ربما يكونوا في حال لا تسمح لهم بالرد، فيكتفى بالرن ثلاث مرات، وهذا بمثابة السنة في الاستئذان ولا تكرر، ونلتمس الأعذار، ونختار الوقت المناسب للاتصال؛ حتي لا نسبب أذي أو ازعاج للأخرين .وقد توجد خاصية ترك رسالة من هو المتصل ؟
- ❖ التعامل الحسن في باقي وسائل الاتصال المكتوبة التي يراها الشخص، فإن استطاع الرد فله ذلك، وإن رأي الرسالة واختار آلا يرد، أو لم يأذن لك باستكمال الحديث، فلا تستمر في استكماله ،ولا تلح فيه؛ لأن هذا الأمر غير مرغوب فيه بالنسبة للشخص المتصل عليه، وهذا حقه له أن يرد وآلا يرد ، ونحترم صفحات الآخرين ، ونتحدث بشكل لائق إذا طلب منا الحديث ، ولا نخترق الصفحات، أو نتحدث بشكل غير لائق ولا تجبر الآخرين علي قراءة رسالتك بأي شكل كان؛ لأن هذا يتعارض مع آداب الاستئذان في القرآن والسنة .قال تعالي : {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }[1]، وقوله:{يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[2].
- ❖ ينبغي الالتزام بآداب الزيارة التي قد تكون عن كتابة رسالة عن أي وسيلة من الوسائل، فإن كان هناك رد بالقبول والسماح بالزيارة

---

(1) سورة [الحج: ٧٨].

(2) سورة [البقرة: ١٨٥].

فنعم، وإن كانت الأخرى نحترم هذا؛ لظروف الشخص، وقد يكون في حال لا يحب أحد أن يراه عليها، أو لأسباب أخري نحن في غني عنها نحترم خصوصية الآخرين ونحافظ علي الآداب؛ حتي نحمي أنفسنا ومجتمعنا ونصل إلي الأخلاق الراقية في عصر وصل بنا إلي التردي والانحلال وفساد الأخلاق.

- ❖ آداب الاستئذان والزيارة يمكن تطبيقها أينما ذهبنا ،وأي وسيلة تعاملنا والتقصير سيكون عليك والأجر إن شاء الله يكون لك مع احترام حقوق وحرمات الآخرين؛ وحتي لا نطلع علي عوراتهم.

ينبغي أن نمتلك ثقافة فهم كيفية التعامل مع وسائل الاتصال الحديثة التي قد يكون فيها عدم الرد خير من الرد؛ لأنه قد تكون الرسالة تحمل سموم واساءة تعبر عن صاحبها، فيصبح عدم الرد خير وأفضل من الرد والتجاهل ذكاء وفن. وروي الإمام البخاري بسنده عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[1].

(1) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه- كتاب الأدب- باب إكرام الضيف، وخدمته إياه بنفسه برقم ٦١٣٦ - (٨/ ٣٢).

الـــخاتـــمة

الحمد لله حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيد فضله وإحسانه، اللهم لك الحمد علي ما أنعمت به على من حسن تمام هذا البحث، وأسألك المزيد من فضلك، ودوام توفيقك يا أكرم مسئول وخير مأمول.

وبعد:

فقد كان من نتائج كتابة موضوع (آيات الاستئذان والزيارة في ضوء سورة النور) "دراسة وتحليل " التوصل إلى النتائج الآتية: –

- سورة النور مليئة بالآداب الإسلامية والأخلاق الكريمة التي هي بمثابة الحص الحصين للأسرة المسلمة
- آداب الاستئذان آداب ظاهرة جلية تحترم خصوصية الفرد ، وتحافظ علي الحرمات والأعراض والعورات وتحمي أنفسنا وأهلنا من الوقوع في الجرائم العصرية التي يدمي لها العين .
- من رحمة الله تعالي بعباده أنه أمر بآداب الاستئذان، وهي آداب شرعية في التزامنا بها تسود المحبة وتُحفظ الحقوق ، وفي تركها تصبح الحياة فوضي ، والحقوق مهدرةٍ والبغضاء منتشرة لنعيش في آمان واطمئنان .
- التأدب بآداب الاستئذان حث عليها الإسلام لما فيها من حفظ عورات الناس وأمورهم الخاصة.
- حسن مراعاة اختيار أوقات الزيارة؛ حتي لا نتعرض للإحراج وسوء الأخلاق والاطلاع علي العورات .
- آداب الاستئذان والزيارة من الآداب الاجتماعية التي تحفظ للفرد خصوصيته ، ومع ذلك يغفل عنها الكثير من الناس .

- صور القرآن الكريم آداب استئذان الأطفال والذين بلغوا الحلم في الدخول على آبائهم وأمهاتهم داخل البيوت وعلى غيرهم تصويرا بلاغيا معجزا يحدده في أوقات ثلاث فقط، وما عداها فمجاله مفتوح غير مقيد به في غير ذلك من الأوقات، والواجب أن يتأدب الأطفال بأدب الإسلام ويتخلقوا بخلق القرآن الكريم والسنة الشريفة ، وهذا من قواعد الأدب والحياء التي فرضها الإسلام على كل فرد، ألا يدخل بيوت الآخرين دون أن يستأذن.
- نشر ثقافة التحلي بآداب الاستئذان والزيارة في ظل تطور وسائل التكنولوجيا الحديثة ، والتزامنا بها تدل علي العفة والحياء ومراعاة شعور الآخرين واحترامهم والحرص علي عدم الاطلاع علي عوراتهم .
- انتشار ثقافة آداب الاستئذان، واختيار أوقات الزيارة تطبيق عملي لما جاء في الكتاب والسنة بين أفراد المجتمع ففيها الشعور بالأمن والأمان للفرد داخل أسرته ومجتمعه من محاولة اي انتهاك أو تعدي أي شخص علي حرمة منزله .
- آداب الاستئذان والزيارة تجمع بين الصغير والكبير فتغرس في أطفالنا القيم الحميدة فيربي تربية إسلامية . وينشأ على هذه العادة الحميدة، وينال حب وتقدير الناس .
- آداب فيها الخير للفرد والمجتمع تعمل علي نشر المحبة والمودة وحسن الاستقبال بين المستأذن وصاحب المنزل .وتحفظ الحقوق والواجبات .
- المجتمع المتأدب بآداب الاستئذان من أبعد المجتمعات عن الشرور،

ففي الأخذ بهذه الآداب تحفظ عورات المسلمين، وتنتشر الطمأنينة في المنازل بين الأهل والأقارب والغرباء .

- الله سبحانه وتعالى حفظ للبيوت حرمتها، وصانها عن وصول شك أو ريبة إليها، ومنع أي حالة تكشف عن عوراتها، وذلك بمشروعية الاستئذان واختيار أوقات مناسبة للزيارات .

أهم التوصيات والمقترحات التي أردت ذكرها وأسأل الله العلي القدير أن يعين على تنفيذها: –

- ❖ نشر ثقافة الأخذ بآداب الاستئذان واختيار أوقات الزيارة الموجودة في كتاب الله عز وجل في المعاملات اليومية التي يتعرض لها الفرد من خلال مجتمعه، والمحيطين به، فنقوم بيان الآيات القرآنية، التي تحث على الأخذ في بآداب الاستئذان واختيار أوقات الزيارة في كتابه سبحانه وتعالي بالوسائل الحديثة.
- ❖ تطبيق وممارسة الأخذ بآداب الاستئذان واختيار أوقات الزيارة الموجودة في كتاب الله عز وجل بين الناس بشرائحهم وتياراتهم، وصنوفهم، وأشكالهم، ويكون من خلال الخطب والدروس والمحاضرات والندوات والعلاقات؛ لنكون مضرب المثل في التطبيق العملي؛ لأن الدين الإسلامي يسر وليس عسر.
- ❖ مخاطبة الناس علي قدر عقولهم وتبسيط المعلومة لهم حتي يسهل فهمها وتطبيقها في حياتنا .
- ❖ القيام بالدور الأزهري، ونشر الثقافة الإسلامية الصحيحة المعتمدة على كتاب الله وسنة الحبيب المصطفي (صلي الله عليه وسلم) في نشر العلم الصحيح من خلال موقعه في معهده أو جامعته، ومن

خلال المساجد والوسائل الحديثة التي تساعد في عملية الثقافة الصحيحة للمجتمع.

- ❖ تكوين قافلة دعوية تقوم بعمل مشترك، ومنظم، تكون بصفة دورية؛ لتعليم الناس هذه الآداب الإسلامية لحمايتهم والحفاظ علي أعراضهم وحرماتهم .

وأخيراً فإنني أقدم هذا العمل المتواضع، والذي بلا شك عمل بشري لا يخلو من نقص؛ لأن الكمال لله وحده، مع أنني بذلت وسعي لإخراجه بالصورة المرضية، فإن أحسنت فمن الله، وله الفضل أولاً وأخراً، وإن قصرت فذلك مني ...

وفي الختام: أسأل الله العلي القدير أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به دنيا وأخري، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلي الله وبارك على سيدنا ونبينا محمد وعلي آله وصحبه وسلم.

والحمد لله رب العالمين

فهرس أهم المصادر والمراجع

رقم	المصدر أو المرجع
	القرآن الكريم – جل من أنزله –
١.	أحكام القرآن لابن العربي ط العلمية. المؤلف: القاضي محمد ابن عبدالله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣هـ راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلَّق عليه: محمد عبد القادر عطا–الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان– الطبعة: الثالثة وكذلك ط: دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ– ٢٠٠٣م
٢.	أحكام القرآن للجصاص ت قمحاوي المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)–المحقق: محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف–الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت–تاريخ الطبع: ١٤٠٥ هـ.
٣.	إحياء علوم الدين–المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)–الناشر: دار المعرفة – بيروت.
٤.	الأدب المفرد–المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ) المحقق: محمد فؤاد عبدالباقي–الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت–الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩م.

رقم	المصدر أو المرجع
٥.	الأساس في التفسير–المؤلف: سعيد حوّى (المتوفى ١٤٠٩ هـ) الناشر: دار السلام – القاهرة–الطبعة: السادسة، ١٤٢٤ هـ –
٦.	الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القرطبي ٣٦٨هـ- ٤٦٣هـ- تحقيق: عبدالمعطي امين قلعجي. الناشر: دار قتيبة – دمشق | دار الوعي – حلب الطبعة: الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
٧.	الأشباه والنظائر–المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م
٨.	الإشراف على نكت مسائل الخلاف–المؤلف: القاضي أبو محمد عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)–المحقق: الحبيب بن طاهر–الناشر: دار ابن حزم–الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .
٩.	أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن–المؤلف : محمد الأمين ابن محمد المختار الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)–الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان–عام النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ مـ
١٠.	إعراب القرآن الكريم ـ دعاس –المؤلف : قاسم حميدان دعاس – القرن : الخامس عشر–الناشر : دار المنير ـ دار الفارابىمكان الطبع : دمشق– سنة الطبع : ١٤٢٥ ق.

رقم	المصدر أو المرجع
١١.	إعراب القرآن وبيانه –المؤلف : محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش (المتوفى : ١٤٠٣هـ)–الناشر : دار الإرشاد للشئون الجامعية – حمص – سورية ، (دار اليمامة – دمشق – بيروت) ، وكذلك ط: (دار ابن كثير – دمشق – بيروت)الطبعة : الرابعة ، ١٤١٥ هـ.
١٢.	بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع–المؤلف: علاء الدين، أبو بكر ابن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)–الناشر: دار الكتب العلمية–الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
١٣.	البدرُ التمام شرح بلوغ المرام–المؤلف: الحسين بن محمد بن سعيد اللاعيّ، المعروف بالمَغرِبي (المتوفى: ١١١٩ هـ)–المحقق: علي ابن عبد الله الزبن–الناشر: دار هجر–الطبعة: الأولى–جـ ٦ – ١٠ (١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م).
١٤.	البرهان فى تناسب سور القرآن–المؤلف: أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، أبو جعفر (المتوفى: ٧٠٨هـ)–تحقيق: محمد شعباني–دار النشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب عام النشر: ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م.
١٥.	بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز –المؤلف: مجد الدين أبوطاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)– المحقق: محمد علي النجار–الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة ط: ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م.

رقم	المصدر أو المرجع
١٦.	بيان المعاني:المؤلف : ملا حويش آل غازى عبد القادرالناشر: مطبعة الترقى–مكان الطبع : دمشق سنة الطبع : ١٣٨٢ ق .
١٧.	البيان في عد آي القرآن –المؤلف: عثمان بن سعيد أبو عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)–المحقق: غانم قدوري الحمد–الناشر: مركز المخطوطات والتراث– الكويت–الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ–١٩٩٤م.
١٨.	تاج العروس من جواهر القاموس – المؤلف: محمّد بن محمّد ابن عبدالرزّاق الحسيني ،أبو الفيض ، الملقّب بمرتضى ، الزَّبيدي–تحقيق مجموعة من المحققين–الناشر دار الهداية.
١٩.	التاريخ الكبير–المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)–الطبعة: دائرة المعارف العثمانية.
٢٠.	التبيان في إعراب القرآن–المؤلف : أبو البقاء عبد الله بن الحسين ابن عبد الله العكبري المتوفى : ٦١٦هـ)–المحقق : علي محمد البجاوي–ط : عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٢١.	تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ–المؤلف: عثمان ابن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)– الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرةالطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.

رقم	المصدر أو المرجع
٢٢.	التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»-المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر ابن عاشور التونسي (المتوفى : ١٣٩٣هـ)-الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس- سنة النشر: ١٩٨٤ هـ .
٢٣.	تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز-المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام ابن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)-المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد-الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت-الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ .
٢٤.	تفسير البحر المحيط ــ المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي ابن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)الناشر: دار الكتب العلمية بيروت/ الطبعة: الأولى وكذلك دار الفكر – بيروت-الطبعة - ١٤٢٢ هـ-
٢٥.	التَّفْسِيرُ البَسِيْط-المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد ابن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)- الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.- الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.
٢٦.	تفسير الخازن= لباب التأويل في معاني التنزيل المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى٧٤١هـ)-المحقق: تصحيح محمد علي شاهين-الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ .

رقم	المصدر أو المرجع
٢٧.	تفسير الرازي مفاتيح الغيب = التفسير الكبير-المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)-الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى سنة ١٤٢١هـ.
٢٨.	تفسير الزمخشري = الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل-المؤلف: أبوالقاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)-الناشر: دار الكتاب العربي- بيروت-الطبعة: الثالثة - ١٤٠٧هـ.
٢٩.	تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن-المؤلف: محمد ابن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي-بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة-الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان-الطبعة: الأولى، وكذلك ط مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
٣٠.	تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)-المؤلف: أبو الفداء إسماعيل ابن عمر ابن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)- المحقق: محمد حسين شمس الدين-الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت-الطبعة: الأولى - ١٤١٩هـ، وكذلك ط دار الفكر/ الطبعة: الطبعة الجديدة ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

رقم	المصدر أو المرجع
٣١.	تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن ابن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب-الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز -المملكة العربية السعودية-الطبعة: الثالثة- ١٤١٩هـ.
٣٢.	التفسير القرآني للقرآن -المؤلف : الدكتور / عبد الكريم الخطيب- دار النشر : دار الفكر العربي - القاهرة .
٣٣.	تفسير القرطبي =الجامع لأحكام القرآن -المؤلف: أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة-الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م .
٣٤.	التفسير المظهري-المؤلف: المظهري، محمد ثناء الله-المحقق: غلام نبي التونسي الناشر: مكتبة الرشدية - الباكستان-الطبعة: ١٤١٢ هـ.
٣٥.	التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج-المؤلف : د وهبة ابن مصطفى الزحيلي-الناشر : دار الفكر المعاصر - دمشق-الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ
٣٦.	تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل المؤلف - أبوالبركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (المتوفى: ٧١٠هـ)-حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي-

رقم	المصدر أو المرجع
	راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو–الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت–الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨ م .
٣٧.	التفسير الوسيط للقرآن الكريم–المؤلف: محمد سيد طنطاوي–الناشر: دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة–الطبعة: الأولى– ١٩٩٨ .
٣٨.	تنبيه الخلان بتكميل مورد الظمآن "مطبوع ضمن كتاب دليل الحيران على مورد الظمآن" –المؤلف: أبو محمد بن عبد الواحد ابن أحمد ابن عاشر الأنصاري الأندلسي، المغربي الفاسي (المتوفى: ١٠٩٠هـ)–الناشر: دار الحديث للطبع والنشر والتوزيع–الطبعة: سنة الطبع ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م .
٣٩.	توضِيحُ الأحكَامِ مِن بُلوُغ المَرَام–المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله ابن عبد الرحمن التميمي (المتوفى: ١٤٢٣هـ)–الناشر: مكتَبة الأسدي، مكّة المكرّمة–الطبعة: الخامِسَة، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.
٤٠.	التوضيح لشرح الجامع الصحيح–المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبوحفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)–المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث–الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا–الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨م.
٤١.	الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري–المؤلف: محمد ابن إسماعيل أبوعبدالله البخاري الجعفي–المحقق: محمد زهير بن ناصر

رقم	المصدر أو المرجع
	الناصر–الناشر: دار طوق النجاة الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٤٢.	الجدول في إعراب القرآن الكريم–المؤلف: محمود بن عبد الرحيم صافي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)الناشر: دار الرشيد، دمشق – مؤسسة الإيمان، بيروت–الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ .
٤٣.	الجرح والتعديل–المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد ابن إدريس ابن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)–الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند–دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.
٤٤.	جمهرة تراجم الفقهاء المالكية–المؤلف: د. قاسم علي سعد–الناشر: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي–الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م
٤٥.	حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك –المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي (المتوفى: ١٢٤١هـ)–ط : دار المعارف.
٤٦.	حجة الله البالغة –للإمام الكبير: الشيخ أحمد المعروف بشاه ولي الله ابن عبدالرحيم الدهلوي–راجعه وعلق عليه: الشيخ محمد شريف سكر–دار إحياء العلوم – بيروت لبنان الطبعة الثانية ١٤١٣ هـ – ١٩٩٢ م .
٤٧.	الدر الثمين في أسماء المصنفين–المؤلف: علي بن أنجب بن عثمان ابن عبد الله أبو طالب، تاج الدين ابن السّاعي (المتوفى: ٦٧٤هـ)–

رقم	المصدر أو المرجع
	تحقيق وتعليق: أحمد شوقي بنبين – محمد سعيد حنشي–الناشر: دار الغرب الاسلامي، تونس الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩م.
٤٨.	الدر المنثور في التفسير بالمأثور –المؤلف: عبد الرحمن ابن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى٩١١هـ)–الناشر: دار الفكر– بيروت .
٤٩.	روائع البيان تفسير آيات الأحكام–المؤلف: محمد علي الصابوني – الناشر: مكتبة الغزالي – دمشق، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت– الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠ م.
٥٠.	روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني–المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)–الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت.
٥١.	الزهد والرقائق لابن المبارك –المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله ابن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي ثم المرْوزي (المتوفى١٨١هـ) المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي–الناشر: دار الكتب العلمية– بيروت.
٥٢.	الزهد–المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال ابن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) وضع حواشيه: محمد عبد السلام شاهين–الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان–الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م.
٥٣.	زهرة التفاسير–المؤلف: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة(ت١٣٩٤هـ) دار النشر: دار الفكر العربي.

رقم	المصدر أو المرجع
٥٤.	السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير-المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)-الناشر: مطبعة بولاق (الأميرية) – القاهرة-عام النشر: ١٢٨٥ هـ.
٥٥.	سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط-المؤلف: ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)-المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله-الناشر: دار الرسالة العالمية-الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩م.
٥٦.	سنن أبي داود-المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق ابن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)-المحقق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي-الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.
٥٧.	سنن الترمذي-المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى ابن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)-المحقق: بشار عواد معروف-الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت- سنة النشر: ١٩٩٨ م.
٥٨.	السنن الكبرى-المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي-أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط-قدم له: عبد الله ابن عبد المحسن التركي الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت-الطبعة:

رقم	المصدر أو المرجع
	الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٥٩.	سير أعلام النبلاء-المؤلف : شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط-الناشر : مؤسسة الرسالة-الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
٦٠.	شرح السنة-المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود ابن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)-تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش-الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت-الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
٦١.	شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري - المؤلف: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)- الناشر:المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة:السابعة ١٣٢٣هـ.
٦٢.	الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف)-المؤلف: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٨٢ هـ)-تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو-الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية- الطبعة: الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م.
٦٣.	شرح صحيح البخارى ـ لابن بطال -المؤلف : أبو الحسن علي ابن خلف بن بطال البكري القرطبي-دار النشر: مكتبة الرشد -

رقم	المصدر أو المرجع
	السعودية/الرياض- ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م-الطبعة : الثانية-تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.
٦٤.	شرح مشكل الاثار -المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة ابن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ) -تحقيق: شعيب الأرنؤوط-الناشر: مؤسسة الرسالة-لطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م .
٦٥.	شعب الإيمان- المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي-الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة الأولى، ١٤١٠ -تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول. وكذلك طبعة الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند-الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
٦٦.	الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور -المؤلف: أ. د. حكمت ابن بشير بن ياسين الناشر: دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة-المدينة النبوية-الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٦٧.	الطبقات الكبرى - متمم الصحابة - الطبقة الخامسة -أبو عبد الله محمد بن سعد المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ)-تحقيق: محمد ابن صامل السلمي-الناشر: مكتبة الصديق - الطائف الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م وكذلك دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
٦٨.	عمدة القاري شرح صحيح البخاري -المؤلف: أبو محمد محمود ابن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين

رقم	المصدر أو المرجع
	العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)-الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٦٩.	العناية شرح الهداية-المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)- ط: دار الفكر.
٧٠.	الغريبين في القرآن والحديث -المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)-تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي-قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي-الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية-الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .
٧١.	الغنية لطالبي طريق الحق عز وجل-المؤلف: عبد القادر بن موسى ابن عبد الله بن جنكي دوست الحسني، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي (المتوفى: ٥٦١ هـ)-المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة-الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان-الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م .
٧٢.	فتح الباري شرح صحيح البخاري-المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبوالفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.
٧٣.	فتح القدير-المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)-الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم

رقم	المصدر أو المرجع
	الطيب – دمشق، بيروت–الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ.
٧٤.	الفرائد الحسان في عد آى القرآن –المؤلف: عبد الفتاح بن عبد الغني ابن محمد القاضي (المتوفى: ١٤٠٣هـ)الناشر: مكتبة الدار بالمدينة المنورة–الطبعة: الأولى ١٤٠٤ هـ .
٧٥.	فيض القدير شرح الجامع الصغير–المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)–الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر–الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.
٧٦.	القاموس الفقهي لغة واصطلاحا–المؤلف: الدكتور سعدي أبوحبيب–الناشر: دار الفكر. دمشق – سورية الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.
٧٧.	كفاية الطالب الرباني لرسالة أبي زيد القيرواني –تأليف: أبو الحسن المالكي–تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي الناشر: دار الفكر بيروت/ سنـ١٤١٢ـةهـ.
٧٨.	لسان العرب – المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)–الناشر: دار صادر– بيروت–الطبعة: الثالثة١٤١٤ هـ .
٧٩.	مجمع الزوائد ومنبع الفوائد–المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي ابن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)–المحقق: حسام الدين القدسي الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة–عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

رقم	المصدر أو المرجع
٨٠.	المجموع شرح المهذب –المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى ابن شرف النووي(المتوفى: ٦٧٦هـ)ط: دار الفكر.
٨١.	مجموعة رسائل الإمام الغزالي–المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ) نسخة: محققة مصححة بإشراف مكتب الدراسات–الناشر: دار الفكر–بيروت،الطبعة: الأولى/١٤١٦هـ.
٨٢.	المحكم والمحيط الأعظم المؤلف : أبو الحسن علي بن إسماعيل ابن سيده المرسي–سنة الوفاة ٤٥٨هـ–تحقيق عبد الحميد هنداوي–الناشر دار الكتب العلمية–سنة النشر ٢٠٠٠م–مكان النشر بيروت
٨٣.	مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة–المؤلف: محمد ابن إبراهيم بن عبد الله التويجري–الناشر: دار أصداء المجتمع، المملكة العربية السعودية–الطبعة: الحادية عشرة، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
٨٤.	المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي–المؤلف: أحمد ابن محمد بن الصدِّيق بن أحمد، أبو الفيض الغُمَارِي الحسني الأزهري (المتوفى: ١٣٨٠ هـ) الناشر: دار الكتبي، القاهرة - جمهورية مصر العربية–الطبعة: الأولى، ١٩٩٦.
٨٥.	مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح–المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)–الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان–الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

رقم	المصدر أو المرجع
٨٦.	المستدرك على الصحيحين -المؤلف: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)-تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا-الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠ .
٨٧.	مسند الإمام أحمد بن حنبل المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)-المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون-إشراف: د عبد الله بن عبدالمحسن التركي-الناشر: مؤسسة الرسالة-الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
٨٨.	المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم-المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي-الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٨٩.	مشاهير علماء الأمصار المؤلف محمد بن حبان أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)-حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على ابراهيم -الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م .
٩٠.	المصنف في الأحاديث والآثار-المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)المحقق: كمال يوسف الحوت-الناشر: مكتبة الرشد - الرياض-الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

رقم	المصدر أو المرجع
٩١.	معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي-المؤلف : محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ) المحقق : عبد الرزاق المهدي-الناشر: دار إحياء التراث العربي -بيروت- الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ .
٩٢.	معاني القرآن - النحاس معاني القرآن الكريم-الناشر : جامعة أم القرى - مكة المرمة-الطبعة الأولى ، ١٤٠٩-تحقيق : محمد علي الصابوني.
٩٣.	معاني القرآن للفراء -المؤلف : أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء-القرن: الثاني الناشر : دار المصرية للتأليف والترجمة-مكان الطبع: مصر.
٩٤.	معاني القرآن وإعرابه-المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبوإسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: عبد الجليل عبده شلبي-الناشر: عالم الكتب - بيروت-الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٩٥.	المعجم الأوسط المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)-المحقق: طارق ابن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني-الناشر: دار الحرمين - القاهرة.
٩٦.	معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»-المؤلف:

رقم	المصدر أو المرجع
	عادل نويهض–قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان–الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨ م .
٩٧.	المعجم الوسيط،المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى/أحمد الزيات/حامد عبد القادر/محمد النجار)–الناشر: دار الدعوة .
٩٨.	معرفة الصحابة –المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد ابن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)–تحقيق: عادل بن يوسف العزازي–الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض–الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م .
٩٩.	المفاتيح في شرح المصابيح–المؤلف: الحسين بن محمود ابن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ الكوفي الضَّريرُ الشِّيرازيُّ الحَنَفيُّ المشهورُ بالمُظْهِري (المتوفى: ٧٢٧ هـ)–تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب–الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية–الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ – ٢٠١٢ م.
١٠٠.	المقدمات الممهدات–المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق: الدكتور محمد حجي–الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان–الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

رقم	المصدر أو المرجع
١٠١.	من قضايا التربية الدينية في المجتمع الإسلامي–المؤلف: كمال الدين عبد الغني المرسي–الناشر: دار المعرفة الجامعية–الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
١٠٢.	المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج= شرح النووي على مسلم – المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)–الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت–الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.
١٠٣.	المهذب في فقة الإمام الشافعي–المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي ابن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)–الناشر: دار الكتب العلمية.
١٠٤.	الموسوعة القرآنية خصائص السور –المؤلف: جعفر شرف الدين–المحقق: عبد العزيز بن عثمان التويجزي الناشر: دار التقريب بين المذاهب الإسلامية – بيروت–الطبعة: الأولى – ١٤٢٠ هـ.
١٠٥.	موطأ الإمام مالك المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)–صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي–الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان–عام النشر: ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥م.
١٠٦.	نوادر الأصول في أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم –المؤلف: محمد بن علي بن الحسن بن بشر، أبو عبد الله، الحكيم الترمذي (المتوفى: نحو ٣٢٠هـ)–المحقق: عبد الرحمن عميرة–الناشر: دار

رقم	المصدر أو المرجع
	الجيل – بيروت .
١٠٧.	نيل الأوطار–المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)–تحقيق: عصام الدين الصبابطي –الناشر: دار الحديث، مصر–الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
١٠٨.	الوسيط في تفسير القرآن المجيد=تفسير الواحدي –المؤلف: أبوالحسن علي بن أحمد الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)–تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبدالغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي–الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م.

SOURCE AND REFERENCES

- **The Holy Quran.**
- **Provisions of the Qur'an by Ibn al-Arabi i Scientific. The author: Judge Muhammad bin Abdullah Abu Bakr bin Al-Arabi Al-Maafari Al-Ishbili Al-Maliki (deceased: 543 A.H. Reviewed his origins and extracted his hadiths and commented on them: Muhammad Abdul Qadir Atta - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon - Edition: Third, as well as I: Dar Revival of Arab Heritage Beirut, first edition 1424 AH - 2003 AD**
- **The provisions of the Qur'an by Jassas T. Kamhawi, the author: Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Jassas Al-Hanafi (deceased: 370 AH) - investigator: Muhammad Sadiq Al-Qamhawi - member of the Qur'an review committee in Al-Azhar Al-Sharif - publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut - date of publication: 1405 AH.**
- **Revival of Religious Sciences - Author: Abu Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali Al-Tusi (deceased: 505 AH) - Publisher: Dar Al-Maarifa - Beirut.**
- **Single Literature - Author: Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughira Al-Bukhari, Abu Abdullah (deceased: 256 AH) Investigator: Muhammad Fouad Abdul-Baqi - Publisher: Dar Al-Bashir Al-Islamiyyah - Beirut - Edition: Third, 1409 AH - 1989 AD.**
- **The Basis in Interpretation - Author: Saeed Hawa (died 1409 AH) Publisher: Dar Al-Salam - Cairo - Edition: Sixth, 1424 AH -**
- **Supervising Jokes on Dispute Issues - Author: Judge**

Abu Muhammad Abd al-Wahhab bin Ali bin Nasr al-Baghdadi al-Maliki (422 AH) - Investigator: Habib bin Taher - Publisher: Dar Ibn Hazm - Edition: First, 1420 AH - 1999 AD.

- The lights of the statement in clarifying the Qur'an by the Qur'an - the author: Muhammad Al-Amin bin Muhammad Al-Mukhtar Al-Shanqeeti (deceased: 1393 AH) - the publisher: Dar Al-Fikr for printing, publishing and distribution, Beirut - Lebanon - the year of publication: 1415 AH - 1995 AD
- The syntax of the Holy Qur'an - Daas - Author: Qasim Humaidan Daas - Century: Fifteenth - Publisher: Dar Al-Munir - Dar Al-Farabi Place of Printing: Damascus - Year of Printing: 1425 BC.
- The syntax of the Qur'an and its clarification - Author: Muhyiddin Bin Ahmed Mustafa Darwish (deceased: 1403 AH) - Publisher: Dar Al-Irshad for University Affairs - Homs - Syria, (Dar Al-Yamamah - Damascus - Beirut), as well as: (Dar Ibn Katheer - Damascus - Beirut) Edition: Fourth, 1415 AH.
- Bada'i al-Sana'i fi Tartib al-Shari`a' - Author: Aladdin, Abu Bakr bin Masoud bin Ahmed Al-Kasani Al-Hanafi (deceased: 587 AH) - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Edition: Second, 1406 AH - 1986 AD.
- The full moon, explaining the attainment of Maram - Author: Al-Hussein bin Muhammad bin Saeed Al-La'i, known as Al-Maghribi (deceased: 1119 AH) - Investigator: Ali bin Abdullah Al-Zabin - Publisher: Dar Hajar - Edition: First - Part 6 - 10 (1428 AH - 2007) M).
- Al-Burhan in the Compatibility of the Surahs of the Qur'an - Author: Ahmed bin Ibrahim bin Al-Zubayr Al-Thaqafi Al-Gharnati, Abu Jaafar (deceased: 708

AH) - Investigation: Muhammad Shabani - Publishing House: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs - Morocco, Publication Year: 1410 AH - 1990 AD.

- Insights of those with discernment in the gentleness of the dear book - Author: Majd al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub al-Fayrouzabadi (deceased: 817 AH) - Investigator: Muhammad Ali al-Najjar - Publisher: The Supreme Council for Islamic Affairs - Committee for the Revival of Islamic Heritage, Cairo, vol.: 1416 AH - 1996 AD .
- Statement of Meanings: Author: Mulla Huwaish Al-Ghazi Abdel-Qader Publisher: Al-Tarqi Press - Place of Printing: Damascus, Year of Printing: 1382 BC.
- Al-Bayan in Counting Verses of the Qur'an - Author: Othman bin Saeed Abu Amr Al-Dani (deceased: 444 AH) - Investigator: Ghanem Qaddouri Al-Hamad - Publisher: Manuscripts and Heritage Center - Kuwait - Edition: First, 1414 AH - 1994 AD.
- Crown of the Bride from the Jewels of the Dictionary - Author: Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Razzaq al-Husayni, Abu al-Fayd, nicknamed Murtada, al-Zubaidi - A group of investigators investigated - Publisher Dar al-Hidaya.
- The Great History - Author: Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Al-Bukhari, Abu Abdullah (deceased: 256 AH) - Edition: The Ottoman Encyclopedia.
- The manifestation in the syntax of the Qur'an - the author: Abu Al-Baqa Abdullah bin Al-Hussein bin Abdullah Al-Akbari, deceased: 616 AH) - investigator: Ali Muhammad Al-Bajawi - I: Issa Al-Babi Al-Halabi and his partners.
- Explaining the facts, explaining the treasure of minutes and the footnote of Al-Shalabi - Author:

Othman bin Ali bin Muhjan Al-Bara'i, Fakhr Al-Din Al-Zailai Al-Hanafi (deceased: 743 AH) - Publisher: Al-Kubra Al-Amiri Press - Bulaq, Cairo Edition: First, 1313 AH.

- **Liberation and Enlightenment "Liberation of the Right Meaning and Enlightenment of the New Mind from the Interpretation of the Glorious Book" - Author: Muhammad al-Taher bin Muhammad bin Muhammad al-Taher bin Ashour al-Tunisi (deceased: 1393 AH) - Publisher: The Tunisian Publishing House - Tunisia - Year of publication: 1984 AH.**
- **Interpretation of Ibn Attia = the brief editor in the interpretation of the dear book - the author: Abu Muhammad Abd al-Haq bin Ghalib bin Abd al-Rahman bin Tammam bin Attia al-Andalusi al-Maharbi (deceased: 542 AH) - investigator: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad - the publisher: the Scientific Book House - Beirut - Edition: First - 1422 AH.**
- **Interpretation of the Ocean Al-Bahr - Author: Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan Atheer Al-Din Al-Andalusi (deceased: 745 AH) Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya Beirut / Edition: The first, as well as Dar Al-Fikr - Beirut - Edition - 1422 AH -**
- **The Simple Interpretation - the author: Abu al-Hasan Ali bin Ahmad bin Muhammad bin Ali al-Wahidi, al-Nisaburi, al-Shafi'i (deceased: 468 AH) - Publisher: Deanship of Scientific Research - Imam Muhammad bin Saud Islamic University. - Edition: First, 1430 AH.**
- **Tafsir al-Khazen = the door of interpretation in the meanings of downloading Author: Alaa al-Din Ali bin Muhammad bin Ibrahim bin Omar al-Shehihi Abu al-Hasan, known as al-Khazin (deceased: 741 AH) -**

Verifier: Correction by Muhammad Ali Shaheen - Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut Edition: First - 1415 e.

- **Tafsir Al-Razi Keys to the Unseen = The Great Interpretation - Author: Abu Abdullah Muhammad Bin Omar Bin Al-Hassan Bin Al-Hussein Al-Taimi Al-Razi, nicknamed Fakhr Al-Din Al-Razi, Khatib Al-Ray (deceased: 606 AH) - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut, first edition, age 1421 AH.**
- **Interpretation of Zamakhshari = The Scout for the Realities of the Mysteries of Downloading - Author: Abu al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmad, Zamakhshari Jarallah (deceased: 538 AH) - Publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut - Edition: Third - 1407 AH (3/208).**
- **Tafsir al-Tabari = Jami al-Bayan on the interpretation of verses of the Qur'an - Author: Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib al-Amili, Abu Jaafar al-Tabari (deceased: 310 AH) Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki - in cooperation with the Center for Research and Islamic Studies in Dar Hajar Abdul Sanad Hassan Yamama - Publisher: Dar Hajar for Printing, Publishing, Distribution and Advertising - Edition: First, as well as Al-Risalah Foundation Edition: First 1422 AH - 2001 AD.**
- **Interpretation of the Great Qur'an (Ibn Katheer) - Author: Abu Al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi Al-Basri, then Al-Dimashqi (deceased: 774 AH) - Investigator: Muhammad Hussein Shams Al-Din - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Alami, Muhammad Ali Beydoun Publications - Beirut - Edition: First - 1419 AH, as well as Dar Al-Fikr / Edition: The New Edition 1414 AH / 1994 AD.**

- **Interpretation of the Great Qur'an by Ibn Abi Hatem Author: Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad bin Idris bin al-Mundhir al-Tamimi, al-Hanzli, al-Razi Ibn Abi Hatim (deceased: 327 AH) Investigator: Asaad Muhammad al-Tayyib - Publisher: Nizar Mustafa Al-Baz Library - Kingdom of Saudi Arabia - Edition: The third - 1419 AH.**
- **Quranic Interpretation of the Qur'an - Author: Dr. / Abdel Karim Al-Khatib - Publishing House: Dar Al-Fikr Al-Arabi - Cairo.**
- **Interpretation of Al-Qurtubi = The Comprehensive of the Rulings of the Qur'an - Author: Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din Al-Qurtubi (deceased: 671 AH) Investigation: Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfayyesh Publisher: The Egyptian Book House - Cairo - Edition: Second, 1384 AH - 1964 AD.**
- **Al-Tafsir Al-Madhari-Author: Al-Madhari, Muhammad Thana Allah-Reviewer: Ghulam Nabi Al-Tunisi-Publisher: Al-Rushdia Library - Pakistan-Edition: 1412 AH.**
- **The Enlightening Interpretation in Creed, Sharia and Methodology - Author: Dr. Wahba bin Mustafa Al-Zuhaili - Publisher: Dar Al-Fikr Al-Moaser - Damascus - Edition: Second, 1418 AH**
- **Tafsir Al-Nasafi = Perceptions of Revelation and Facts of Interpretation The author - Abu Al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud Hafez Al-Din Al-Nasafi (deceased: 710 AH) - Verified and published his hadiths: Yusuf Ali Budaiwi - Revised and presented to him by: Muhyiddin Dib Mistou - Publisher: Dar Al-Kalam Al-Tayyib, Beirut Edition: The first, 1419 AH - 1998 AD.**

- **The Intermediate Interpretation of the Holy Qur'an - Author: Mohamed Sayed Tantawi - Publisher: Dar Nahdet Misr for Printing, Publishing and Distribution, Faggala - Cairo - Edition: First - 1998.**
- **Clarifying the rulings from the attainment of Maram - Author: Abu Abd al-Rahman Abdullah bin Abd al-Rahman al-Tamimi (deceased: 1423 AH) - Publisher: Al-Asadi Library, Makkah Al-Mukarramah - Edition: Fifth, 1423 AH - 2003 AD.**
- **The explanation of the explanation of the correct mosque - the author: Ibn Siraj al-Din Abu Hafs Omar bin Ali bin Ahmed al-Shafi'i al-Masry (deceased: 804 AH) - the investigator: Dar Al-Falah for Scientific Research and Heritage Verification - the publisher: Dar Al-Nawadir, Damascus - Syria - Edition: the first, 1429 AH - 2008 AD.**
- **Al-Jami' al-Musnad al-Sahih al-Sahih Abbreviated from the affairs of the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him, his Sunnah and his days = Sahih al-Bukhari - Author: Muhammad bin Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Jaafi - Verifier: Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasser - Publisher: Dar Touq al-Najat Edition: First, 1422 AH.**
- **Table in the Syntax of the Noble Qur'an - Author: Mahmoud bin Abdul Rahim Safi (deceased: 1376 AH) Publisher: Dar Al-Rasheed, Damascus - Al-Iman Foundation, Beirut - Edition: Fourth, 1418 AH.**
- **The wound and the modification - the author: Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad bin Idris bin al-Mundhir al-Tamimi, al-Hanzli, al-Razi Ibn Abi Hatim (deceased: 327 AH) - the publisher: the edition of the Ottoman Encyclopedia Council - Hyderabad Deccan - India - Arab Heritage Revival House - Beirut Edition First: 1271 A.H. 1952 A.D.**

- **A community of translations of Maliki jurisprudence - Author: Dr. Qasim Ali Saad - Publisher: Research House for Islamic Studies and Heritage Revival, Dubai - Edition: First, 1423 AH - 2002 AD**
- **Al-Sawy's footnote on the small explanation = in the language of the traveler to the nearest tract - Author: Abu Al-Abbas Ahmed bin Muhammad Al-Khalouti, known as Al-Sawy Al-Maliki (deceased: 1241 AH) - I: Dar Al-Maarif.**
- **The Great Proof of God - for the Great Imam: Sheikh Ahmad al-Ma'ruf Shah Wali Allah Ibn Abd al-Rahim al-Dahlawi - reviewed and commented on it: Sheikh Muhammad Sharif Sukkar - Dar Ihya al-Ulum - Beirut, Lebanon, second edition 1413 AH - 1992 AD.**
- **The Precious Durr in the Names of the Compilers - Author: Ali bin Anjab bin Othman bin Abdullah Abu Talib, Taj al-Din Ibn al-Sa'i (deceased: 674 AH) - Investigation and commentary: Ahmed Shawqi Benbin - Muhammad Saeed Hanshi - Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami, Tunisia Edition: First 1430 AH - 2009 AD.**
- **Al-Durr al-Manthur fi Tafsir al-Mathur - Author: Abd al-Rahman bin Abi Bakr, Jalal al-Din al-Suyuti (deceased: 911 AH) - Publisher: Dar al-Fikr - Beirut.**
- **Al-Khlan Alert to Complement the Thirsty Source "Printed within the book Dalil Al-Hiran on the Thirsty Source" - Author: Abu Muhammad bin Abdul Wahid bin Ahmed bin Asher Al-Ansari Al-Andalusi, Al-Maghribi Al-Fasi (deceased: 1090 AH) - Publisher: Dar Al-Hadith for Printing, Publishing and Distribution - Edition: Year of Printing 1426 AH - 2005 AD.**
- **Masterpieces of the statement, interpretation of the verses of rulings - Author: Muhammad Ali Al-Sabouni**

- Publisher: Al-Ghazali Library - Damascus, Manahil Al-Irfan Foundation - Beirut - Edition: Third, 1400 AH - 1980 AD.

- The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Seven Muthani - Author: Shihab al-Din Mahmoud bin Abdullah al-Husayni al-Alusi (deceased: 1270 AH) - Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut.
- Zahrat Al-Tafseer - Author: Muhammad bin Ahmed bin Mustafa bin Ahmed, known as Abi Zahra (deceased: 1394 AH) - Publishing House: Dar Al-Fikr Al-Arabi.
- Al-Sarraj Al-Munir in Helping to Know Some of the Meanings of the Words of Our Lord, the Wise, the Expert - Author: Shams Al-Din, Muhammad bin Ahmed Al-Khatib Al-Sherbiny Al-Shafi'i (deceased: 977 AH) - Publisher: Bulaq Press (Al-Amiriya) - Cairo - Publication Year: 1285 AH.
- Sunan Ibn Majah T. Al-Arna'ut - Author: Ibn Majah - Majah's father's name is Yazid - Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini (deceased: 273 AH) - Investigator: Shoaib Al-Arna'ut - Adel Murshid - Muhammad Kamel Qara Belli - Abdul Latif Harz Allah - Publisher: Dar The International Message - Edition: First, 1430 AH - 2009 AD.
- Sunan Abi Dawud - Author: Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin Amr Al-Azdi Al-Sijistani (deceased: 275 AH) - Investigator: Shoaib Al-Arnaout - Muhammad Kamel Qara Belli - Publisher: Dar Al-Risala Al-Alamiah Edition: First, 1430 AH - 2009 M.
- Sunan Al-Tirmidhi - Author: Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Tirmidhi, Abu Issa (deceased: 279 AH) - Investigator: Bashar Awwad

Maarouf - Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut - Publication year: 1998 AD.

- The Great Sunnahs - Author: Abu Abd al-Rahman Ahmad bin Shuaib bin Ali al-Khorasani, al-Nisa'i (deceased: 303 AH) Beirut - Edition: First, 1421 AH - 2001 AD.
- Biographies of the Flags of the Nobles - Author: Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmad bin Uthman bin Qaymaz al-Dhahabi (deceased: 748 AH) Investigator: A group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout - Publisher: Al-Risala Foundation - Edition: Third, 1405 AH / 1985 AD.
- Explanation of the Sunnah - Author: Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin al-Far' al-Baghawi al-Shafi'i (deceased: 516 AH) - Investigation: Shuaib al-Arna'ut - Muhammad Zuhair al-Shawish - Publisher: The Islamic Office - Damascus, Beirut - Edition: Second, 1403 AH - 1983 AD .
- Sharh al-Qastalani = Irshad al-Sari to explain Sahih al-Bukhari - Author: Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr bin Abd al-Malik al-Qastalani al-Qutaibi al-Masry, Abu al-Abbas, Shihab al-Din (deceased: 923 AH) - Publisher: Al-Kubra Al-Amiri Press, Egypt - Edition: Seventh, 1323 AH.
- Al-Sharh al-Kabeer (printed with al-Muqna' wa al-Insaf) - Author: Shams al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Muhammad bin Ahmad bin Qudama al-Maqdisi (deceased: 682 AH) - Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki - Dr. Abdel Fattah Muhammad al-Hilu - Publisher: Hajar For printing, publishing, distribution and advertising, Cairo - Arab Republic of Egypt - Edition: First, 1415

AH - 1995 AD.

- Explanation of Sahih Al-Bukhari - by Ibn Battal - Author: Abu Al-Hassan Ali Bin Khalaf Bin Battal Al-Bakri Al-Qurtubi - Publishing House: Al-Rushd Library - Saudi Arabia / Riyadh - 1423 AH - 2003 AD - Edition: Second - Investigation: Abu Tamim Yasser Bin Ibrahim.
- Explanation of the problem of archeology - the author: Abu Jaafar Ahmed bin Muhammad bin Salama bin Abdul Malik bin Salama Al-Azdi Al-Hajri Al-Masri, known as Al-Tahawi (deceased: 321 AH) - investigation: Shuaib Al-Arnaout - publisher: Al-Risala Foundation - for the first edition - 1415 AH, 1494 AD.
- People of Faith - Author: Abu Bakr Ahmed Bin Al-Hussein Al-Bayhaqi - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut - First Edition, 1410 - Investigation: Muhammad Al-Saeed Bassiouni Zaghloul. As well as the edition of the publisher: Al-Rushd Library for Publishing and Distribution in Riyadh in cooperation with the Salafi House in Bombay, India - Edition: First, 1423 AH - 2003 AD.
- The Great Classes - Completing the Companions - The Fifth Class - Abu Abdullah Muhammad bin Saad, known as Ibn Saad (deceased: 230 AH) - Investigation: Muhammad bin Samil Al-Salami - Publisher: Al-Siddiq Library - Taif Edition: First, 1414 AH - 1993 AD, as well as the Scientific Book House - Beirut - Edition: First, 1410 AH - 1990 AD.
- Umdat Al-Qari Explanation of Sahih Al-Bukhari - Author: Abu Muhammad Mahmoud bin Ahmed bin Musa bin Ahmed bin Hussein Al-Ghaytabi Al-Hanafi Badr Al-Din Al-Ayni (deceased: 855 AH) - Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut.

- **Care Explanation of Al-Hidaya - Author: Muhammad bin Muhammad bin Mahmoud, Akmal Al-Din Abu Abdullah Ibn Al-Sheikh Shams Al-Din Ibn Al-Sheikh Jamal Al-Din Al-Roumi Al-Babarti (deceased: 786 AH) - I: Dar Al-Fikr.**
- **Strangers in the Qur'an and Hadith - Author: Abu Obaid Ahmed bin Muhammad Al-Harawi (died 401 AH) - Investigation and study: Ahmed Farid Al-Mazeidi - Presented and reviewed by: A. Dr.. Fathi Hijazi - Publisher: Nizar Mustafa Al-Baz Library - Kingdom of Saudi Arabia - Edition: First, 1419 AH - 1999 AD.**
- **Al-Ghanya is for the seekers of the path of truth, the Almighty - the author: Abdul Qadir bin Musa bin Abdullah bin Janki Dost Al-Hasani, Abu Muhammad, Mohiuddin Al-Jilani, or Al-Kilani, or Al-Jili (deceased: 561 AH) - investigator: Abu Abdul Rahman Salah bin Muhammad bin Awida - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon - Edition: First, 1417 AH - 1997 AD.**
- **Fath Al-Bari Explanation of Sahih Al-Bukhari - Author: Ahmed Bin Ali Bin Hajar Abu Al-Fadl Al-Asqalani Al-Shafi'i Publisher: Dar Al-Maarifa - Beirut, 1379.**
- **Fath al-Qadeer - Author: Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah al-Shawkani al-Yamani (deceased: 1250 AH) - Publisher: Dar Ibn Katheer, Dar al-Kalam al-Tayyib - Damascus, Beirut - Edition: First - 1414 AH.**
- **Al-Farad Al-Hassan in Counting the Verses of the Qur'an - Author: Abdul Fattah bin Abdul Ghani bin Muhammad Al-Qadi (deceased: 1403 AH) Publisher: Al-Dar Library in Al-Madinah Al-Munawwarah - Edition: First 1404 AH.**

- **Fayd al-Qadeer explained al-Jami al-Saghir - Author: Zain al-Din Muhammad called Abd al-Rauf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zain al-Abidin al-Haddadi, then al-Manawi al-Qahri (deceased: 1031 AH) - Publisher: The Great Commercial Library - Egypt - Edition: First, 1356 AH.**
- **The jurisprudential dictionary, language and idiomatically - the author: Dr. Saadi Abu Habib - the publisher: Dar Al-Fikr. Damascus - Syria Edition: 2nd 1408 AH = 1988 AD.**
- **The Sufficiency of the Divine Student to the Letter of Abi Zaid Al-Qayrawani - Authored by: Abu Al-Hassan Al-Maliki - Investigation: Yusuf Al-Sheikh Muhammad Al-Bikai. Publisher: Dar Al-Fikr Beirut / age 1412 AH.**
- **Lisan al-Arab - Author: Muhammad bin Makram bin Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din Ibn Manzoor al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi (deceased: 711 AH) - Publisher: Dar Sader - Beirut - Edition: Third - 1414 AH.**
- **The Complex of Appendices and the Source of Benefits - Author: Abu al-Hasan Nur al-Din Ali bin Abi Bakr bin Sulaiman al-Haythami (deceased: 807 AH) - Investigator: Hossam al-Din al-Qudsi Publisher: al-Qudsi Library, Cairo - Publishing year: 1414 AH, 1994 AD.**
- **A Collection of Messages of Imam Al-Ghazali - Author: Abu Hamid Muhammad bin Muhammad Al-Ghazali Al-Tusi (deceased: 505 AH) Copy: Edited and corrected under the supervision of the Studies Office - Publisher: Dar Al-Fikr - Beirut - Edition: First / 1416 AH.**
- **The Arbitrator and the Greatest Ocean Author: Abu al-Hasan Ali bin Ismail bin Saida al-Mursi - year of death 458 AH - investigation by Abdul Hamid**

Hindawi - publisher, Dar Al-Kutub Al-Alami - year of publication 2000 AD - place of publication Beirut

- Brief Islamic jurisprudence in the light of the Qur'an and Sunnah - Author: Muhammad bin Ibrahim bin Abdullah Al-Tuwaijri - Publisher: Asdaa Al-Society House, Saudi Arabia - Edition: Eleventh, 1431 AH - 2010 AD.
- Al-Madawi for the ills of Al-Jami Al-Saghir and my explanation of Al-Manawi - Author: Ahmed bin Muhammad bin Al-Siddiq bin Ahmed, Abu Al-Fayd Al-Ghamari Al-Hasani Al-Azhari (deceased: 1380 AH) Publisher: Dar Al-Kutbi, Cairo - Arab Republic of Egypt - Edition: First, 1996.
- Marqat Al-Mafatih Explanation of the Mishkat Al-Masabih-Author: Ali Bin (Sultan) Muhammad, Abu Al-Hasan Nur al-Din Mulla Al-Harawi Al-Qari (deceased: 1014 AH) - Publisher: Dar Al-Fikr, Beirut - Lebanon - Edition: First, 1422 AH - 2002 AD.
- Al-Mustadrak on the Two Sahihs - Author: Abu Abdullah Al-Hakim Al-Nisaburi, known as Ibn Al-Bai' (deceased: 405 AH) - Investigation: Mustafa Abdel-Qader Atta - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya - Beirut - Edition: First, 1411-1990.
- Musnad of Imam Ahmed bin Hanbal Author: Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad Al-Shaibani (deceased: 241 AH) - Investigator: Shuaib Al-Arnaout - Adel Murshed, and others - Supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki - Publisher: Al-Risala Foundation Edition: First, 1421 A.H. - 2001 A.D.
- Al-Musnad al-Sahih al-Sahih al-Nisaburi (deceased: 261 AH) Investigator: Muhammad Fouad Abd al-Baqi - Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut.
- Famous scholars of the regions, the author

Muhammad bin Haban Abu Hatem, Al-Darimi, Al-Busti (deceased: 354 AH) - verified, documented and commented on by: Marzouq Ali Ibrahim - Publisher: Dar Al-Wafaa for Printing, Publishing and Distribution - Mansoura Edition: First 1411 AH - 1991 AD.

- **The compiler in Hadiths and Archeology - Author: Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim bin Othman bin Khawasti Al-Absi (deceased: 235 AH) Investigator: Kamal Yusef Al-Hout - Publisher: Al-Rushd Library - Riyadh - Edition: First, 1409.**
- **Landmarks of Revelation in the Interpretation of the Qur'an = Tafsir Al-Baghawi - Author: Muhyi Al-Sunna, Abu Muhammad Al-Hussein Bin Masoud Bin Muhammad Bin Al-Farra Al-Baghawi Al-Shafi'i (deceased: 510 AH) Investigator: Abd Al-Razzaq Al-Mahdi - Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut - Edition: First, 1420 e.**
- **The Meanings of the Qur'an - Al-Nahhas, The Meanings of the Holy Qur'an - Publisher: Umm Al-Qura University - Makkah Al-Marmah - First Edition, 1409 - Investigation: Muhammad Ali Al-Sabouni.**
- **The Meanings of the Qur'an for Al-Farra' - Author: Abu Zakariya Yahya bin Ziyad Al-Farra' - Century: Second Publisher: Dar Al-Masria for Authoring and Translation - Place of Printing: Egypt.**
- **The meanings of the Qur'an and its syntax - Author: Ibrahim bin Al-Sari bin Sahl, Abu Ishaq Al-Zajj (deceased: 311 AH) Investigator: Abdul Jalil Abdo Shalaby - Publisher: World of Books - Beirut - Edition: First 1408 AH - 1988 AD.**
- **The Middle Dictionary The author: Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami,**

Abu Al-Qasim Al-Tabarani (deceased: 360 AH) - Investigator: Tariq bin Awad Allah bin Muhammad, Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini - Publisher: Dar Al-Haramain - Cairo.

- **Lexicon of the Interpreters "From the Beginning of Islam to the Present Era" Lexicon of the Interpreters "From the Beginning of Islam to the Present Era"- Author: Adel Nuweihed- Presented by: The Grand Mufti of the Lebanese Republic, Sheikh Hassan Khaled. Third, 1409 AH - 1988 AD.**
- **The Intermediate Lexicon - Author: The Arabic Language Academy in Cairo - (Ibrahim Mustafa / Ahmed Al-Zayyat / Hamed Abdel Qader / Muhammad Al-Najjar) - Publisher: Dar Al-Da`wa.**
- **Knowledge of the Companions - Author: Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbhani (deceased: 430 AH) - Investigation: Adel bin Youssef Al-Azazy - Publisher: Dar Al-Watan Publishing, Riyadh - Edition: First 1419 AH - 1998 AD.**
- **Al-Maftah fi Sharh al-Masabih - Author: Al-Hussein bin Mahmoud bin Al-Hassan, Mazhar Al-Din Al-Zaydani Al-Kufi Al-Darir Al-Shirazi Al-Hanafi, famous for Al-Muzhari (deceased: 727 AH) - Investigation and study: A specialized committee of investigators under the supervision of: Nour Al-Din Talib - Publisher: Dar Al-Nawader, which is one of the publications Islamic Culture Department - Kuwaiti Ministry of Awqaf - Edition: First, 1433 AH - 2012 AD.**
- **Introductions Introductions - Author: Abu Al-Walid Muhammad bin Ahmed bin Rushd Al-Qurtubi (deceased: 520 AH) investigation: Dr. Muhammad Hajji - Publisher: Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut -**

Lebanon - Edition: First, 1408 AH - 1988 AD.

- Among the issues of religious education in the Islamic society - Author: Kamal Al-Din Abdul-Ghani Al-Mursi - Publisher: Dar Al-Ma'rifah Al-Jami'i - Edition: First 1419 AH / 1998 AD.
- Al-Minhaj Explanation of Sahih Muslim Ibn Al-Hajjaj = Explanation of Al-Nawawi on Muslim - Author: Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf Al-Nawawi (deceased: 676 AH) - Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut - Edition: Second, 1392 AH.
- The polite in the jurisprudence of Imam Shafi'i - Author: Abu Ishaq Ibrahim bin Ali bin Yusuf Al-Shirazi (deceased: 476 AH) - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Alami.
- The Qur'anic Encyclopedia, Characteristics of the Surahs - Author: Jaafar Sharaf Al-Din - Investigator: Abdul Aziz bin Othman Al-Tuwejzi - Publisher: Dar Al-Taqreeb between Islamic Schools - Beirut - Edition: First - 1420 AH.
- Muwatta Imam Malik Author: Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Asbahi Al-Madani (deceased: 179 AH) - authenticated it, numbered it, extracted its hadiths, and commented on it: Muhammad Fouad Abdel-Baqi - Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut - Lebanon - Year of Publication: 1406 AH - 1985 M.
- Anecdotes of assets in the hadiths of the Messenger, may God bless him and grant him peace - Author: Muhammad bin Ali bin Al-Hassan bin Bishr, Abu Abdullah, Al-Hakim Al-Tirmidhi (deceased: around 320 AH) - Investigator: Abdul Rahman Amira - Publisher: Dar Al-Jeel - Beirut.
- Neel Al-Awtar - Author: Muhammad bin Ali bin Muhammad bin Abdullah Al-Shawkani Al-Yemeni

(deceased: 1250 AH) - Investigation: Essam Al-Din Al-Sabati - Publisher: Dar Al-Hadith, Egypt - Edition: First, 1413 AH - 1993 AD.

- **The Mediator in the Interpretation of the Glorious Qur'an = Tafsir Al-Wahidi - Author: Abu Al-Hassan Ali bin Ahmed Al-Wahidi, Al-Nisaburi, Al-Shafi'i (deceased: 468 AH) - Investigation and commentary: Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawgoud, Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dr. Ahmed Muhammad Seera, Dr. Ahmed Abdel-Ghani Al-Jamal, Dr. Abdel-Rahman Owais, presented and read by: Prof. Dr. Abdel-Hay Al-Faramawi - Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiya, Beirut - Lebanon Edition: First, 1415 AH - 1994 AD.**

فهرس الموضوعات

رقم	الموضوع	رقم الصفحة
١	الملخص باللغة العربية.	٢٢١٣
٢	المقدمة .	٢٢١٥
٣	التمهيد قد احتوي علي: التعريف بسورة النور، ويشتمل علي: سبب التسمية– فضلها – مناسبتها لما قبلها– موضوعات السورة وأهم مقاصدها.	٢٢٢٣
٤	المبحث الأول: آداب الاستئذان في دخول بيوت الغير	٢٢٣٥
٥	المطلب الأول: عرض لآيات الاستئذان ومناسبتها لما قبلها وأسباب نزول الآيات .	٢٢٣٥
٦	المطلب الثاني: دراسة وتحليل معاني الكلمات والمعني العام للآيات .	٢٢٣٨
٧	المطلب الثالث: دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات وما يستنبط منها.	٢٢٥٥
٨	المبحث الثاني: آداب الاستئذان في داخل البيت المسلم .	٢٢٨٧
٩	المطلب الأول: عرض لآيات الاستئذان ومناسبتها لما قبلها وأسباب نزول الآيات.	٢٢٨٧
١٠	المطلب الثاني: دراسة وتحليل معاني الكلمات والمعني العام للآيات .	٢٢٩١
١١	المطلب الثالث: دراسة الأحكام الفقهية المتعلقة بالآيات وما يستنبط منها .	٢٢٩٨
١٢	الخاتمة.	٢٣١١
١٣	فهرس المصادر والمراجع.	٢٣١٥
١٤	فهرس الموضوعات.	٢٣٥٤

تم بحمد الله